

كتاب
اعز ما يطلب
مشمول

على جميع تعاليف الامام محمد بن

تومرت مما املاه امير المؤمنين

عبد المؤمن بن علي رجهما

الله تعالى

ترجمة المهدي مؤسس دولة الموحدين



* فد رأينا من المناسب والمفيد أن نضع في ظهر هذا الكتاب
الجيل النبيل النقيس تاريخ حياة المنعم الامام محمد بن تومرت
المعروف بمهدي الموحدين منقولا من عدة تأليف تاريخية فنقول
في كتاب المعجب في تلخيص اخبار المغرب للمراكشي

ما نصه

ذكر قيام محمد بن تومرت المتسمى بالمهدي

ولما كانت سنة ٥١٥ هـ قام بسوس محمد بن عبد الله بن تومرت
في صورة عامر بالمعروف ناه عن المنكر ومحمد هذا رجل من اهل
سوس مولدة بها بضیعة منها تعرف باليجلي ان وارغن وهو من

قبيلة تسمى هرغة من قوم يعرفون ايسر غينن وهم الشرفاء بلسان
المصامدة ولمحمد بن تومرت نسبة متصلة بالمحسن بن المحسن بن
على بن ابي طالب وجدت بخطه وكان قد رحل الى المشرق في
شهور سنة ٥٠١ في طلب العلم وانتهى الى بغداد ولفى ابا بكر
الشاشي فاخذ عليه شيئاً من اصول البغية واصول الدين وسمع الحديث
على المبارك بن عبد الجبار ونظرائه من المحدثين وفيل انه لفي ابا
حامد الغزالي بالشام ايام ترهده بالله اعلم وحكى انه ذكر للغزالي
ما فعل امير المسلمين بكتبه التي وصلت الى المغرب من
احرافها وابسادها وابن تومرت حاضر ذلك المجلس فقال الغزالي
حين بلغه ذلك ليذهبن عن قليل ملكه وليفتلن ولده وما
احسب المتولى لذلك الا حاضرا مجلسنا وكان ابن تومرت يحدث
نفسه بالقيام عليهم بقوى طمعه وكر راجعا الى الاسكندرية باقام
بها يتخلف الى مجلس ابي بكر الطرطوشي البغية وجرت له بها
وقائع في معنى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر افضت الى ان
نجاه متولى الاسكندرية عن البلاد فركب البحر فبلغنى انه استمر
على عادته في السعيينة من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الى
ان الغاة اهل السعيينة في البحر باقام اكثر من نصف يوم يجرى
في ماء السعيينة لم يصبه شيء فلما راوا ذلك من امرة انزلوا اليه
من اخذه من البحر وعظم في صدورهم ولم ينزلوا مكرمين له الى
ان نزل من بلاد المغرب بجاية باظهر بها تدريس العلم والوعظ
واجتمع عليه الناس ومالت اليه الغلوب باسرة صاحب بجاية

بالمخروج عنها حين خاب عاديته فخرج منها متوجها الى المغرب
فنزل بضيعة يقال لها ملالة على فرسخ من بجاية وبها لقيه عبد
المومن بن علي وهو اذ ذاك متوجه الى المشرق في طلب العلم فلما
رماه محمد بن تومرت عرفه بالعلامات التي كانت عنده وكان ابن
تومرت هذا اوحده عصره في علم خط الرمل مع انه وقع بالمشرق على
ملاحم من عمل المنجمين وجبور من بعض خرائن خلعاء بنى
العباس اوصله الى ذلك كله فرط اعتناؤه بهذا الشأن وما كان
يحدث به نفسه وبلغنى من طرق صحاح انه لما نزل ملالة الضيعة
التي تقدم ذكرها سمع وهو يقول ملالة ملالة يكررها على لسانه
يتأمل احرفها وذلك لما كان يراه ان امره يقوم من موضع في اسمه
ميم ولا مان فكن كما ذكرنا اذا كررها يقول ليست هي واقام بهذه
الضيعة اشهرا وبها مسجد يعرف به وهو باق الى اليوم لا ادرى
ابنى على عهده او بعده فاستدعى عبد المومن وخالاه وساله عن
اسمه واسم ابيه ونسبه فتسمى له وانتسب وساله عن مقصده
فاخبره انه راحل في طلب العلم الى المشرق فقال له ابن تومرت
او خير من ذلك قال وما هو قال شرب الدنيا والاخرة تصحبنى
وتعيننى على ما انا بصدده من اماتة المنكر واحياء العلم واخذاد
البدع فاجابه عبد المومن الى ما اراده واقام ابن تومرت بملالة
اشهرا ثم رحل عنها وصحبه من اهلها رجل اسمه عبد الواحد
يعرفه المصامدة بعبد الواحد الشرفى وهو اول من صحبه بعد
عبد المومن وخرج متوجها الى المغرب وفيل انه انما لفى عبد

المومن بموضع يعرب بعنزارة من بلاد متيجة وعبد المومن يعلم
صبيان القرية المذكورة فساله ابن تومرت صحبته والقراءة عليه
واعانته بعد ان عرفه بالعلامات كما قد تقدم وبهذه القرية له
حكاية ظريفة وذلك انه راى وهو بها فى المنام كانه ياكل مع امير
المسلمين على بن يوسف فى صحبة واحدة قال ثم زاد اكلى على
اكله واحسست من نفسى شرها الى الطعام ولم ينزل ذلك بى الى
ان اختطبت الصحبة من بين يديه وانعدت بها فلما انتبه
فص الرؤيا على رجل اسمه عبد المنعم بن عشيريكنى ابا محمد كان
يفرأ عليه فلما اتى على ماخرها قال يا بني يا عبد المومن هذه الرؤيا
لا ينبغي ان تكون لك انما هى لرجل ثاثيرثور على امير
المسلمين فيشاركه فى بعض بلاد ثم يغلبه بعد ذلك عليها كلها
وينبرد بمملكته واتبعى له فيها ايضا من العجائب التى
تثبت فى باب الكرم المواقفة للقدرا ان رجلا من وجوه اصحاب
الملك العزيز ابن منصور الصنهاجى صاحب بجاية والقلعة وجد
عليه الملك العزيز فاشتد خوفه فهرب منه الى هذه الضيعة التى
كان فيها عبد المومن فكان معه بها يعلم الصبيان وانتهت حال
ذلك الرجل الى غاية الافلال ثم اتفق ان صاحبه رضى عنه فبلغه
ذلك فسار الى بجاية فدخل عليه فساله اين كنت فى هذه الايام
فاخبره بفصته وكيف كان الصبيان يجيئونهم بالكسر فضحك وقال
الضيعة لك وما والاها وامر له بمال ومركب وثياب فخرج الرجل
الى الضيعة فى خيل ورجال معه وخرج اليه اهلها يتلفونه فاتى

الصبيان عبد المومن وهو فاعد بعناء المسجد فقالوا له اتعسرف
من هذا الذى اهترت له هذه الارض قال لا فالوا هو فلان صاحبك
الذى كان يعلمنا معك فقال ان كانت حالة فلان انتهت الى هذا
فلا بد ان اكون انا غدا امير المومنين فكان الامر كما قال ووافقت
كلمته الفدر وخرج ابن تومرت كما ذكرنا متوجها الى المغرب حتى
اتى مدينة تلمسان فاقام بمسجد بظاهرها يعرف بالعباد
جاريا على عادته وكان قد وضع له فى النفوس هيبة وفى الصدور
عظمة فلا يراه احد الا هابه وعظم امره وكان شديد الصمت كثير
الانقباض اذا انبصل عن مجلس العلم لا يكاد يتكلم بكلمة اخبرنى
بعض اشياخ تلمسان عن رجل من الصالحين كان معتكبا معه
بمسجد العباد انه خرج عليهم ذات ليلة بعد ما صلى العتمة
فنظر اليهم وقال اين فلان لرجل كان يصحبهم فاخبروه انه
مسجون فقام من وقته ودعا برجل منهم يمشى بين يديه حتى
اتى باب المدينة فدق على البواب دقا عنيبا واستفتح فاجابه البواب
الى البتة بسرعة من غير تلكى ولا ابطاء ولو استفتح امير البلد
لتعذر ذلك عليه ودخل حتى اتى السجن فابتدر اليه السجناء
والمحرس يتمسكون به ونادى يا فلان باسم صاحبهم فاجابه فقال
اخرج واخرج السجناء ينظرون اليه كأنما افرغ عليهم الماء الحار
وخرج بصاحبه حتى اتى المسجد وكانت هذه عادته فى كل ما يريد
لا يتعذر عليه مراد ولا يمتنع عليه مطلوب فد سخرت له الرعية
وذلت له الجبابرة ولم ينزل مفيما بتلمسان وكل من بها يعظمه من

امير ومأمور الى ان فصل عنه ابعده ان استمال وجسوة اهلها
وملك قلوبها فخرج فاصدا مدينة فاس فلما وصل اليها اظهر
ما كان يظفره وتحدث فيما كان يتحدث فيه من العلم وكان جل
ما يدعو اليه علم الاعتقاد على طريق الاشعرية وكان اهل المغرب
على ما ذكرنا يناهرون هذه العلوم ويعادون من ظهرت عليه
شديدا امرهم في ذلك فجمع والى المدينة الفقهاء واحضروا معهم
فجرت له مناظرة كان له الشعوب فيها والظهور لانه وجد جوا
خاليا والعبى فوما صياما عن جميع العلوم النظرية خلا علم الفروع
فلما سمع الفقهاء كلامه اشاروا على والى البلد باخراجه ليلا يعسد
عقول العوام فاسرة والى البلد بالخروج فخرج متوجها الى مراكش
وكتب بخبرة الى امير المسلمين على بن يوسف فلما دخلها
احضر بين يديه وجع له الفقهاء للمناظرة فلم يكن فيهم من
يعرف ما يقول حاشا رجل من اهل الاندلس اسمه مالك بن
وهيب كان قد شارك في جميع العلوم الا انه كان لا يظهر الا ما
ينبغي في ذلك الزمان وكانت لديه فزون من العلم رايت له
كتابا سماه فراضة الذهب في ذكر ايام العرب ضمنه ايام
العرب في اجمالية والاسلام وضم الى ذلك ما يتعلق به من
آلاداب فجاء الكتاب لانظير له في فنه رايت في خزانة بنى
عبد المومن ومالك بن وهيب هذا تحفى بكثير من اجزاء الفلسفة
رايت بخطه كتاب الثمرة لبطليموس في الاحكام وكتاب
المجسطى في علم الهيئة وعليه حواش بتفيدة ايام فراءته اياه

على رجل من اهل فرطبة اسمه احمد الذهبي وما سمع مالك هذا
كلام محمد بن تومرت استشعر حدة نعبسه وذكاء خاطرة واتساع
عبارته فاشار على امير المسلمين بقتله وقال هذا رجل مفسد
لا تومن غائلته ولا يسمع كلامه احد الا مال اليه وان وقع هذا
في بلاد المصامدة ثار علينا منه شر كثير فتوقف امير المسلمين
في قتله وابى ذلك عليه دينه وكان رجلا صالحا محبا للدعوة
يعد في فوام الليل وصوام النهار الا انه كان ضعيفا مستضعفا
ظهرت في اخير زمانه مناكر كثيرة وبواحش شنيعة من استيلاء
النساء على الاحوال واستبدادهن بالامور وكان كل شرير من
لص او فاطع طريق ينتسب الى امرأة فد جعلها ماجأ له ووزرا
على ما تقدم فلما يئس مالك مما ارادة من قتل ابن تومرت
اشار عليه بسجنه حتى يموت فقال امير المسلمين علام فاخذ
رجلا من المسلمين نسجنه ولم يتعين لنا عليه حق وهل
السجن الا اخو الفتل ولكن نامرة ان يخرج عنا من البلد وليتوجه
حيث شاء فخرج هو واصحابه متوجها الى سوس فنزل بموضع
منها يعرف بتينملل من هذا الموضع قامت دعوته وبه فبيرة وما
نزله اجتمع اليه وجوه المصامدة فشرع في تدريس العلم والدعاء
الى الخير من غير ان يظهر امره ولا طلبه ملك والبا لهم عفيفة
بلسانهم وكان اصبح اهل زمانه في ذلك اللسان فلما جهلوا
معاني تلك العفيفة زاد تعظيمهم له واشربت قلوبهم محبته
واجسامهم طاعته فلما استوثق منهم دعاهم الى الفيام معه اولا

على صورة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لاغير ونهاهم عن
سبك الدماء ولم ياذن لهم بيديها وافاموا على ذلك مدة وامر رجالا
منهم ممن استصاح عقولهم بنصب الدعوة واستمالة رؤساء
القبائل وجعل يذكر المهدي ويشوق اليه وجع الاحاديث التي
جاءت فيه من المصنعات فلما فرر في نجوسهم بضيلة المهدي
ونسبه ونعته ادعى ذلك لنفسه وقال انا محمد بن عبد الله ورجع
نسبه الى النبي صلى الله عليه وسلم وصرح بدعوى العصمة
لنفسه وانه المهدي المعصوم وروى في ذلك احاديث كثيرة
حتى استقر عندهم انه المهدي وبسط يده وبايعوه على ذلك وقال
ابايحكم على ما بايع عليه اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
رسول الله ثم صنّف لهم تصانيف في العلم منها كتاب سماه
اغزما يطلب وعقائد في اصول الدين وكان على مذهب ابي
احسن الاشعري في اكثر المسائل الا في اثبات الصبغات فانه
وافق المعتزلة في نعيمها وفي مسائل قليلة غيرها وكان يبطن
شيئا من التشيع غير انه لم يظهر منه للامة شيء وصنّف
اصحابه طبقات فجعل منهم العشرة وهم المهاجرون الاولون
الذين اسرعوا الى اجابته وهم المسمون بالجماعة وجعل منهم
الخمسين وهم الطبقة الثانية وهذه الطبقات لا يجمعها قبيلة
واحدة بل هم من قبائل شتى وكان يسميهم المومنين ويقول
لهم ما على وجه الارض من يومن ايمانكم وانتم العصاة المعنيون
بقوله عليه السلام لا تزال طائفة بالمغرب ظاهرين على الحق

لا يضرهم من خذلهم حتى ياتى امر الله وانتم الذين يجمع الله
بكم فارس والروم ويفتل الدجال ومنكم الامير الذى يصلى
بعيسى ابن مريم ولا يزال الامر فيكم الى قيام الساعة هذا مع
جزئيات كان يخبرهم بها وقع اكثرها وكان يقول لو شئت ان
اعد خلباءكم خليعة خليعة فزادت فتنة القوم به واطهروا له شدة
الطاعة وقد نظم هذا الذى وصفتها من قول ابن تومرت فى
تخليد هذا الامر رجل من اهل انجرائر مدينة من اعمال بجاية
وقد على امير المومنين ابي يعقوب وهو بتينملل فقام على قبر
ابن تومرت بمحضر من الموحدين وانشد فصيدة اولها

سلام على قبر الامام المجد * سلالة خير العالمين محمد
ومشبهه فى خلفه ثم فى اسمه * وفى اسم ابيه والنضاء المسدد
ومحیی علوم الدين بعد ممانها * ومظهر اسرار الكتاب المسدد
اتنا به البشرى بان يملأ الدنا * بفسط وعدل فى الانام مخلد
ويبتغى الامصار شرفا ومغربا * ويملك عربا من مغير ومنجد
فمن وصبه افنى واجلى وانه * علامات خس تيين لهتمد
زمان واسم والمكان ونسبة * وجعل له فى عصمة وتأيد
ويلبث سبعا او تسعا يعيشها * كذا جاء فى نص من النفل مسدد
فقد عاش تسعا مثل فول نبينا * بذالك المهدى بالله يهتدى
وتبعه للنصر طائفة المهدى * باكرم بهم اخوان ذى الصدق اجد

- هي الثلة المذكور في الذكر امرها * وطائفة المهدي بالحق تهتدي
ويقدمها المنصور والناصر الذي * له النصر حزب اذ يروح ويغتدي
هو المنتفى من فيس عيلان بمخرا * ومن مرة اهل الجلال الموطد
خليفة مهدي كاله وسيعه * ومن فد غدا بالعلم والحكم مرتد
بهم يفتح الله الجبابرة الاولى * يصدون عن حكم من الحق مرشد
ويقطع ايام الجبابرة التي * ابادت من الاسلام كل مشيد
ويغزون اعراب الجزيرة عنوة * ويغزون منها فارسا وكان فد
ويقتحون الروم فتح غنيمته * ويفتسمون المال بالنرس عن يد
ويغدون للدجال يغزونه ضحى * يذيفون حد الحسام المهند
ويقتله في باب لد وتنجلي * شكوك امالت قلب من لم يوحد
وينزل عيسى فيهم واميرهم * امام فيدعوهم لمحراب مسجد
يصال بهم ذاك الامير صلاتهم * بتقديم عيسى المعطبي عن تعد
يوسع بالكفين منه وجوههم * ويخبرهم حفا بعز مجدد
وما ان يزال الامر فيه وفيهم * الى اخر الدهر الطويل المسرد
بابلغ امير المومنين تحيته * على النأي منى والوداد المؤكد
عليه سلام الله ماذر شارف * وما صدر الورد عن ورد مورد

وقد قيل ان منشاء هذه القصيدة لم يحضر ذلك المشهد ولم
ينشدها بنفسه منعه من ذلك الكبرة وبعد الشفة وانما ارسل
بها فانشدت على قبر الامام وكان عمله اياها وعبد المومن حى

بالله اعلم وهي طويلة هذا ما اخترت له منها ولم اوردها في هذا
الموضع لانها من مختار الشعر ولكن لموافقتها العسل الذي قبلها
ولم تنزل طاعة المصامدة لابن تومرت تكثر وقتنتهم به تشتد
وتعظيمهم له يتأكد الى ان بلغوا في ذلك الى حد لو امر احدهم
بقتل ابيه او اخيه او ابنه لبادر الى ذلك من غير ابطاء واعانهم على
ذلك وهونهم عليهم ما في طباعهم من خفة سبك الدماء عليهم
وهذا امر جبلت عليه بطرهم واقتضاه ميل اقليمهم حكى
ابوعبيد البكري الأندلسي ثم الفرطبي في كتابه الموسوم بالمسالك
والممالك عن رجال له قال اهديت الى الاسكندر برس ببعض بلاد
الغرب لم تلد امخيل اسبق منها ولم يكن فيها عيب الا انها لم
يسمع لها صهيل قط فلما حل الاسكندر في تطواجه بجبال درن
وهي بلاد المصامدة وشربت تلك العرس من مياهها صهلت صولة
اصطكت منها امجبال فكتب الاسكندر الى الحكيم يخبره بذلك
فكتب اليه انها بلاد شر وفسوة بعجل الخروج منها فهذه حال بلاد
القوم واما خفة سبك الدماء عليهم فقد شهدت انا منه ايام
كوني بسوس ما فضيت منه العجب ولما كانت سنة ٥١٧ هـ جاز
جيشا عظيما من المصامدة جلهم من اهل تينملل مع من انضاب
اليهم من اهل سوس وقال لهم افصدوا هولاء المارقين المبدلين
الذين تسموا بالمرابطين فادعوهم الى اساتة المنكر واحياء المعروب
وازالة البدع والافرار بالامام المهدي المعصوم فان اجابوكم بغير
اخوانكم لهم مالكم وعليهم ما عليكم وان لم يفعلوا فقاتلوهم

فقد اباحت لكم السنة فتالهم واسر على ابيجيش عبد المومن بن
على وقال انتم المومنون وهذا اميركم فاستحق عبد المومن من يومئذ
اسم امرة المومنين وخرجوا فاصدين مدينة مراكش بلقيهم
المرابطون قريبا منها بموضع يدعى البحيرة بجيش ضم من
سراة ملتونة اميرهم الربير بن على بن يوسف بن تاشعبن فلما
تراءى اجمعان ارسل اليهم المصامدة يدعونهم الى ما امرهم
به ابن تومرت جردوا عليهم اسوأ رد وكتب عبد المومن الى امير
المسلمين على بن يوسف بما عهد اليه محمد بن تومرت جرد عليه
امير المسلمين بحذرة عافية معارفة الجماعة ويذكرة الله في سبك
الدماء واثارة العتنة فلم يردع ذلك عبد المومن بل زاده طمعا
في المرابطين وحقق عنده ضعفهم بالتفتت البعثان فانهمز
المصامدة وقتل منهم خلق كثير ونجا عبد المومن في نفر من
اصحابه فلما جاء الخبر لابن تومرت قال اليس فد نجا عبد المومن
قالوا بلى قال لم يعقد احد وطارجع الفوم الى ابن تومرت جعل
يظنون عليهم اسر الهزيمة ويفرر عندهم ان قتلهم شهداء
لانهم ذابون عن دين الله مظهرون للسنه جزاهم ذلك بصيرة
في اسرهم وحرصا على لغاء عدوهم ومن حينئذ جعل المصامدة
يشنون الغارات على نواحي مراكش ويفطعون عنها مواد
المعايش وموصول المرافق ويفتلون ويسبون ولايبفون على احد
من قدروا عليه وكثر الداخلون في طاعتهم والمتحاشون
اليهم وابن تومرت في ذلك كله يكثر التزهة والتفلل ويظهر

التشبه بالصالحين والتشدد في افامة الحدود جاريا في ذلك على
السنة الاولى واخبرني من رعاة ممن اتفق به يضرب الناس على
الخمر بالاكمام والنعال وعسب النخل متشبهها في ذلك بالصحابة
ولقد اخبرني بعض من شهدة وقد اتى برجل سكران فامر بحده
فقال رجل من وجوه اصحابه يسمى يوسف بن سليمان لو شددنا
عليه حتى يتخبرنا من اين شربها لنحسم هذه العلة من اصلها
فامرض عنه ثم اعاد عليه الحديث فامرض عنه فلما كان في الثالثة
قال له ارايت لو قال لنا شربتها في دار يوسف بن سليمان ما نحن
صانعون باستحيا الرجل وسكت ثم كشف على الامر فاذا عبيد ذلك
الرجل سفوة فكان هذا من جملة ما زادهم به فتنة وتعظيما الى
اشياء كان يتخبر بها فتفع كما يتخبر ولم ينزل كذلك واحواله صالحة
 واصحابه ظاهرون واحوال المرابطين المذكورين تختل وانتفاض
دولتهم يتريد الى ان توبى ابن تومرت المذكور في شهر
سنة ٥٢٤ بعد ان اسس الامور واحكم التدبير ورسم لهم مآمر
واعلوة



وفي تاريخ ابي الحسن ابن الاثير المسمى بالكامل

ما نصه

ذكر ابتداء امر محمد بن تومرت
وعبد المومن وملكهما

في هذه السنة (سنة ٥١٤) كان ابتداء امر المهدي ابي
عبد الله محمد بن عبد الله بن تومرت العلوي المحسني وفيلته
من المصامدة تعرب بهرغة في جبل السوس من بلاد المغرب
نزّلوا به لما فتحه المسلمون مع موسى بن نصير ونذكر امرة وامر
عبد المومن هذه السنة الى ان فرغ من ملك المغرب لتتبع
بعض الحادثة بعضا وكان ابن تومرت قد رحل في شببته الى
بلاد الشرق في طلب العلم وكان فيها باضلا عالما بالشريعة
حافظا للحديث عارفا باصولي الدين والعفة متحفظا بعلم العربية
وكان ورعا ناسكا ووصل في سبعة الى العراق واجتمع بالغرالي
والكيا واجتمع بابي بكر الطرطوشي بالاسكندرية وقيل انه هجرى
له حديث مع الغرالي فيما فعله بالمغرب من التملك فقال له
الغرالي ان هذا لا يتمشى في هذه البلاد ولا يمكن وقوعه لامثالنا
كذا قال بعض مؤرخي المغرب والصحيح انه لم يجتمع به
بحج من هناك وعاد الى المغرب ولما ركب البحر من الاسكندرية

مغربيا غير المنكر في المركب والنرم من به باقامة الصلاة وقراءة
القرآن حتى انتهى الى المهديّة وسلطانها حينئذ يحيى بن
تميم سنة خمس وخمسة فبنزل بمسجد قبل مسجد السبت
وليس له سوى ركوة وعصا وتسامع به اهل البلد ففصدوه
يفرءون عليه انواع العلوم وكان اذا مر به منكر غيرة وازاله فلما
كثر ذلك منه احضره الامير يحيى مع جماعة من الفقهاء فلما
رأى سمته وسمع كلامه اكرمه واحترمه وسأله الدعاء ورحل
عن المدينة واقام بالمنستير مع جماعة من الصالحين مدة وسار الى
بجاية وبعل فيها مثل ذلك فاخرج منها الى قرية بالقرب
منها اسمها ملالة فلفيه بها عبد المؤمن بن علي فراهي فيه من
النجاة والنهضة ما تعرس فيه التقدم والقيام بالامر فسأله
عن اسمه وفبيلته فأخبره انه من فيس عيلان ثم من بنى سليم
فقال ابن تومرت هذا الذي بشر به النبي صلى الله عليه وسلم
حين قال ان الله ينصر هذا الدين في اخر الزمان برجل من
فيس ففيل من اى فيس فقال من بنى سليم فاستبشر بعبد
المؤمن وسر بلفائه وكان مولد عبد المؤمن في مدينة تاجرة من
اعمال تلمسان وهو من عايد فبيل من كومرة (١) فنزلوا بذلك
الافليم سنة ثمانين ومائة ولم ينزل المهدي ملازما للامر
بالمعروف والنهي عن المنكر في طريقه الى ان وصل الى مراكش

(١) الصواب من بنى عابد فبيل من كومية

دار مملكة امير المسلمين يوسف بن علي (١) بن تاشعين فرأى
فيها من المنكرات اكثر مما عاينه في طريقه فرأى امره
بالمعروف ونهيه عن المنكر فكثر اتباعه وحسنت ظنون الناس
فيه وبينما هو في بعض الايام في طريقه اذ رأى اخت امير
المسلمين في موكبها ومعها من الجوارى المحسان عدة كثيرة
وهن مسبرات وكانت هذه عادة الملتئمين يسبر نساؤهم
وجوههن ويتلثم الرجال فحين رأى النساء كذلك انكر عليهن
وامرهن بستر وجوههن وضرب هو واصحابه دوابهن بسفطت
اخت امير المسلمين من دابتها فروع امره الى امير المسلمين
علي بن يوسف فاحضره واحضر الفقهاء ليناظروه فاخذ يعظه
ويخوجه فبكى امير المسلمين وامر ان يناظرة الفقهاء فلم
يكن فيهم من يقوم له لغوة ادلته في الذي فعله وكان عند
امير المسلمين بعض وزرائه يقال له مالك بن وهيب فقال يا
امير المسلمين ان هذا والله لا يريد الامر بالمعروف والنهي
عن المنكر انما يريد اثارة فتنة والغلبة على بعض النواحي فاقتله
وقلدى دمه فلم يععل ذلك فقال اذ لم تفتله فاحبسه
وخلده في السجن والا انار شرا لا يمكن تلافيه فاراد حبسه
فمنعه رجل من اكابر الملتئمين يسمى بيان بن عثمان فامر
باخراجه من مراكش فسار الى اغمات ومضى بالجبل فسار فيه

(١) صوابه علي بن يوسف

حتى التحق بالسوس الذي فيه قبيلة هرغة وغيرهم من
المصامدة سنة اربع عشرة باتوه واجتمعوا حوله وتسامع به
اهل تلك النواحي فوجدوا عليه وحضر اعيانهم بين يديه
وجعل يعظهم ويذكرهم بايام الله ويذكر لهم شرائع الاسلام
وما غير منها وما حدث من الظلم والبساده وانه لايجب طاعة
دولة من هذه الدول لاتباعهم الباطل بل الواجب قتالهم
ومنعهم عما هم فيه فافام على ذلك نحو سنة وتابعه هرغة
قبيلته وسمى اتباعه الموحدين واعلمهم ان النبي صلى الله
عليه وسلم بشر بالمهدي الذي يملأ الارض عدلا وان مكانه
الذي يخرج منه المغرب الاقصى فقام اليه عشرة رجال احدهم
عبد المؤمن فقالوا لا يوجد هذا الا بيك فانت المهدي فبايعوه على
ذلك فانتهى خبيرة الى امير المسلمين فجهز جيشا من
اصحابه وسيرهم اليه فلما قربوا من الجبل الذي هو فيه قال
لاصحابه ان هولاء يريدوننى واخاف عليكم منهم فالراى ان
اخرج بنعسى الى غير هذه البلاد لتسلموا انتم فقال له ابن
توفيان من مشايخ هرغة هل تخاف شيئا من السماء فقال لا بل
من السماء تنصرون فقال ابن توفيان فلياتناكل من فى الارض
ووافه جيع قبيلته فقال المهدي ابشروا بالنصر والظفر بهذه
الشرذمة وبعد قليل تستاصلون دولتهم وترثون ارضهم
بنزلوا من الجبل ولفوا جيش امير المسلمين بهزمهم واخذوا
اسلابهم وقوى ظنهم فى صدق المهدي حيث ظفروا كما

ذكر لهم وافبلت اليه اجواج القبائل من المحلل التي حوله
شرفا وغربا وبايعوه واطامه فبييلة هنتانة وهنى من افوى
القبائل باقبل عليهم واطمان اليهم واتاه رسل اهل تينممل
بطاعتهم وطلبوه اليهم فتوجه الى جبل تينممل واستوطنه
والب لهم كتابا فى التوحيد وكتابا فى العقيدة ونهج لهم
طريق الادب بعضهم مع بعض والافتصار على الفصير من
التياب الفليل الثمن وهو يحرضهم على قتال عدوهم واخراج
الاشرار من بين اظهروهم وافام بتينممل وبنى له مسجدا
خارج المدينة فكان يصلى فيه الصلوات هو وجمع ممن معه عنده
ويدخل البلد بعد العشاء الاخيرة فلما راي كثرة اهل الجبل
وحصانة المدينة خاب ان يرجعوا عنه فامرهم ان يحضروا بغير
سلاح ففعلوا ذلك عدة ايام ثم انه امر اصحابه ان يفتلوهم فخرجوا
عليهم وهم غارون ففتلوهم فى ذلك المسجد ثم دخل المدينة
فقتل فيها واكثر وسبى المحريم ونهب الاموال فكان عدة القتلى
خسة عشر العا وفسم المساكن والارض بين اصحابه وبنى على المدينة
سورا وقلعة على راس جبل عال وفى جبل تينممل انهار جارية
واشجار وزروع والطريق اليه صعب فلا جبل احصن منه وقيل انه
لما خاب اهل تينممل نظر فرأى كثيرا من اولادهم شفرا زرفا والذى
يغلب على الالباء السمرة وكان لامير المسلمين عدة كثيرة من
المماليك البرنج والروم يغلب على الوانهم الشفرة وكانوا يصعدون
الجبل فى كل عام مرة وياخذون مالهم فيه من الاموال المفرة

لهم من جهة السلطان فكاثوا يسكنون بيوت اهلهم ويخرجون اصحابها منها فلما راى المهدي اولادهم سالهم ما لى اراكم سمر الالوان وارى اولادكم شغرا زرفا باخبروه خبرهم مع مماليك امير المسلمين ففجع الصبر على هذا وازرى عليهم وعظم الامر عندهم فقالوا له فكيف الحيلة فى اخلاص منهم وليس لنا بهم قوة فقال اذا حضروا عندكم فى الوقت المعتاد وتعرفوا فى مساكنكم فليقم كل رجل منكم الى ثريله فليقتله واحفظوا جبلكم فانه لا يرام ولا يفدر عليه فصبروا حتى حضر اولئك العبيد فقتلوهم على ما فرر لهم المهدي فلما فعلوا ذلك خابوا على نفوسهم من امير المسلمين فامتنعوا فى الجبل وسدوا ما فيه من طريق يسلك اليهم فقويت نفوس المهدي بذلك ثم ان امير المسلمين ارسل اليهم جيشا قويا فحضروهم فى الجبل وضيقوا عليهم ومنعوا عنهم الميرة فقلت عند اصحاب المهدي الافوات حتى صار الخبز معدوما عندهم وكان يطبخ لهم كل يوم من الحسا ما يكفيهم فكان فوت كل واحد منهم ان يغمس يده فى ذلك الحسا ويخرجها بما علق عليها فنع به ذلك اليوم فاجتمع اعيان اهل تينملل وارادوا اصلاح الحال مع امير المسلمين فبلغ الخبر بذلك المهدي بن تومرت وكان معه انسان يقال له ايسو عبد الله الونشربسى يظهر البله وعدم المعرفة بشيء من الفران والعلم وبنزافه يجرى على صدره وهو كانه معتوه ومع هذا فالمهدي يفربه ويكرمه ويقول ان لله سرا فى هذا الرجل سوفا يظهر

وكان الونشريسي يلزم الاشتغال بالفقران والعلم في السر بحيث لا يعلم احد ذلك منه فلما كان سنة تسع عشرة وخاب المهدي من اهل الجبل خرج يوماً لصلاة الصبح فرأى الى جانب محرابه انساناً حسن الثياب طيب الريح باظھر انه لا يعرفه وقال من هذا فقال انا ابو عبد الله الونشريسي فقال له المهدي ان امرئ لعجب ثم صلى فلما فرغ من صلاته نادى في الناس فحضروا فقال ان هذا الرجل يزعم انه الونشريسي فانظروا وحفظوا امره فلما اضاء النهار عرجوه فقال له المهدي ما فستك قال اني اتاني الليلة ملك من السماء فغسل قلبي وعلمني الله الفقران والموطأ وغيرها من العلوم والاحاديث فبكي المهدي بحضرة الناس ثم قال له نحن نمتحنك فقال اجعل وابتدأ يقرأ الفقران فراءة حسنة من اي موضع سئل وكذلك الموطأ وغيرها من كتب الغنم والاصول فعجب الناس من ذلك واستعظموه ثم قال لهم ان الله تعالى قد اعطاني نوراً اعرب به اهل الجنة من اهل النار وامرهم ان تفتلوا اهل النار وتتركوا اهل الجنة وقد انزل الله تعالى ملائكة الى البير التي في المكان العلاني يشهدون بصدقى يسار المهدي والناس معه وهم يبكون الى تلك البير وصلى المهدي عند رأسها وقال يا ملائكة الله ان ابا عبد الله الونشريسي قد زعم كيت وكيت فقال من بها صدق وكان قد وضع فيها رجالاً يشهدون بذلك فلما فيل ذلك من البير قال المهدي ان هذه مطهرة مقدسة قد نزل اليها الملائكة والمصاححة ان تطم لئلا ينع فيها نجاسة او ما لا يجوز بالفوا

فيها من الحجارة والتراب ما طمها ثم نادى بي اهل الجبل بالحضور الى ذلك المكان فعضروا للتمييز فكان الونشريسي يعمد الى الرجل الذي يخاف ناحيته فيقول هذا من اهل النار فيلقى من الجبل مفتولا والى الشاب الغر ومن لا يتخشى فيقول هذا من اهل الجنة فيترك على يمينه فكان عدة القتلى سبعين العاجلما فرغ من ذلك امن على نفسه واصحابه واستقام امره هكذا سمعت بهاعة من فضلاء المغاربة يذكرون في التمييز وسمعت منهم من يقول ان ابن تومرت لما راى كثرة اهل الشر والبساسة في اهل الجبل احضر شيوخ القبائل وقال لهم انكم لا يصح لكم دين ولا يقوى الا بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر واخراج البساسة من بينكم فابحثوا عن كل من عندكم من اهل الشر والبساسة فانتهوهم عن ذلك فان انتهوا والا فاكتبوا اسماءهم واربعوها الى لانظر في امرهم ففعلوا ذلك وكتبوا له اسماءهم من كل قبيلة ثم امرهم بذلك مرة ثانية وثالثة ثم جمع المكتوبات فاخذ منها ما تكرر من الاسماء فاثبتتها عنده ثم جمع الناس فاطبة ورفع الاسماء التي كتبها ودفعها الى الونشريسي المعروف بالبشير وامره ان يعرض القبائل ويجعل اولئك البساسة في جهة الشمال ومن عداهم من جهة اليمين ففعل ذلك وامر ان يكتب من على شمال الونشريسي فكتبوا وقال ان هؤلاء اشقياء فدوجب قتلهم وامر كل قبيلة ان يقتلوا اشقياءهم فقتلوا عن اخرهم فكان يوم التمييز وما فرغ ابن تومرت من التمييز راى اصحابه

الباقيين على نيات صادقة وقلوب متعفة على طاعته فجهز منهم جيشا وسيرهم الى جبال اغمات وبها جمع من المرابطين فقاتلوهم فانهم اصحاب ابن تومرت وكان اميرهم ابو عبد الله الونشريسي وقتل منهم كثير وجرح عمر الهنتاتى وهو من اكبر اصحابه وسكن حسه ونبضه فقالوا مات فقال الونشريسي اما انه لم يمت ولا يموت حتى يملك البلاد فبعد ساعة فتح عينيه وعادت فوته اليه فابتتنوا به وعلاوا منهزمين الى ابن تومرت فوعظهم وشكرهم على صبرهم ثم لم ينزل بعدها يرسل السرايا في اطراف بلاد المسلمين فاذا راوا عسكريا تعلقوا بالجبيل فامنوا وكان المهدي قد رتب اصحابه مراتب فالاولى يسمون ايت عشرة يعنى اهل عشرة واولهم عبد المومن ثم ابو جعص الهنتاتى وغيرهما وهم اشرف اصحابه واهل الثقة عنده والسابقون الى متابعتة والثانية ايت خمسين يعنى اهل خمسين وهم دون تلك الطبقة وهم جماعة من رؤساء القبائل والثالثة ايت سبعين يعنى اهل سبعين وهم دون التي قبلها وسمى عامة اصحابه والداخلين في طاعته موحدين فاذا ذكر الموحدون في اخبارهم فانما يعنى اصحابه واصحاب عبد المومن بعدة ولم ينزل امر ابن تومرت يعلو الى سنة اربع وعشرين فجهز المهدي جيشا كبيرا يبلغون اربعين الفا اكثرهم رجالا وجعل عليهم الونشريسي وسير معهم عبد المومن فنزلوا وساروا الى مراكش فحاصروها وضيغوا عليها وبها امير المسلمين

على بن يوسف ببغى المحصار عليها عشرين يوما فإرسل أمير المسلمين إلى متولى سجلماسة يأمره أن يحضر معه الجيوش فيجمع جيشا كثيرا وسار فلما فارب عسكر المهدي خرج أهل مراكش من غير الجهة التي أقبل منها فاقتتلوا واشتد القتال وكثر القتل في أصحاب المهدي فقتل الونشريسى أميرهم فاجتمعوا إلى عبد المؤمن وجعلوه أميراً عليهم ولم ينزل القتال بينهم عامة النهار وهلى عبد المؤمن صلاة الخوف الظهر والعصر والمغرب فائمة ولم تصل بالمغرب قبل ذلك فلما رأى المصامدة كثرة المرابطين وقوتهم اسندوا ظهورهم إلى بستان كبير هناك والبستان يسمى عندهم البحيرة ولهذا فيل وفعة البحيرة وعام البحيرة وصاروا يقاتلون من جهة واحدة إلى أن أدركهم الليل وقد قتل من المصامدة أكثرهم وحين قتل الونشريسى دفنه عبد المؤمن بطلبه المصامدة فلم يروه في القتلى فقالوا ربعتاه الملائكة ولما جنهم الليل سار عبد المؤمن ومن سلم من القتلى إلى الجبل

(ذكر وفاة المهدي وولاية عبد المؤمن)

لما سير الجيش إلى حصار مراكش مرض مرضاً شديداً فلما بلغه خبر الهزيمة اشتد مرضه وسأل عن عبد المؤمن فيل هو سالم فقال مات أحد الأمر فائمه وهو الذى يبتغى البلاد ووصى أصحابه باتباعه وتقديمه وتسليم الأمر إليه والانقياد له ولقبه أمير المؤمنين ثم مات المهدي وكان عمرة إحدى وخمسين سنة وفيل خمساً وخمسين سنة ومدة ولايته عشرين سنة

وحي وفيات لاعيان للعلامة ابن خلكان

ثامن

ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن تومرت
المنعوت بالمهدي الهرغسي

صاحب دعوة عبد المومن بن علي بالمغرب وقد تقدم في
ترجمة عبد المومن طربا من خيرة وكان ينتسب الى الحسن بن
علي بن ابي طالب رضي الله عنهما وجدت في كتاب النسب
للشريف العابد بخط بعض اهل الادب من عصرنا نسب ابن تومرت
المذكور بنقلته كما وجدته وهو محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن
ابن هود بن خالد بن تمام بن عدنان بن صعوان بن سعيان بن
جابر بن يحيى بن عطاء بن رباح بن يسار بن العباس بن محمد بن
الحسن بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهما والله اعلم وهو من جبل
السوس في اقصى بلاد المغرب ونشأ هناك ثم رحل الى المشرق في
شبيبته طالبا للعلم بانتهى الى العراق واجتمع بابي حاسد
الغزالي والكيما الهراسي والطرطوشي وغيرهم وحج وافام بمكة مدة
مديدة وحصل طربا صالحا من علم الشريعة والحديث النبوي
واصول الفقه والدين وكان ورعا ناسكا متفشعا مخشوشنا مخلصا
كثير الاطراف بساما في وجوه الناس مقبلا على العبادة لا يصحبه

من متاع الدنيا الأعصا وركوة وكان شجاعا بصيحا في لسانى
العرب والبربر شديد الإنكار على الناس فيما يخالف الشرع لا يفتح
في أمر الله بغير اظهارة وكان مطبوعا على الالتذاذ بذلك متحملا
للأذى من الناس بسببه وناله بمكة شرفها الله تعالى شيء من
المكروه من أجل ذلك فخرج منها الى مصر وبالغ في الإنكار فزادوا
في اذاه وطرده الدولة وكان اذا خاب من البطش وايفاع العمل
به خلط في كلامه فينسب الى الجنون فخرج من مصر الى
الاسكندرية وركب البحر متوجها الى بلاده وكان قد رأى في
منامه وهو في بلاد المشرق كأنه شرب ماء البحر جميعه كرتين
فلما ركب في السبعينة شرع في تغيير المنكر على اهل السبعينة
وألزمهم باقامة الصلوات وقراءة احزاب من القرآن العظيم ولم
ينزل على ذلك حتى انتهى الى المهديّة احدى مدن ابريفية
وكان ملكها يومئذ الامير يحيى بن تميم بن المعز بن باديس
الصنهاجى وذلك في سنة خمس وخمسمائة هكذا وجدته في
تاريخ الفيروان وقد تقدم في ترجمة الامير تميم والد يحيى
المذكور ان محمد بن تومرت المذكور اجتاز في ايام ولايته بابريفية
عند عودة من المشرق وكنت وجدته كذا ايضا والله اعلم بالصواب
ولم يرحل الى المشرق مرتين حتى يحمل ذلك على دبعتين فان
كان عودة في سنة خمس كما ذكرناه فهي في ولاية الامير يحيى لان
اباه الامير تميما توفي سنة احدى وخمسمائة كما تقدم في ترجمته
وانما نبهت عليه لئلا يتوهم الوافى عليه انه باتنى ذلك

وهو متنافس ورأيت في تاريخ الفاضل الأكرم ابن الفبطي
وزير حلب وهو مرتب على السنين ما صورته في هذه السنة
وكان ماخر سنة احدى عشرة وخمسة مائة خرج محمد بن تومرت من
مصر في زى الفقهاء بعد الطلب بها وبغيرها ووصل الى بجاية
والله اعلم بالصواب ولما وصل الى المهدية نزل بمسجد مغلق وهو
على الطريق وجلس في طاق شارع الى المحكمة ينظر الى المارة
فلا يرى منكرا من عالة الملامى او اوانى الخمر الا نزل اليها وكسرها
فتسامع الناس به في البلد فجاءوا اليه وفراوا عليه كتباً من
اصول الدين يبلغ خبرة الامير يحيى باستدعاءه مع جماعة من
الفقهاء فلما رأى سمته وسمع كلامه اكرمه واجله وسأله
الدعاء فقال له اصالحك الله لرعيتهك ولم يفر بعد ذلك بالمهدية
الا اياما يسيرة ثم انتقل الى بجاية باقام بها مدة وهو على حاله
في الانكار فاخرج منها الى بعض فراها واسمها ملالة فوجد بها
عبد المؤمن بن علي الفيسى المتقدم ذكره ورأيت في كتاب المغرب
عن سيرة ملوك المغرب ان محمد بن تومرت كان قد اطلع على كتاب
يسمى الجبر من علوم اهل البيت وانه رأى فيه صفة رجل يظهر
بالمغرب الأقصى بمكان يسمى السوس وهو من ذرية رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدعو الى الله يكون مقامه ومدبفه بموضع
من المغرب يسمى باسم هجاء حروفه تى ن م ل ورأى فيه
ايضا ان استفامة ذلك الامر واستيلاءه وتمكنه يكون على يد رجل
من اصحابه هجاء اسمه ع ب د م ن ويجاوز وقته المائة الخامسة

للحجرة باوقع الله سبحانه في نفسه انه الفائم باول الامر وان
اوانه قد ازب بما كان محمد يمر بموضع الا ويسأل عنه ولا يرى احدا
الا اخذ اسمه وتبعه حليته وكانت حلية عبد المومن معه فبينما
هو في الطريق رأى شابا قد بلغ اشده على الصبة التي معه فقال
له محمد بن تومرت وقد تجاوزت ما اسمك يا شاب فقال عبد المومن
فرجع اليه وقال الله اكبر انت بغيتي ونظر في حليته فوافقت ما
عنده فقال له من اين انت قال من كومية قال اين مقصدك فقال
المشرق فقال ما تبغى قال اطلب علما وشربا قال قد وجدت علما
وشربا وذكر اصحابي تنله فوافقه على ذلك فالفى محمد اليه امره
واودعه سره وكان محمد بن تومرت قد صحب رجلا يسمى عبد الله
الوانشريسى فباوضه فيما عزم عليه من القيام فوافقه على ذلك
اتم موافقة وكان الوانشريسى ممن تهذب وقرأ فيها وكان جيلا
فصيحا في لغتى العرب والبربر فتذاكرا يوما في كيبعية
الوصول الى المطلوب فقال محمد بن تومرت لعبد الله الوانشريسى
أرى ان تستر ما انت عليه من العلم والبصاحة عن الناس
وتظهر من العجز واللكن والحصر والتعري عن البضائل ما تشتهر
به عند الناس لتأخذ الخرج عن ذلك واكتساب العلم والبصاحة
دعوة واحدة ليفهم ذلك مقام المعجزة عند حاجتنا اليه
فنصدق فيما نقوله ففعل عبد الله ذلك ثم ان محمدا
استدنى اشخاصا من اهل المغرب جلادا في القوى
المجسمانية اغمارا وكان اميل الى الاغمار من اولى العطن والاستبصار

فاجتمع له منهم ستة سوى عبد الله الوانشريسى ثم انه
رحل الى اقصى المغرب واجتمع بعبد المومن بعد ذلك وتوجهوا
جميعا الى مراكش وملكها يومئذ ابو الحسن على بن يوسف بن
تاشفين وقد سبق ذكر والده في ترجمة المعتمد بن عباد والمعتصر
ابن صمادح وكان ملكا عظيما حليما ورعا عادلا متواضعا وكان
بحضرتة رجل يقال له مالك بن وهيب الاندلسى وكان عالما
صالحا بشرع محمد بن تومرت في الانكار على جاري عاداته حتى انكر
على ابنة الملك وله في ذلك قصة يطول شرحها وبلغ خبرة الملك
وانه يتحدث في تغيير الدولة فتحدث مع مالك بن وهيب
في امرة بفال نخاب من فتح باب يعسر علينا سدة
والرأى ان تحضر هذا الشخص واصحابه لنسمع كلامهم بحضور
جماعة من علماء البلد فاجاب الملك الى ذلك وكان محمد
 واصحابه مقيمين في مسجد خراب خارج المدينة بطلبوهم فلما
ضمهم المجلس قال الملك لعلماء بلده سبلوا هذا الرجل ما يبغى
منا بانتدب له فاضى المرية واسمه محمد بن اسود فقال ما هذا
الذى يذكر عنك من الافوال في حق الملك العادل المحليم
المنفاد الى الحق المؤثر طاعة الله تعالى على هواه فقال له محمد بن
تومرت اما ما نفل عنى فقد فلتته ولى من ورائه افوال واما فولك
انه يوتر طاعة الله تعالى على هواه وينفاد الى الحق فقد حضر
اعتبار صحة هذا القول عنه ليعلم بتعريفه عن هذه الصفة انه
مغرور بما تقولون له وتضرونه به مع علمكم ان الحجة متوجهة

عليه بهل بلغك يافاضى ان الخمر تباع جهارا وتمشى الخنازير
بين المسلمين وتؤخذ اموال اليتامى وعدد من ذلك شيئا كثيرا
فلما سمع الملك كلامه ذرقت عيناه وأطرق حياء بهم الماضرون
من بحوى كلامه انه طامع فى المملكة لنفسه ولما رأوا سكوت
الملك وانخداعه لكلامه لم يتكلم احد منهم فقال مالك بن وهيب
وكان كثير الاجترار على الملك ايها الملك ان عندي لنصيحة ان
فيلتها حدث عافيتها وان تركتها لم تامن غائلتها فقال الملك
ماهى فقال انى خائب عليك من هذا الرجل وأرى انك تعتفله
واصحابه وتنفق عليهم كل يوم دينارا لتكفى شرة وان لم تعمل
لتنفقن عليه خزائنك كلها ثم لا ينجعك ذلك بواجبه الملك على
رايه فقال له وزيره يبيع بك ان تبكى من موعظة هذا الرجل ثم
تسبىء اليه فى مجلس واحد وان يظهر منك الخوف منه على عظم
ملكك وهو رجل فقير لا يملك سد جوعه فلما سمع الملك كلامه
اخذته غرة النبس واستهون امره بصرفه وسأله الدعاء وحكى
صاحب كتاب المعرب فى اخبار اهل المغرب انه لما خرج من
عند الملك لم ينزل وجهه تلفاء وجهه الى ان بارفه بفيل
له نراك فد تادبت مع الملك اذ لم توله ظهرك فقال اردت
ان لا يعارق وجهى الباطل حتى اغيرة ما استطعت انتهى كلامه
فلما خرج محمد بن تومرت واصحابه من عند الملك قال لهم لامقام
لنا بمراكش مع وجود مالك بن وهيب بما نأمن ان يعاود
الملك فى امرنا بينالنا منه مكروه وان لنا بمدينة افمات اخنا

في الله بنفصد المرور به فلن نعدم منه رايًا ودعاء صالحًا واسبر
هذا الشخص عبد الحق بن ابراهيم وهو من فقهاء المصامدة فخرجوا
اليه وتزلوا عليه واخبره محمد بن تومرت خبرهم واطلعه
على مفصدهم وما جرى لهم عند الملك فقال عبد الحق هذا الموضع
لا يحميكم وان احصن المواضع المجاورة لهذا البلد تينممل وبيتنا
وبينها مسافة يوم في هذا الجبل فانقطعوا فيه برهة ريثما
يتناسى ذكركم فلما سمع محمد بهذا الاسم تجدد له ذكر اسم الموضع
الذي رآه في كتاب الجبر فقصده مع اصحابه فلما اتوه رآهم
اهله على تلك الصورة فعلموا انهم طلاب العلم فقاموا اليهم
واكرمهم وتلفوهم بالترحاب وانزلوهم في اكرم منازلهم وسأل
الملك عنهم بعد خروجهم من مجلسه ففيل له انهم
سافروا بسرة ذلك وقال تخلصنا من الاثم بحبسهم ثم ان اهل
الجبل تسامعوا بوصول محمد بن تومرت اليهم وكان قد سار فيهم ذكرا
فجاءوه من كل فج عميق وتبركوا بتريارته وكان كل من اتاه استدفاه
وعرض عليه ما في نفسه من الخروج على الملك فان اجابه اضافه
الى خواصه وان خالجه اعرض عنه وكان يستميل الاحداث
وذوى الغرة وكان ذوو الحكم والعقل والحلم من اهاليهم ينهونهم
ويحذرونهم من اتباعه ويخوبونهم من سطوة الملك فكان لا يتم
له مع ذلك حال وطالت المدة وخاب محمد بن تومرت من مفاجأة
الاجل قبل بلوغ الامل وخشى ان يطرأ على اهل الجبل من جهة
الملك ما يحوجهم الى تسليمه اليه والتخلي عنه فشرع في اعمال

المحيلة فيما يشاركونه فيه ليغصوا على الملك بسببه فرأى بعض
اولاد القوم شفرا زرقا والوان اباثهم السمرة والكحل فسألهم
من سبب ذلك فلم يجيبوه بالزمهم بالاجابة فقالوا نحن من رعيه
هذا الملك وله علينا خراج وفي كل سنة تصعد مماليكه الينا
وينزلون في بيوتنا ويخرجوننا عنها ويختلون بمن فيها من
النساء فتاتي اولادنا على هذه الصفة وما لنا قدرة على دفع ذلك
عنا فقال محمد والله ان الموت خير من هذه الحياة
وكيف رضيتم بهذا وانتم اضرب خلق الله بالسيف واطعنهم
بالمحربة فقالوا بالرغم لابلرضى فقال ارايتم لو ان ناصرا نصركم على
اعدائكم ما كنتم تصنعون قالوا كنا نقدم انفسنا بين يديه
للموت ثم قالوا ومن هو قال ضييعكم يعنى نفسه فقالوا السمع
والطاعة وكانوا يغالون في تعظيمه فاخذ عليهم العهد والمواثيق
واطمأن قلبه ثم قل لهم استعدوا لمخضور هؤلاء بالسلاح فاذا
جاءوكم فاجروهم على عادتهم وخلوا بينهم وبين النساء وميلوا
عليهم بالمخمور فاذا سكروا فاذا نوني بهم فلما حضر المماليك وجعل
بهم اهل الجبل ما اشار به محمد وكان ذلك ليلا اعلموه
بذلك فامر بقتلهم باسرههم فلم يمض من الليل ساعة حتى اتوا
على اخرهم ولم يعلت منهم سوى مملوك واحد كان خارج
المنازل بحاجة له فسمع التكبير عليهم والايفاع بهم فهرب من
غير الطريق حتى خلص من الجبل ومضى بمراكش واخبر الملك
بما جرى فندم على قوات محمد بن تومرت من يده وعلم ان المخرم

كان مع مالك بن وهيب فيما اشار به فجهز من وقته خيلا بمقدار ما يسع وادي تينمل فانه ضيق المسلك وعلم محمد بن تومرت انه لابد من عسكر يصل اليهم بامر اهل الجبل بالفعود على انقاب الوادي ومراصدة واستنجد لهم بعض المجاورين فلما وصلت الخيل اليهم اقبلت عليهم الحجارة من جانبي الوادي مثل المطر وكان ذلك من اول النهار الى اخره وحال بينهم الليل فرجع العسكر الى الملك واخبروه بما تم لهم فعلم انه لاطافة له باهل الجبل لتحصنهم باعرض عنهم وتحقق محمد بن تومرت ذلك منه وصبت له مودة اهل الجبل فعند ذلك استدعى الونشريسى المذكور وقال له هذا اوان اظهار بضائك دبعة واتحدة ليفوم لك مقام المعجزة لذستميل بذلك فلوب من ليس يدخل في الطاعة ثم اتعفا على انه يصلى الصبح ويقول بلسان فصيح بعد استعمال العجمة واللكنة في تلك المدة انى رأيت البارحة في منامى انه قد نزل اليى ملكان من السماء وشفوا بؤادى وغسلاة وحشياة علما وحكمة وفرءانا فلما اصبح جعل ذلك وهو يصل يطول شرحه بانقاد له كل صعب الفياذ وعجبوا من حاله وحفظه الفرءان في النوم فقال له محمد بن تومرت بعجل لنا بالبشرى في انفسنا وعرفنا اسعداء نحن ام اشقياء فقال له اما انت فانك المهدي الفائم بامر الله ومن تبعك سعد ومن خالفك هلك ثم قال اعرض اصحابك عليى حتى اميز اهل الجنة من اهل النار وعمل في ذلك حيلة قتل بها من خالف امر محمد بن تومرت

وابقى من اطاعه وشرح ذلك يطول وكان فرضه ان لا يبقى فى الجبل
مخالف لمحمد بن توسرت فلما قتل من قتل علم محمد بن توسرت ان
بنى الباقين من له اهل وافارب قتلوا وانهم لا تطيب قلوبهم
بذلك بجمعهم وبشرهم بانتفال ملك مراكش اليهم واقتنام
اموالهم بسرهم ذلك وسلاهم عن اهلهم وباجملة فان تبصيل
هذه الواقعة طويل ولسنا بصدد ذلك وخلاصة الامر ان محمد بن
توسرت لم ينزل حتى جهز جيشا عدد رجاله عشرة آلاف بين
فارس وراجل وفيهم عبد المؤمن والونشريسى واصحابه كلهم
واقام هو بالجبل فنزل الفوم محصار مراكش واقاموا عليها
شهرًا ثم كسروا كسرة شنيعة وهرب من سلم من
القتل وكان يمين سلم عبد المؤمن وقتل الونشريسى وبلغ
محمد بن توسرت الخبر وهو بالجبل وحضرته الوفاة قبل عود
اصحابه اليه فاوصى من حضر ان يبلغ الغائبين ان النصر
لهم وان العاقبة جيدة فلا يضحروا وليعاودوا القتال وان الله
سبحانه وتعالى سيعتق على ايديهم والحرب سجال وانكم ستفونون
ويضعبون ويفلون وتكثرون وانتم فى مبدأ امر وهم فى آخرة
ومثل هذه الوصايا واشباهها هى وصية طويلة ثم انه توفى
الى رحمة الله تعالى فى سنة اربع وعشرين وخمسة ودين
فى الجبل وقبرة هناك مشهور يزار وهذه السنة تسمى عندهم
عام البحيرة وكانت ولادته يوم عاشوراء سنة خمس وثمانين

واربعمائة واول ظهوره ودعائه الى هذا الامر سنة اربع عشرة
وخسمائة وكان رجلا ربعة فضيحا اسمر عظيم الهامة حديد النظر
وقال صاحب كتاب المعرب في اخبار اهل المغرب في حقه

اثارة تنبيك عن اخباره * حتى كانك بالعيان تراه

له قدم في الثرى وهمة في الثريا ونعس ترى ارافة ماء
الحياة دون ارافة ماء المجدى افعل المرابطون حله وربطه حتى
دب دبيب العلق في الغسق وترى في الدنيا دويا انشأ دولة
لو شاهدها ابو مسلم لكان لعزمه فيها غير مسلم وكان فوته
من غزل اخت له في كل يوم رغيفا بقليل سمن او زيت ولم
ينتقل من هذا حين كثرت عليه الدنيا ورأى اصحابه يوما وقد
مالت نبوسهم الى كثرة ما غنموه بامر بضم ذلك جميعه واحرفه
وقال من كان يتبعنى للدنيا بما له عندي الا ما رأى ومن
تبعنى للآخرة فجزاؤه عند الله تعالى وكان على خول زيه وبسط
وجهه مهيبا منيع الحجاب الا عند مظلمة وله رجل مختص بخدمته
والاذن عليه وكان له شعر بمن ذلك فوله

اخذت باعضادهم اذ نأوا * وخلقك القوم اذ ودعوا
فكم انت تنهى ولا تنتهى * وتسمع وعظا ولا تسمع
يا حجر السن حتى متى * تسن الكبيد ولا تقطع

وكان كثيرا ما ينشد
تجرد من الدنيا فانك انما * خرجت الى الدنيا واننت مجرد

وكان يتمثل بفول المتنبي
اذا غمرت في شرب مروم * بلا تفنع بما دون النجوم
بطعم الموت في امر حفير * كطعم الموت في امر عظيم

وبفوله ايضا

ومن عرب الايام معرفتي بها * وبالناس روى رمحه غير راحم
فليس بمرحوم اذا ظفروا به * ولا في الردى الجارى عليهم باثم

وبفوله ايضا

وما انا منهم بالعيش فيهم * ولكن معدن الذهب الرغام

ولم يبعث شيئا من البلاد وانما فرر الفوائد وسهدها ورتب
الاحوال ووطدها وكانت البتوحات على يد عبد المؤمن كما تقدم
ذكرة في ترجمته والهرغى بفتح الهاء وسكون الراء وبعدها غين
معجمة هذه النسبة الى هرغة وهي قبيلة كبيرة من المصامدة في
جبل السوس في اقصى المغرب تنسب الى الحسن بن علي بن
ابى طالب رضى الله عنهما يقال انها نزلت في ذلك المكان عند ما
فتح المسلمون البلاد على يد موسى بن نصير آلتى ذكره ان شاء

الله تعالى وتومرت بضم التاء المثناة من جوفها وسكون الواو وفتح
الميم وسكون الراء بعدها تاء مثناة من جوفها ايضا وهو اسم بربرى
والونشريسى بفتح الواو وسكون النون وفتح الشين المعجمة وكسر
الراء وسكون الياء المثناة من تحتها وبعدها سين مهملة هذه
النسبة الى ونشريس وهى بليدة باجريفية من اعمال بجاية بين
باجة وفسطنطينية المغرب وتينمل بكسر التاء المثناة من جوفها
وسكون الياء المثناة من تحتها وبعدها نون ثم ليم مفتوحة ولام
مشددة وقد تقدم الكلام على الجعربى ترجمة عبد المومن بليكشعب
من هناك والله اعلم



وبى الانيس المطرب الفرطاس

للشيخ ابى عبد الله محمد بن عبد الحكيم الشهير بابن ابى زرع

ما نصه

الخبر عن الدولة الموحدية المومنية وقيامها
على يد محمد بن تومرت المسمى بالمهدى

قال المؤلف عبا الله عنه اما المهدى الفائم بدولة بنى عبد
المومن بالمغرب الاقصى فهو على ما ذكره المورخون لدولتهم محمد
ابن عبد الله المعروف بتومرت بن عبد الرحمن بن هود بن خالد

ابن تمام بن عدنان بن سعيان بن صعوان بن جابر بن يحيى بن
عطاء بن رباح بن يسار بن العباس بن محمد بن الحسن بن علي بن
ابي طالب رضى الله عنهم وفيل هو دعي في ذلك النسب
الشريفي ذكره ابن مطروح الفيسي في تاريخه وقال هو رجل من
هزفة من قبائل المصامدة يعرب بمحمد بن تومرت الهزفي وفيل
هو من جنبيسة والله اعلم بذلك كله كان اول امرة وابتداء
حاله رجلا فقيرا مشتغلا بطلب العلم وتحصيله وكان له ناموس
عظيم فارتحل الى المشرق في طلب العلم فرأى مشائخ وسمع
منهم واخذ علما كثيرا وحفظ كثيرا من حديث النبي صلى الله
عليه وسلم ونبغ في علم الاصول والاعتقادات وكان في جملة من
لحق من العلماء الذين اخذ عنهم العلم الشيخ الامام الاوحد
ابو حامد الغزالي رضى الله عنه ورجه لازمه لاقتباس العلم ثلاث
سنين فكان ابو حامد الغزالي رضى الله عنه اذا دخل عليه
المهدي يتأمله ويختبر احواله الظاهرة والباطنة فاذا خرج عنه
يقول مجلسائه لا بد لهذا البربري من دولة اما انه يثور
بالمغرب الاقصى ويظهر امرة ويعلو سلطانه ويتسع ملكه فان
ذلك ظاهر عليه في صغاته وبائن عليه في شمائله وردت بذلك
الاخبار ودلت عليه العلامات والآثار فنقل اليه الخبر بعض
الاصحاب واخبره ان ذلك عند الشيخ في كتاب فلم يزل يجتهد
في خدمة الشيخ ويتفرب اليه حتى اطلعه على العلم الذي كان
عنده فيه فلما تحففت عنده الحال استخار الله تعالى وعزم على

الترحال قال المؤلف عبا الله عنه اقبل المهدي المذكور من
المشرق يوم بلاد المغرب متوكلا على الله عازما على اقامة شرائع
الله تعالى ومنة نبيه عليه السلام وكانت رحلته عن بلاد المشرق
في اول يوم من ربيع الاول المبارك من عام عشرة وخمسة مائة فكان
حيث ما حل من مدن ابريقية وبلاد المغرب يدرس العلم ويظهر
التفشيح والورع والزهد في الدنيا ويامر بالمعروف وينهى عن
المنكر حتى وصل الى بلاد تلمسان فنزل منها بقرية تعرف بتاجرة
من احواز تلمسان فلفيه بها عبد المومن بن علي فانضاف الى
خدمته وقرأ عليه واخذ عنه العلم وعلم بمرادة وما فصد اليه
من طلب الاخلافة بواجبه على حاله وتبعه في امرة وبايعه على
موازرتة في الشدة والرخاء والعسر واليسر والامن والخوف وقدم
معه الى المغرب الاقصى وكان المهدي اوحده عصره في علم الكلام
وعلم الاعتقاد حافظا للحديث والبقه له لسان وبصاحة فاخذ
يشيع عند الناس انه الامام المهدي المنتظر المخبر به القائم في
اخر الزمان الذي يملأ الارض عدلا كما ملئت جورا واخذ
يستنفص المرابطين ملوك المغرب ويطعن فيهم وينسبهم الى
الكفر والتجسيم ويدعو الى خلع طاعتهم ويمشي في الاسواق
ويامر بالمعروف وينهى عن المنكر ويكسر الترامير وعالة اللهو
ويريق الخمر حيث ما وجده يجعل ذلك في اي بلد حل فيه
واي موضع نزل فيه الى ان وصل مدينة فاس فنزل بها بمسجد
طريانة باقام بها يدرس العلم الى سنة اربع عشرة وخمسة مائة

فارتحل الى مدينة مراکش دار مملكة المرابطين لعلمه انه لا يظهر امره الا منها فسار الى ان وصلها وبها امير المسلمين علي بن يوسف بن تاشفين فدخل المدينة بزي الزهاد وفصد مسجدا ياوى اليه ومعه عبد المومن بن علي بن خدمته مشيع لاسامته فكان يمشى في اسواق المدينة وشوارعها يامر بالمعروف وينهى عن المنكر ويريق الخمر ويكسر آلات الطرب من فير اذن امير المومنين ولا موامرة من احد من الغضاة والوزراء فاتصل خيرة بامير المسلمين علي بن يوسف فامر باحضارة فلما مثل بين يديه نظر الى تفشبه وراثته حاله فاستحفره وهان عليه امرة وقال له ما هذا الذي بلغنا عنك قال وما بلغك ايها الامير انما انا رجل فقير طالب الآخرة ولست بطالب دنيا ولا حاجة لي بها غير اني امر بالمعروف وانهى عن المنكر وانت اولى من يجعل ذلك فانك المسئول عنه وقد وجب عليك احياء السنة وامانة البدعة وقد ظهرت بملكك المنكرات وبشمت البدع وقد اسرى الله بتغييرها واحياء السنة بها اذ لك القدرة على ذلك وانت الماخوذ به والمسئول عنه وقد عاب الله تعالى امة تركوا النهى عن المنكر فقال تعالى كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون فلما سمع ذلك امير المسلمين علي بن يوسف من مغالته هابه واطرق براسه الى الارض مليا يعكر في امره ومغالته وينظر في حاله ثم رفع راسه الى وزرائه فامرهم باحضار الفقهاء الى مناظرته واختبارة فحضر فقهاء مراکش

وطلبتها واشياخ ملتونة والمرابطين حتى امتلأ المجلس وغص
بالناس بعروهم امير المسلمين بامر المهدي ومفالتة وقال لهم
انما بعثت لكم لتختبروا امرة فان كان علما اتبعناه وان كان
جاهلا ادبناه فاكثروا الكلام واخذوا في الملام وكان المهدي عالما
بامجدال فقال لهم قدموا من تقوم به حجتكم وتادبوا بادب اهل
العلم وسلموا عند شروط المناظرة وتركوا اللجاج وقدموا احدكم ممن
تثفون بمعرفته وتقدمه وكان جل من حضر ذلك المجلس من
الغفهاء واصحاب حديث وپروع وليس فيهم من له معرفة
بالاصول وامجدل فكان اول ما سألهم عنه ان قال للذي تقدم
للكلام ايها الغففيه انت لسان الجماعة المتقدم للكلام هل تنحصر
طرق العلم او لا تنحصر فاجابه هي تنحصر في الكتاب والسنة
والمعاني التي بنيت عليها فقال له المهدي انما سألتك عن طرق
العلم هل تنحصر ام لا فلم تذكر الا واحدة منها ومن شروط الجواب
ان يكون مطابقا للسؤال فلم يعيهم مفالتة وعجز عن الجواب ثم
سأله عن اصول الحق والباطل ما هي فعاد الى جوابه الاول فلما
رأى عجزه وعجز اصحابه عرّبهم السؤال وپحوى الخطاب ولما لم
تكن لهم معرفة بالجواب شرع لهم في تبين اصول الحق والباطل
فقال لهم اما اصول الحق والباطل فهي اربعة العلم والجهل
والشك والظن فالعلم اصل للمهدي والشك والظن والجهل اصل
للضلال ثم اخذ في تبين طريق العلم بپهرهم بطريق انوار العلم
وغلفت دونهم ابواب العيهم وعجزوا عن جوابه ولم يعيهموا معنى

خطابه فلما رأوا باهر علمه واصابته معرفته اخذتهم بضيحة العجز وركنوا الى ظلمة الجحد والانكار فلبسوا عليه وقالوا لأمير المسلمين على بن يوسف هذا رجل خارجي مسعور احمق صاحب جدل ولسان يضل جهال الناس وان بقى بالمدينة يعسد عفاثد اهلها وينشر ذلك عند الناس حتى يرسخ ذلك في قلوب اكثر العامة فامر امير المسلمين على بالخروج من المدينة فخرج منها بنى خيمة بالجبانة بين القبور بقرب المدينة وفعد بها فكان ياتيه بعض الطلبة يفرعون عليه وياخذون عنه حتى كثر عليه الجمع واجتمع عليه اتباعه وتلاميذه وكثر عليه الناس وامتلات قلوبهم له محبة ومهابة وتعظيما فاعلم الخاصة منهم بالذى فصدده وبما يريداه واخذ يطعن على المرابطين ويقول هم كفرة مجسمون وغزوههم واجب على كل من يعلم ان الله تعالى واحد في ملكه اوجب من غزو الروم والمجوس وتابعه على ذلك ما يريد على الف وخسمائة فرجع خبيرة الى امير المؤمنين على بن يوسف وعرف انه يطعن في دولته ويكبرهم وانه فد كثر اتباعه على مذهبه فبعث اليه فقال له ايها الرجل اتق الله في نفسك الم انهك عن عقد الجموع وامرتك بالخروج عن المدينة فقال فد امتثلت امرى وخرجت عن المدينة الى جبانة بينيت خيمة بين الموتى واشتغلت بطلب الآخرة فلا تسمع لافوال الضالين فاغلظ له امير المسلمين بالقول وتوعده بالنكال وهم بالفيض عليه فعصمه الله منه ليفضى الله امرا كان

مبعولا باسرة بالانصراف فانصرف يريد خيمته بينما هو في بعض الطريق اذ اغروا به امير المسلمين وشرحوا له جليلة حاله وما يدعو الناس اليه من امامته وبيعته فبدا له في اسرة وعزم على قتله وبعث من ياتيه براسه فسمع بذلك بعض تلامذته فاتاه مسرعا حتى وقف بالقرب من خيمته ونادى باعلى صوته يا موسى ان الملا ياتمرون بك ليفتلوك فاخرج انى لك من الناصحين وكرر النداء ثلاث مرات ثم سكت فبعث المهدي لندائه فخرج في احمين مسرعا محتبيا حتى بلغ تينمل وذلك في شهر شوال من سنة اربع عشرة وخسمائة فنزل هناك ومحفة اصحابه العشرة وهم عبد المؤمن بن علي وابو محمد البشير وابو جعفر ابن يحيى وابو جعفر عمر بن علي ازناني وسليمان بن مخلوب وابراهيم بن اسماعيل الخرجي وابو محمد عبد الواحد المصري وابو عمران موسى بن تمار وابو عثمان بن يخلب وابو يحيى بن ينجت بهؤلاء اصحاب المهدي العشرة السابقون الى دعوته المصدفون بامامته المنقادون لإمارته المسارعون الى بيعته فافاموا معه بتينمل الى شهر رمضان المعظم من سنة خمس عشرة وخسمائة فكثر اتباعه وعظم صيته في جبل درن واجتمع عليه خلق عظيم فلما رأى ذلك اظهر دعوته ودعا الناس الى بيعته فكان اول من بايعه اصحابه العشرة المذكورون وكانت بيعتهم له بعد صلاة الظهر من يوم الجمعة الخامس عشر من شهر رمضان عام خمس عشرة وخسمائة فلما كان من الغد وهو يوم السبت

السادس عشر من رمضان المذكور خرج الى المسجد اجماع بتينمل
مع اصحابه العشرة متقلدين بسيوفهم فصعد المنبر وخطب
الناس واعلمهم انه الامام المهدي المنتظر الذي يملأ الارض عدلا
واظهر دعوته ودعاهم الى بيعته فبايعه كافة اهل تينمل ومن
جاورهم بها من الناس وبقي بعد ذلك يستجلب الفبائل وجرق
من يثق بسياسته من تلاميذه في البلاد الفاصية والدانية
يدعون الى بيعته ويثبتون عند الناس امامته ويرجعون في
قلوبهم محبته مما يذكرون له من الفضائل والكرامات ويصعبونه
به من الزهد في الدنيا واظهار الحق بفصد الناس اليه من كل
جهة ومكان يبايعونه ويتبركون برؤيته فيأخذ عليهم البيعة
ويعلمهم انه المهدي المنتظر حتى علا امرة وفوى سلطانه وسمى
كل من دخل في طاعته وبايعه وتابعه على طريفته بالموحددين
وعلمهم التوحيد باللسان البربرى وجعل لهم فيه الاعشار
والاخزاب والسور وقال لهم من لا يحفظ هذا التوحيد فليس
بمومن وانما هو كافر لا تجوز اسامته ولا توكل ذبيحته فصار هذا
التوحيد عند فبائل المصامدة كالفرعان العزيرز لانه وجد فوما
جهلة لا يعرفون شيئا من امر الدنيا ولا من امر الدين فاستهواهم
بكيدة وغلبيهم بعذوبة لفظه ولسانه ومكرة حتى كانوا لا يذكرون
غيره ولا يمثلون امرا الا امرة يستغيثون به في شدائدهم
ويتبركون بذكره على موائدهم ويقولون هذا الامام المعلوم والمهدي
المعصوم على منابرهم فدخل الناس في طاعته ابواجا واتخذوا سنة

شريعته منهاجا فرتب العشرة والخمسين وتمكن في الملك اي
تمكين وسمى العشرة من اصحابه السابقين الاولين وجعل
الخمسين للرأى والمشورة وعقد لنعسه الامامة والنظر للمسلمين
فلم تزل تقبل اليه اجموع والقبائل وتعد عليه الوفود ويخطب
له في المحافل حتى كمل له من انصاره من الموحدين واصناف
قبائل المصامدة ما يزيد على العشرة آلاف رجل فقام فيهم خطيبا
وندبهم الى جهاد المرابطين فانتدب اليه الناس وبايعوه على
الموت بين يديه فانتخب منهم جيشا بل عشرة آلاف رجل من
اجناد الموحدين وقدم عليهم ابا محمد البشير وعقد لهم راية بيضاء
ودعا لهم وودعهم فخرجوا فاصدين الى مدينة اغمات فاتصل
خبرهم بامير المسلمين على بن يوسف فبعث لقتالهم جيشا
من المحشم والاجناد وقدم عليهم الاحول وكان له النظر على ملتونة
فهزم جيش على بن يوسف وقتل الاحول واستمرت الهزيمة
على ملتونة واتبعهم الموحدون بالسيب حتى ادخلوهم مدينة
مراكش فاقاموا عليها محاصرين اياما ثم ارتحلوا عنها الى الجبل
لما تكاثرت عليهم جيوش ملتونة وذلك في سادس شعبان المكرم
من سنة ستة عشر وخمسة فانتشر امر المهدي بجميع بلاد
المغرب والاندلس وفسم الغنائم التي غنموها من عسكر ملتونة على
الموحدين وتلا عليهم قوله تعالى وعدكم الله مغنم كثيرة
تاخذونها فجعل لكم هذه الاية

الخبر عن غزواته وحروبته مع ملتونة

قال المؤلف عبا الله عنه لما هزم الموحدون جيوش امير المومنين على بن يوسف عظم امر المهدي وفوى سلطانه وركب اكثر جيشه على خيل المرابطين التي غنموها من عسكرهم فنهض الى قتال المارقين وقاتل اهل التريغ المبطلين فجمع فبائل الموحديين وعبأ الجيوش وفصد نحو سراكش فسار حتى نزل بجبل جليز فريبا من المدينة فافام بها ثلاثة اعوام يبادر جيوش ملتونة بالقتال ويراوغها في كل يوم من سنة ست عشرة الى سنة تسع عشرة فلما طال مقامه هنالك ارتحل الى وادي نعيس وسار مع مسيل الوادي فانفاد اليه اكثر تلك الجهات والنواحي من السهل والجبل وبايعته فبائل جدميوة ثم غزا بلاد رجراجة فاخذهم بالدعوة الى معرفة الله تعالى وتعليم شرائع الاسلام فسار في بلاد المصامدة وكل من انب منهم عن دعوته غزاه الموحدون فبعث بلادا كثيرة ودخل في طاعته عالم كثير من قبائل المصامدة ورجع الى تينمل فافام بها شهرين حتى استراح الناس ثم غزا مدينة اغمات وبلاد هنرجة فخرج اليها من تينمل في ثلاثين البعا من الموحديين واجتمع اهل اغمات وقبائل هنرجة وخلق كثير من الحشم وملتونة وغيرهم واستعدوا لقتال المهدي بالتفسي الجمعان فكان بينهما قتال شديد فنصر عليهم المهديون بهزمهم وقتلوا منهم خلفا كثيرا وفسم المهدي الانبعا على

الموحدين ثم غزا قبائل جبل درن بسار فيه يقتل من عصى
ويؤمن من اتبعه وانقاد اليه بفتح جميع فلاع جبل درن وحصونه
واوديته واطاعه جميع من فيه من قبائل هنتانة وجنبيسة وهرغة
وغيرهم ثم رجع الى تينمل باقام بها مدة حتى استراح الناس
بميز الموحدين وامرهم بالخروج الى قتال سراكش وجهاد من
بها من المرابطين وقدم عليهم عبد المومن بن علي و ابا محمد البشير
وجعل امام الصلاة عبد المومن بن علي فارتحلت عساكرة
من تينمل فاصدين الى سراكش فلما وصلوا الى اغمات تلقاهم
بها الامير ابوبكر بن علي بن يوسف اللمتوني في جيوش عظيمة
من ملتونة وقبائل صنهاجة واحشم وغيرهم وكانت بينهم حروب
عظيمة ثمانية ايام ثم منح الله تعالى الموحدين النصر وهزم الامير
ابوبكر بن علي وملتونة وتبعهم عبد المومن بن علي بجيوش
الموحدين يقتلونهم في كل فج واتصلت الهزيمة بهم الى ان
ادخلوهم مدينة سراكش وسدوا الابواب في وجوههم فحاصروهم
بها ثلاثة ايام ثم ارتحلوا عنها الى تينمل وذلك في شهر رجب
البرد عام اربعة وعشرين وخمسة ايام فلما رجع الموحدون الى
تينمل خرج المهدي الى لغائهم فسلم عليهم ورحب بهم
وعرفهم بما يكون لهم من النصر والفتح وما يملكونه من البلاد
وبمدة ملكهم واعلمهم انه يموت في تلك السنة فبكوا لذلك
واسعوا ثم بدأ به مرضه الذي مات منه باقام مريضا اياما وقدم
عبد المومن بن علي للصلاة في ايام مرضه ولم ينزل مرضه يشتد

الى ان توفى فى يوم الخميس الخامس والعشرين من رمضان
المعظم سنة اربع وعشرين وخمسة

الخبر عن وفاته رحمه الله

ذكر بعض المؤرخين لأياسهم ان المهدي الموحدي رأى فى
منامه فيبل وواته نيسير كان رجلا وقف بباب بيته وانشده
هذا البيت

كانى بهذا البيت فد باد اهله * وقد درست اعلامه ومنازله
فاجابه المهدي

كذاك امور الناس يبلى جديدها * وكل فتى حفاستبلى شمانله
فاجابه الرجل

تزود من الدنيا فانك راحل * وانك مسئول بما انت فائله
فاجابه المهدي

اقول بان الله حق شهدته * وذاك مقال ليس تحصي فضائله
فاجابه الرجل

فخذ عدة للموت انك ميت * وقد ازى الامر الذى انت فائله
فاجابه المهدي

متى ذاك خبرنى هديت باننى * ساجعل ما فد فلته واعاجله
فاجابه الرجل

تبيت ثلاثا بعد عشرين ليلة * الى منتهى شهر بما انت كامله

علم يلبث بعدها الا ثمانية وعشرين ليلة ومات رحمه الله
وفيل انه لما نفل عليه المرض وايفن بالموت دعا عبد المومن بن علي
فاوصاه بما احب واوصاه باخوانه خيرا واعطاه كتاب البحر الذي
صار اليه من قبل الامام ابي حامد الغزالي رضي الله عنه وامره
ان يخفى امر موته اياما اذا مات حتى تجتمع كلمة الموحدين
وامره بما يكفنه فيه من الثياب وان يتولى غسله ودفنه بيده
وان يتقدم للصلاة عليه ويدفنه بجامع تينمل فيكي عبد المومن
لجرافه بكاء شديدا وتوفي في يوم الخميس الخامس والعشرين من
رمضان المعظم سنة اربع وعشرين وخمسمائة قاله البرنسي وفيل
توفي يوم الاربعاء الثالث عشر من شهر رمضان المذكور قاله ابن
الخشاب في تبصرة وقال غيره كان فيام المهدي واطهار دعوتيه
في يوم السبت فرقة شهر المحرم ومبفتح عام خمسة عشر وخمسمائة
وتوفي يوم الاربعاء الثالث عشر من رمضان سنة اربع وعشرين
المذكورة فكانت دولته على هذا تسع سنين وثمانية اشهر وثلاثة
عشر يوما اولها يوم السبت مبفتح خمسة عشر وواخرها يوم
الاربعاء المذكور والصحيح في بيعته ووفاته با ذكره ابن صاحب
الصلة في كتاب المن بالامامة « كذا » وابوعلي بن رشيق المريسي في
كتاب ميزان العلم انه بويج يوم السبت فرقة محرم مبفتح عام ستة
عشر وخمسمائة وتوفي يوم الاربعاء الثالث عشر لشهر رمضان
سنة اربع وعشرين وخمسمائة وقال بعض المؤرخين انه نفل ذلك
من خط امير المسلمين ابي يعقوب يوسف بن عبد المومن وانه

بين يدي ابيه عبد المومن وبامره واملائه فكانت ايامه على
رواية ثلاثة الاف يوم وخمسة وثمانين يوما يجب لها من
بن ثمانية اعوام وثمانية اشهر وثلاثة عشر يوما اولها يوم
ت يوم بيعته وواخرها يوم الاربعاء الذي توفى فيه

خبر عن صفة وسيرته ونبذ من احواله

ن محمد المسمى بالمهدى الفائم بدولة الموحدين حسن القدر
اللون رفيع البشرة ابلج افنى غائر العينين خفيف العارضين
مة سوداء في خدة الايمن ذا سياسة ودهاء ومكر وناموس
وكان مع ذلك عالما بفيها راويا لمحدث النبي صلى الله عليه
حافظا له عارفا بالاصول عالما في علم الاعتقاد والمجدل فصيح
ن مقداما على الامور العظام سبعا للدماء غير متورع فيها
فب عنها يهون عليه سبك دم عالم من الناس في هوى
وبلوغ غرضه وكان مع ذلك متيقظا في احواله ضابطا لما ولي
لطانة شرع واسرع وسهد الملك لغيره بانخدع ووجد فوما
ب عليهم الجهل وتمكن منهم بغلب عليهم وتحميل على
المصامدة حتى بايعوه وعلمهم توحيدنا بلغتهم فانه كان
نهم والتوحيد بايديهم الى الآن واعلمهم انه الامام المهدي
على كمال الخمسمائة سنة ونسب المرابطين الى التجسيم
واباح لهم جهادهم وسبى نسايتهم وذراريهم واموالهم
هم انهم تسموا بامراء المسلمين وانما يعرفون بالملتصين

واخبرهم هم القوم الذين وصعبهم النبي صلى الله عليه وسلم
بقوله صنعان لا يدخلان الجنة الا اول هم قوم يخرجون في اخر
الزمان لهم سياط كاذناب البفر ونساء كاسيات عاريات مائلات
ميميلات رءوسهن كاسنمة البخت وكل ما وصف رسول الله صلى
الله عليه وسلم في امراء اخر الزمان الا قد نسبة اليهم فاستهوى
بذلك قلوب الرعاع الجاهل ومن تحيله وتهاونه بسبك الدماء انه
اخذ قوما من اتباعه ودفنهم احياء وجعل لكل واحد منهم
ستنفسا في فبرة وقال لهم اذا سئلتهم فقولوا قد وجدنا ما وعدنا
ربنا حفا من مضاعفة الثواب على جهاد متونة وعلو الدرجات
التي نلنا بالشهادة فجدوا في جهاد عدوكم فان ما دعاكم اليه
الامام المهدي صاحبكم حق وقال لهم اذا قلتكم ذلك اخرجتكم
وكان لكم من المنزلة عندي اعلاها واسناها وعاهدكم على ذلك
والسبب في ذلك ان جيش الموحدين لما التقى بعسكر المرابطين
واشتدت الحروب بينهم قتل من الموحدين خلق كثير فعظم ذلك
على فبائلهم وعشائهم فبعل ذلك ليهون عليهم ما اصابهم من
القتل والجراحات فاتي الى موضع المفتلة ليلا مع اصحابه ودفنهم
بين الفتلى و رد عليهم التراب ثم رجع الى محلته وقد ذهب اكثر
الليل فقال لاشيخ الموحدين يامعشر الموحدين انتم حزب الله
وانصار دينه واعوان الحق فجدوا في قتال عدوكم وانكم على منهاج
الحق وانتم على بصيرة من امركم وان كنتم ترتابون فيما افوله لكم
فاذهبوا الى موضع المعركة واسألوا من قتل اليوم من اخوانكم

يخبروكم بفضل جهادكم وعظيم ثوابكم عليه في الآخرة فأتى بهم
الى المفتلة ثم نادى بربيع صوته يامعشر الشهداء خبرونا ما
لغيتم من الله عز وجل فقالوا وجدنا عند الله تعالى ما لا عين رأت
ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فلما سمعوا الجواب رجعوا
الى قومهم ونبأئلهم فقالوا قد سمعنا ما اجاب به اخواننا الذين
استشهدوا منا وما شهدوا من فضل الله تعالى وجزيل ثوابه
فابتتن بذلك كافة الناس ثم اتى باغلق على اصحابه الذين دبتهم
المنابس التي كانت تركت لهم بماتوا من ساعتهم فما جعل ذلك
بهم لثلا يخرجوا ويسروا الى خاصتهم ما فعله بهم ومن حيلته
وسياسته انه لم يفدر على طائفة المصامدة ان يتعلموا ام الفرعان
لشدة عجمتهم بعدد كلمات ام الفرعان وسمى بكل كلمة منها
رجلا ثم افعدهم صبا واحدا فقال للاول منهم اسمك الحمد لله
والثاني رب والثالث العالمين وهكذا حتى تمت كلمات السورة ثم
قال لهم لا يقبل الله لكم صلاة حتى تجمعوا هذه الاسماء كلها على
نفسها في كل ركعة من الصلاة بسهل عليهم الامر وحفظوا ام
الفرعان ذكرة صاحب المطرب في ملوى المغرب



وفي كتاب العبر للعلامة ابن خلدون

ما نصه

الخبر عن مبدأ امر المهدي ودعوته وما كان
للموحديين الفائمين بها على يد بني عبد المومن
من السلطان والدولة بالعدوتين واجربقية وبداية
ذلك وتصاريه

لم ينزل امر هؤلاء المصامدة بجبال درن عظيما وجماعتهم موفورة
وبأنسهم فويا وفي اخبار العتق من حروبهم مع عفة بن نافع وموسى
ابن نصير حتى استقاموا على الاسلام ما هو معروف مذكور الى ان
اظلتهم دولة ملتونة فكان امرهم فيها مستجلا وشأنهم على اهل
السلطان والدولة معها حتى لقد اختطوا مدينة مراكش لنزولهم
جوار مواطنهم من درن ليتمرسوا بهم ويذلوا من صعبهم
وفي عنقوان تلك الدولة على عهد على بن يوسف منها نجر
امامهم العالم الشهير محمد بن تومرت صاحب دولة الموحديين
المشتهر بالمهدي اصله من هرغة من بطون المصامدة الذين
عددهم يسمى ابوة عبد الله وتومرت وكان يلعب في صغره ايضا
امغار وهو محمد بن عبد الله بن وجليد بن يامصال بن حمزة بن
عيسى فيما ذكره ابن رشيق وحفنه ابن الفطان وذكر بعض مؤرخي
المغرب انه محمد بن تومرت بن تيطاوين بن ساجلا بن مسيفون بن

ايكلديس بن خالد وزعم كثير من المؤرخين ان نسبه في اهل البيت وانه محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن هود بن خالد بن تمام بن عدنان بن سعيان بن صعوان بن جابر بن عطاء بن رباح بن محمد من ولد سليمان بن عبد الله بن حسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب اخي ادريس الاكبر الوافع نسب الكثير من بنيه في المصامدة واهل السوس كذا ذكر ابن نخيل في سليمان هذا وانه محق بالمغرب اثر اخيه ادريس ونزل تلمسان واجترق ولده في المغرب قال فمن ولده كل طالبى بالسوس وفيل بل هو من فرابة ادريس اللاحقين به الى المغرب وان رباحا الذي في عمود هذا النسب انما هو ابن يسار بن العباس بن محمد بن الحسن وعلى الاسرين فان نسبه الطالبى وقع في هرغة من قبائل المصامدة ووشجت عروفه فيهم والتحرر بعصبيتهم فلبس جلدتهم وانتسب بنسبتهم وصار في عدادهم وكان اهل بيته اهل نسك ورباط وشب محمد هذا فارسا محبا للعلم وكان يسمى اسابو ومعناه الضياء لكثرة ما كان يسرج من الفناديل بالمساجد ملازمتها وارتحل في طلب العلم الى المشرق على راس المائة الخامسة ومر بالاندلس ودخل قرطبة وهي اذ ذاك دار علم ثم اجاز الى الاسكندرية ورجع ودخل العراق ولفى جلة العلماء يومئذ وبحول النظر واجاد علما واسعا وكان يحدث نفسه بالدولة لغومه على يده لما كان الكهان والخرء يتحيزون ظهور دولة يومئذ بالمغرب ولفى فيما زعموا ابا حامد الغزالي وفاوضه بذات صدره في ذلك بارادة عليه لما

كان فيه الاسلام يومئذ بافطار المغرب من اختلال الدولة وتفويض
اركان السلطان اجماع للامة المفيم للملة بعد ان سائله عن له من
العصابة والقبائل التي يكون بها الاعتزاز والمنعة وبشأنها يتم
امر الله في ذكر البغية وظهور الدعوة وانطلق هذا الامام راجعا الى
المغرب بحرا متعجرا من العلم وشهابا واريا من الدين وكان قد لقي
بالمشرق ائمة الاشعرية من اهل السنة واخذ عنهم واستحسن
طريقتهم في الانتصار للعقائد السلعية والذب عنها بالحجج العقلية
الدابغة في صدور اهل البدعة وذهب الى رأيهم في تاويل المتشابه
من الآي والآحاديث بعد ان كان اهل المغرب بمعزل عن اتباعهم
في التاويل والاخذ برأيهم فيه افتداء بالسلب في ترك التاويل
وافراز المتشابهات كما جاءت بطعن على اهل المغرب في ذلك وجهلهم
على القول بالتاويل والاخذ بمذاهب الاشعرية في كافة العقائد
واعلن بامانتهم ووجوب تغليدهم والب العقائد على رأيهم
مثل المرشدة في التوحيد وكان من رأيه القول بعصمة الامام على
رأى الامامية من الشيعة والب في ذلك كتابه في الامامة الذي
اجتعه بقوله اغرما يطلب وصار هذا المبتعث لبقا على ذلك الكتاب
واحتل بطرابلس اول بلاد المغرب معنيا بمذهبه ذلك مظهرا للذكير
على علماء المغرب في عدولهم عنه واخذوا نفسه بتدريس العلم
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ما استطاع حتى لقد لقي بسبب
ذلك اذيات في نفسه احتسبها من صالح عمله وما دخل بجاية
وبها يومئذ العزيز بن المنصور بن الناصر بن علتاس بن جاد من


امراء صنهاجة وكان من المفترجين باغلظ له ولاتباعه بالنكير
وتعرض يوما لتغيير بعض المنكرات في الطرق فوفعت بسببها
هيعة نكرها السلطان والمخاصة واثتمروا به فخرج منها خائبا
ومحق بملاة على فرسخ منها وبها يومئذ بنو ورياكل من فبائل
صنهاجة وكان لهم اعتزاز ومنعة باووة واجاروة وطالبهم السلطان
صاحب بجاية باسلامه اليه فابوا واسخطوه واقام بينهم يدرس
العلم اياما وكان يجلس اذا فرغ على صخرة بفارعة الطريق فريبا من
ديار ملاة وهي لهذا العهد معروفة وهناك لفيه كبير صحابته
عبد المومن بن علي حاجا مع عمه فاعجب بعلمه وثنى عزمه عن
وجهه ذلك واختص به وشمر للاخذ عنه وارتحل المهدي الى
المغرب وهو في جلته ومحق بوانشريس وصحبه منها البشير من
جلة اصحابه ثم لحق بتلمسان وقد تسامع الناس بخبره فاحضره
الفاضل بها بن صاحب الصلاة ووبخه على منتحله ذلك وخلافه
لاهل فطرة وظن ان العذل يرمه عن ذلك فصم عن قبوله واستمر
على طريقه الى فاس ثم الى مكناسة ونهى بها عن بعض المناكير
فاوقع به الشرار من الغوغاء واوجعوه ضربا ولحق بمراكش واقام بها
ءاخذا في شأنه ولفى على بن يوسف بالمسجد الجامع في صلاة الجمعة
فوعظه واغلظ له القول ولفى ذات يوم الصورة اخت على بن يوسف
حاضرة فناعها على عادة قومها الملتمين في زي نساثرهم فوبخها
ودخلت على اخيها باكية لما نالها من تفريعه فعاوض العفهاء
في شأنه بما وصل اليه من شهرته وكانوا ملثوا منه حسدا

وحبيظة لما كان ينتحل مذهب الاشعرية في تاويل المتشابه
وينكر عليهم جودهم على مذهب السلف في افرار كما جاء ويرى
ان الجمهور لفنوه تجسيما ويذهب الى تكبيرهم بذلك على احد
فولى الاشعرية في التكبير جمال الى الراى باغزوا الامير به باحضرة
للمناظرة معهم فكان له العاج والظهور عليهم وخرج من مجلسه
وانذر بالشر منهم فالحق من يومه باغمات وغير المناكير على عادته
واغرى به اهلها على بن يوسف وطيروا اليه بخبرة فخرج منها هو
وتلامذته الذين كانوا في صحبته ودعا اسماعيل بن ابيك من
اصحابه مائتين من انجاد فومه وخرج به الى منجاة من جبال المصامدة
فالحق اولا بمنسبوية ثم بهنتاة ولفيه من اشياخهم عمر بن يحيى
ابن محمد بن وانودين بن على وهو ابو حيص ويعرف بيته بين
هنتاة بنى باصكات وتفول نسابتهم ان باصكات هو جد وانودين
ويقال لهنتاة بلسانهم ينتى فلذلك كان يعرف عمر بينتى
وسياتى الكلام في تحفيق نسبة عند ذكر دولتهم ثم ارتحل
المهدى عنهم الى ايكيلين من بلاد هرقة فنزل على فومه وذلك
سنة خمس عشرة وخسمائة وبنى رابطة للعبادة واجتمعت اليه
الطلبة والقبائل يعلمهم المرشدة في التوحيد باللسان البربرى وشاع
امره في محبته واستدرك رئيس البثة العلمية بمجلس الامير على
ابن يوسف وهو مالك بن وهيب اغراء به وكان خراء ينظر في النجوم
وكان الكهان يتحدثون بان ملكا كائن بالمغرب بامة من البربر
ويتغير فيه شكل السكة لفران بين الكوكبين العلويين من السيارة

يفتضى ذلك في احكامهم وكان الامير يتوقعها فقال له احتفظ
بالدولة من الرجل فانه صاحب الفران والدرهم المربع في كلام
سبعساي بسجع سوفى يتناقل الناس نصه وهو ﴿ اجعل على رجلك
كبلا ﴾ لثلا يسمعك طبلا ﴿ واظنه صاحب الدرهم المربع بطلبه
على بن يوسف بعفدة وسرح الخيالة في طلبه بعائتهم وداخل عامل
السوس وهو ابوبكر بن محمد اللمتونى بعض هرغة في قتله ونذر بهم
اخوانهم فنقلوا الامام الى معقل امتناعهم وقتلوا من داخل في امرة
ثم دعا المصامدة الى بيعته على التوحيد وقاتل المجسمين دونه سنة
خمس عشرة وخسمائة فتقدم اليها رجالاتهم من العشرة وغيرهم
وكان فيهم من هنتاتة ابو حبص عمر بن يحيى وابو يحيى بن
يكيث ويوسف بن وانودين وابن يغمور ومن تينملل ابو حبص عمر
ابن على اصناك ومحمد بن سليمان وعمر بن تاجراكين وعبد الله
بن ملويات وأوعب قبيلة هرغة بدخلوا في امرة كلهم ثم دخل
معهم كيدميوة وكنعيسة ولما كملت بيعته لغبوة بالمهدى وكان
لغبه قبلها الامام وكان يسمى اصحابه الطلبة واهل دعوته الموحدين
ولما تم له خمسون من اصحابه سماهم ايت الخمسين وزحب اليهم
عامل السوس ابوبكر بن محمد اللمتونى بمكانهم من هرغة فاستجاشوا
باخوانهم من هنتاتة وتينملل فاجتمعوا اليهم ووافعوا بعسكر
مئتونة فكانت مفهمة البتخ وكان الامام يعدهم بذلك فاستبصروا في
امرة وتسابقوا كافتهم الى الدخول في دعوته وترددت عساكر مئتونة
اليهم مرة بعد اخرى فعضوهم وانتفل لثلاث سنين من بيعته

الى جبل تينملل باوطنه وبنى دارة ومسجدة بينهم وحوالى منبع
وادي نعييس وقاتل من تخلف عن بيعته من المصامدة حتى
استفاموا بقاتل اولا هنرجة واوقع بهم مرارا ودانوا بالطاعة ثم
قاتل هسكورة ومعهم ابو درفة اللمتونى بغلبهم وفعل فاتبعه
بنو واسكيت باوقع بهم الموحدون واثنخنوا فيهم قتلوا واسرائر
غزا بلد عجدامة وكان قد اجتعه وترك فيه الشيخ ابا محمد عطية من
اصحابه بغدروا به وقتلوه بغزاهم واستباحهم ورجع الى تينملل
واقام بها الى ان كان شان البشير وميز الموحد من المناقب وكانوا
يسمون ملتونة ابجشم باعترم على غزاهم وجمع كافة اهل دعوته من
المصامدة وزحب اليهم بلفوة بكيك وهزمهم الموحدون واتبعوهم
الى اغمات بلفيهم هنالك زحوب ملتونة مع بثوبن على بن يوسف
وابراهيم بن تاءباست بهزمهم الموحدون وقتل ابراهيم واتبعوهم
الى مراكش فنزلوا البحيرة في زهاء اربعين العا كلهم رجلى الا
اربعمائة فارس واحتبل على بن يوسف في الاحتشاد وبرز اليهم
لاربعين من نزلهم عليهم من باب آيلان بهزمهم واثنخن
فيهم قتلوا وسبيا وفقد البشير من اصحابه واستمر القتل في
هيلانة وابلى عبد المومن في ذلك اليوم احسن البلاء وكانت وفاة
المهدى لاربعة اشهر بعدها وكان يسمى اتباعه بالموحدين تعريضا
بلمتونة في اخذهم بالعدول عن التاويل ومثاله الى التجسيم
وكان حصورا لا ياتى النساء وكان يلبس العباءة المرفعة وله قدم
في التفشب والعبادة ولم تحبظ عنه بلة في البدعة الا ما كان من
وفاه الامامية من الشيعة في الفول بالامام المعصوم والله تعالى اعلم

تنبيه



الاصل الذى نقلنا منه هذا المطبوع فيه مواضع محسوة واخرى
ممزفة وكلها لا تقرأ او بصعوبة مع بقاء شك فى بعضها ولهذا رأينا
ان نضع ما استخرجناه منها بالقوة وإمعان النظر بين فوسين وإبقاء
ما لم نستخرجه بياضاً



وجد في ظهر نسخة الاصل

ما نصه

سبر فيه جميع تعاليف الامام المعصوم المهدي
المعلوم رضى الله عنه مما املاه سيدنا الامام
الخليفة امير المومنين ابو محمد عبد المومن بن على
ادام الله تأييدهم واعز نصرهم ومكن سعادتهم



فيه (من) الكتب

- * اعز ما يطلب * (الكلام) في الصلاة * الدليل *
- * الكلام في العموم والخصوص * (الكلام في) العلم *
- * المعلومات * الكلام على العبادة * (العقيدة) *
- * (التنزيهان) * التسيحان * الامامة *
- * الفوائد * بيان المبطلين * حديث عمر *
- * اختصار مسلم * كتاب الغلول *
- * كتاب تحريم الخمر * كتاب الجهاد
- وشعر الاحمس وعلامات
- المهدي وتعاليف
- صغار

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ صَلَّى اللّٰهُ عَلٰی مُحَمَّدٍ وَآلِهِ

اعز ما يطلب و افضل ما يكتسب و انجس ما
يدخر و احسن ما يعمل العلم الذي جعله الله سبب
الهداية الى كل خير هو اعز المطالب و افضل
المكاسب و انجس الذخائر و احسن الاعمال

و بيان ذلك ان ما خلق الله في العالم (العلوي) و الوسطي
و السعلي (مع ما) يُعصل به بين النبي و الاثبات و الحق و الباطل
سواء الذي يستعين به طالب العلم على فتح ما انغلق و كشف
ما التبس اخلاص النية و اغتنام العوائد و المحرص على الزيادة و الرغبة
الى الله في الهداية و التوفيق و العلم نور في القلب تتميز به
الحقائق و الخصائص و الجهل ظلام في القلب تلتبس به الحقائق
و الخصائص و طرق العلم منحصرة في ثلاثة احس و العقل و السمع
باحس على ثلاثة (افسام متصل) و منفصل و ما يجده الانسان في
نفسه و العقل على ثلاثة اقسام (واجب و جائز و مستحيل) و السمع

على ثلاثة اقسام الكتاب والسنة والاجماع والكلام الآن في الطريق
الذي هو السمع فيما علق عن الامام المعصوم المهدي المعلوم رضى
(الله عنه) في ذلك اول هذا الامر برباط هرغة ببلد السوس سنة
خمس عشرة وخمسة ان تحصيل البغية في السنة بخمسة اوجه
احدها كيبية الاخذ والنفل عن الرسول صلى الله عليه وسلم
والثاني معرفة (السند) والثالث معرفة ما يتعلق بالمتن والرابع
معرفة الصحيح والسقيم والخامس معرفة الاستنباط والتاويل فاما
كيبية الاخذ عن الرسول عليه السلام (فعل) ضربين مباشرة وواسطة
بالمباشرة على ثلاثة اقسام (اما ان) يسمع قول الرسول عليه السلام
(او يرى) فعله او يراه الرسول فعل فعلا فيغفره عليه والواسطة ان
يكون بينه وبين الرسول غيره وهي النفل والنفل على ضربين
تواتر واحاد بالتواتر على ضربين تواتر في اللفظ وتواتر في المعنى
فاما التواتر في اللفظ كالفراءان في نظمه وترتيبه والآذان والافامة
واقوال الصلاة ومن ضرورة التواتر في اللفظ التواتر في المعنى واما
التواتر في المعنى فكشجاعة علي وكرم حاتم وغير ذلك من القرون
الماضية والامم السالفة والبلدان النائية والكلام في التواتر وما
يتعلق به في عشرة فصول منها معرفة معنى الاخبار المتواترة
ومنها معرفة حد العدد الذي يقع به العلم بالتواتر ومنها ان
علم التواتر هل هو ضروري او كسبي ومنها معرفة شروط حصول
العلم بالتواتر ومنها معرفة من يحصل له العلم بالتواتر ومن
لا يحصل له العلم بالتواتر ومنها معرفة ما يصح ان يعلم بالتواتر

وما لا يصح ان يعلم بالتواتر ومنها معرفة الفرق بين اخبار التواتر واخبار الآحاد ومنها معرفة تفصيل التواتر وتفسيره ومنها (معرفة) ما يفسد التواتر ويبطل العلم به ومنها معرفة الطريق الى الميز بين ما ثبت بالتواتر وبين ما ثبت بالآحاد فاما معرفة معنى الاخبار المتواترة فهي الاخبار المفيدة للعلم بالنقل المستفيض وباتصال عدد كثير من محسوس فقولنا المفيدة للعلم فرق بينها وبين اخبار الآحاد لان اخبار الآحاد لا تعيد علما لكونها مظنونة والظن لا يعيد علما ولا يغنى من الحق شيئا ولذلك (استحال ان تثبت به) الاحكام وهي المناظرة التي كانت بين الإمام المعصوم المهدي المعلوم (رضى الله تعالى عنه وبين المدعين) باغمات بيان ذلك وسواء بانهم لما جمعوا لمحاضرتهم ومناظرتهم (رضى الله عنه) ورأى تداولهم في المجال) قال لهم قدموا من انفسكم من تقوم به حججتكم وتادبوا بآداب اهل العلم وفعوا عند (شروط) المناظرة فقدموا من انفسهم من قدموا فكان مما سألهم عنه (رضى الله عنه) ان قال لهم طرق العلم هل هي منحصرة ام لا فاجاب مقدمهم المذكور ان قال نعم هي منحصرة في الكتاب والسنة والمعاني التي نبهت عليها فقال الامام المهدي (رضى الله عنه) انما سئلت عن طرق العلم هل هي منحصرة ام لا (فلم تذكر) الا واحدا منها ومن شرط الجواب ان يكون مطابقا للسؤال فلم يعطهم عنه وعجز عن الجواب ثم سألهم (رضى الله عنه) عن اصول الحق والباطل ما هي فعاد الى جوابه الاول فلما رأى عجزهم عن فهم السؤال فضلا عن الجواب شرع (رضى الله عنه) في

تبيين اصول الحق والباطل فقال اصول الحق والباطل اربعة وهى العلم والجهل والشك والظن وبين رضى الله عنه كون العلم اصلا للهدى وكون الجهل والشك والظن اصولا للضلال فقال له المجيب عنهم جعلت الجهل اصلا للضلال وليس باصل لشيء وجعلت الشك اصلا للضلال وليس باصل لشيء وجعلت الظن اصلا للضلال وجل احكام الشريعة ثبتت بالظن منها الشهادة فانها مظنونة والمحكم بها ثابت فقال (لهم) رضى الله عنه جميع ما انكرتموه مقطوع بصحته دلت عليه الادلة العقلية والبراهين السمعية فاما الادلة العقلية فتبنى على ثلاث فواعد منها استحالة اجتماع الضدين ومنها استحالة انقلاب الحقائق ومنها ان الظن ضد للعلم فاذا ثبت انها ضدان استحال اجتماعهما واستحال انقلابهما اذ يستحيل انقلاب الحقائق وهو انقلاب الظن علما والعلم ظنا وهذا محال ونقدم الكلام فى الاصل والفرع لينبني عليهما الاستدلال وتتضح الحجة والبرهان فنقول ان الاصل لا تتنافض بروعه ولا يكون اصلا لما نفيضه اصل له ولا اصلا لنفيض برعه ولا يثبت الفرع دون الاصل ولا يثبت عن النفيضين ولا يثبت عن نفيض اصله وكون الظن اصلا للاحكام يوجب ثبوت فرع عن نفيض اصله ويوجب كون المعنى المتحد اصلا للنفيضين ويوجب كون الفرع الواحد عن اصلين متنافضين والدليل على ما قلناه ان استناد الفرع (المتحد) الى اصلين متنافضين ممتنع وامتناعه لاستحالة اختصاص الفرع باحد الاصلين مع مساواته لنفيضه فى

الأصلية وليس ارتباطه باحد النفيضين باولى من الآخر وهذا
يحيل وجود الفرع لاستحالة استغلاله بنفسه واستحالة اختصاصه
مع عدم الموجب لاختصاصه وأمتناع اختصاصه مع عدم الموجب
لاختصاصه لامتناع الاختصاص من غير موجب لاثباته واثبات
الموجب مع عدم الموجب محال ودليل آخر وهو ان المحكم المتحد
المستند الى المتعدد المتنافض يمتنع ثبوته لعدم الموجب لاختصاصه
(باحد) الاصلين وعدم الموجب للاختصاص يمنع ثبوته عن الاصلين
لمساواتهما في استحقاق استبدال كل واحد منهما بكونه اصلا له
دون نفيضه على الانفراد واستناده الى كل واحد منهما على الانفراد
مع تنافضهما يحيل اختصاص الفرع بالاصل (وتعدده) لتعدد المستند
المتنافض يمنع ثبوته ايضا لاستحالة التناهي في الذات المتحدة
وكون المتحد متعددا يحيل التعدد وما احال وجوده (وجوده) وجوده
نبي لوجوده لامتناع تعدده في حال اتحاده وتعدده في حال اتحاده
يوجب نبي اتحاده ونبي اتحاده يوجب نبي تعدده وما ادى وجوده
الى نبي وجوده وجوده محال دليل آخر وهو ان المعنى الواحد
يستحيل كونه اصلا للنفيضين لوجوب ملازمة كل فرع لاصله
وامتناع وجوده دون وجوده وكون المعنى الواحد اصلا للنفيضين
يحيل معنى الاصلية والبرعية معا لاستحالة اجتماع الضدين
وووجوب ملازمة الفرع للاصل وملازمة كل واحد منهما للاصل مع
تنافضهما واستحالة اجتماعهما محال وارتباط احد الفرعين باصله
يحيل ارتباط نفيضه به وكونه اصلا لفرع وجب ارتباطه به مع

امتناع ارتباطه به يوجب ارتباط نفيضة به وامتناع وجوده مع وجوده
يوجب كون الفرع ملازما للاصل مع استحالة ارتباطه به وهذا
محال وارتباط الفرع بالاصل مع امتناع وجوده عنه يوجب استقلاله
بالوجود دون الارتباط بالاصل وكونه اصلا له مع استقلاله بالوجود
دون ارتباطه بالاصل ليس كونه اصلا له باولى من كون نفيضة
اصلا له لعدم الارتباط بينهما والاختصاص به دون نفيضة والفرع
يجب اختصاصه باصله ويمتنع اختصاصه بنفيض اصله
واختصاصه بنفيض اصله مع وجوب اختصاصه باصله بحيل
اختصاص الفرع بالاصل وما عاد وجوده على بطلان اصله عاد بطلان
اصله على بطلانه دليل اخر وهو ان المحكم المستند الى الظن لا يخلو
المستند اما ان يستقل او لا يستقل فان استقل وجب وجوده
دون وجود نفيضة ووجوده دون وجود نفيضة بحيل كونه مستند
المحكم لوجوب مساواته للفرع في امتناع الاستقلال ووجوب
الاستناد الى الاصل وكونه مستقلا يوجب كون المستند مستقلا
واستقلال المستند يوجب نفي الارتباط بالمستند ونفي الارتباط
بالمستند يوجب كون المستند اصلا وكون المستند اصلا يوجب
نفي المستند ونفي المستند يوجب نفي المستند لوجوب
مساواتهما في الاستناد الى الاصل وثبوتهما دون ثبوت نفيض
المستند مستحيل دليل اخر وذلك ان ثبوت المحكم بالظن يوجب
ثبوت المحكم عن نفيض اصله وكون الظن مستند المحكم نفيض كون
العلم مستند المحكم وكون الظن مستند المحكم بحيل استناد المحكم

الى الاصل لاستحالة كون الظن اصلا واستحالة كون الظن اصلا
لاستحالة كون الذوات المحسوسة بمجرد وجودها مستند الاحكام
واستفلال الذوات باستناد الاحكام اليها محال دليل
ءاخر وذلك ان المحكم يستحيل ثبوته دون استناده الى اصل
واستناده يستدعى ثبوت مستنده وكون الظن مستنده يوجب
انقلابه علما لاستحالة ثبوته الا بالعلم وكون مستند المحكم الذى هو
نفيض العلم علما يوجب نفي مستند المحكم مع المحكم ووصف العلم
بنفيض خاصيته ونفيض العلم بخلاف خاصيته يوجب بطلان
المعقول والمنقول وبطلانهما محال والفول بان جل احكام الشريعة
ثبتت بالظن والاستدلال على ذلك بان الشهادة مظنونة والمحكم
بها ثابت فلب للحقائق وعكس لها وقلب الحقائق وعكسها محال
لا يثبت حكم فى الشريعة بالظن ولا يثبت الا بالعلم والتماس
المعانى بالتخمين من غير تحفيق ولا التبعات الى الاصول التى تبني
عليها يُنزل عن منهاج الحق وبحرف واحد ودفينة خعية يُنزل من
لا تحصيل عنده ولا تحفيق والفولان فى غاية التباين والتناوب اذ
بين ثبت به وثبت عنده ما بين المتناوبين بالمحكم انما يثبت
بالاصل المفطوع به ووفوع المحكم عند ظهور الشهادة المشترطة
بالعدالة المتضمنة غلبة الظن بصدق الشاهد فاذا ظهرت اشارة
ايفاع المحكم وجب المحكم بالاصل المفطوع به بالوجوب متقدم
واستناده الى الاصل المفطوع به وايفاعه موفوب على ظهور الشهادة
المشترطة بالعدالة على ما تقدم واستفلال الامارة بالمحكم يحيل

وجوب المحكم لاستحالة ثبوت الأمانة والمحكم دون الأصل وبيان ذلك
بالمثال ان الصيام واجب بالأصل المقطوع به عند رؤية الهلال
لاستفعل رؤية الهلال بوجوب الصيام دون استناد الوجوب الى
الأصل المقطوع به من الكتاب ومثاله ايضا الصلاة بانها واجبة
بالأصل المقطوع به عند الزوال فاذا زالت وجب ايفاع الصلاة بالأصل
بالوجوب متقدم واستناده الى الأصل وايفاع الصلاة عند الزوال
لايستفعل الزوال باستناد الوجوب اليه على ما تقدم ومثاله في
المحسوس ان يقول سيد العبد لرجل اذا جاءك عبدى يوم كذا
فأعطه كتابا او ثوبا او حاجة لشيء يسميه له بالاعطاء مستند الى
قول السيد عند مجيء العبد وقول السيد اصل للاعطاء ومجىء
العبد اشارة للاعطاء لايستفعل مجىء العبد بالاعطاء دون قول السيد
لاستحالة انقلاب الأمانة اصلا وانقلاب الأمانة اصلا عكس للحقائق
ومستند المحكم يخالف متعلق المحكم المتعلق مستند الى الأصل
والأصل مستند المحكم ومساواة المتعلق للمحكم يحيل كون احدهما
اصلا للآخر لوجوب استنادهما الى الأصل وامتناع ثبوتهما دون
ثبوت الأصل وكون الأمانة مستند المحكم يوجب مساواة المتعلق
للأصل مع امتناع وجود المتعلق دون الأصل ومساواتهما مع وجوب
اختلافهما محال بهذا مما علق عن الامام المعصوم المهدي المعلوم
رضى الله عنه في الأدلة العقلية وما يتعلق بها من الامثلة
الشرعية والمحسية واما البراهين السمعية فمما علق عنه ايضا
رضى الله عنه فيها قوله وانكار كون العلم اصلا للمهدي دون الظن

بجهل والشك والظن اصولا للضلال رد لنصوص الكتاب
منزلة بين الحق والباطل ولا ثالث بين المهتدي والضال
، انحصار الكل في القسمين فوله تبارك وتعالى وماذا
الضلال وفوله تبارك وتعالى ليحق الحق ويبطل الباطل
وتعالى برفقا هدى وبريفا حق عليهم الضلالة وغير
ب في الكتاب كثير بالمهتدي من اهتدي بنور العلم
تفيد بظلمات الجهل بالعلم نور وما ضاد النور فهو
والشك والظن اضداد للعلم والعلم اصل للهداية وعنه
نواع البر والدليل على ذلك من الكتاب فوله تبارك
س اوحينا اليك روحا من امرنا ما كنت تدري ما
الايمان ولكن جعلناه نورا نهدي به من نشاء من
فوله تبارك وتعالى يا ايها الناس قد جاءكم برهان من
اليكم نورا مبينا وفوله تبارك وتعالى بالذين آمنوا به
وه واتبعوا النور الذي انزل معه اولئك هم المفلحون
، وتعالى واتبعوه لعلكم تهتدون وفوله تبارك وتعالى
، الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه اولئك
مر الله واولئك هم اولوا الالباب واولوا الالباب هم
ليل عليه من الكتاب فوله تبارك وتعالى اومن يعلم
بك من ربك الحق كمن هو اعشى انما يتذكر اولوا
وصعبهم الله تبارك وتعالى فقال الذين يوفون بعهد الله
ن الميثاق والذين يصلون ما امر الله به ان يوصل

ويخشون ربهم الى قوله اولئك لهم عفي الدار وصعبهم الله
بالوفاة والخشية والصبر والاعمال الصالحة اولئك حزب الله الا ان
حزب الله هم المفلحون والادلة في هذا كثيرة وكتاب الله شعباء لما
في الصدور بيان بهذا كون العلم اصلا للايمان وجميع الطاعات ولا
منزلة بين من يعلم وبين من لا يعلم والعلم نور واضدادة ظلمات
* فصل في الجهل * والجهل التباس وظلمة وهو اصل للضلال والدليل
على كونه اصلا للضلال ما اخبر الله به في كتابه عن افوام كعبرة
دفعوا الحق بالجهل وتمادوا على الكبر والضلال فقال تبارك وتعالى
ولما جاءهم الحق قالوا هذا سحر وانا به كافرون وقال تبارك وتعالى
فلما جاءهم بالبينات قالوا هذا سحر مبين وقال تبارك وتعالى
اخبارا عنهم ما سمعنا بهذا في ابائنا الاولين وقال تبارك وتعالى
واذ لم يهتدوا به فسيفولون هذا افك فديم وقال تبارك وتعالى بل
كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه ولما ياتهم تاويله الى غير ذلك من الآي
وهذا واضح في كون الجهل اصلا للضلال ومنكرة راد لنصوص الكتاب
* فصل في الشك * والشك ايضا حيرة وعمى وهو من اصول
الضلال والدليل على كونه من اصول الضلال ما اخبر الله به عن
افوام كعبرة ردوا الحق بالشك فقال تبارك وتعالى اخبارا عنهم فردوا
ايديهم في افواههم وقالوا انا كبرنا بما ارسلتم به وانا لبعي شك
مما تدعوننا اليه سريب وقال تبارك وتعالى اخبارا عن قوم صالح لما
دعاهم الى عبادة الرحمن ونهاهم عن عبادة الاوثان اتنهانا ان نعبد
ما يعبد ابائنا وانا لبعي شك مما تدعوننا اليه سريب وقال تبارك

وتعالى ولقد جاءكم يوسف من قبل بالبينات بما زلتم في شك
مما جاءكم به وقال تبارك وتعالى في قوم شكوا في الآخرة بل ادرك
علمهم في الآخرة بل هم في شك منها بل هم منها عمون وبين
تبارك وتعالى ان الشك ضد للعلم في قوله وان الذين اختلفوا فيه
لعي شك منه ما لهم به من علم اثبت لهم الشك الذي هو ضد
العلم ونبي عنهم العلم وغير ذلك من الآي كثير وكون الشك من
اصول الضلال واضح لاخفاء به ومنكرة راد لنصوص الكتاب * فصل
في الظن * (والظن ايضا) من اصول الضلال لا يغنى من الحق شيئا
والدليل على كونه من اصول الضلال ما اخبر الله تعالى به في كتابه
عن افوام كعبرة عاندوا الحق وتمادوا على الهوى والضلال باتباع الظن
فقال تبارك وتعالى ان يتبعون الا الظن وما تهوى الانفس وقال
تبارك وتعالى ان يتبعون الا الظن وان الظن لا يغنى من الحق شيئا
واخبر ببارك وتعالى ان اكثر الخلق حادوا عن الحق واتبعوا الظن
والضلال فقال وان تطع اكثر من في الارض يضلوك عن سبيل الله
ان يتبعون الا الظن وان هم الا يخرصون وقال تبارك وتعالى وما
يتبع اكثرهم الاظنا وبين تبارك وتعالى ان الظن ضد للعلم فقال
وما لهم به من علم ان يتبعون الا الظن وقال تبارك وتعالى فل هل
عندكم من علم فتخرجوه لنا ان تتبعون الا الظن وان انتم الا
تخرصون وقال تبارك وتعالى ما لهم به من علم الا اتباع الظن وما
قتلوه يفيها واخبر تبارك وتعالى عن افوام (كعبرة ردوا) الحق بالظن
وكذبوا بالساعة فقال وذا قيل ان وعد الله حق والساعة لا ريب

فيها فلتتم ما ندرى ما الساعة ان نظن الاظنا وما نحن بمستيفنين
اثبتت لهم الظن الذي هو ضد العلم ونعى عنهم العلم وكون
الظن (من اصول الضلال واضح لاخفاء به) ومنكرة راد لنصوص الكتاب
ثم نرجع الى الفصل الاول من البصول العشرة وهو معرفة
معنى الاخبار المتواترة وقد تقدم انها الاخبار المعيدة
للعلم بالنفل المستعيبض وباتصال عدد كثير عن محسوس وتقدم
الكلام على قولنا المعيدة للعلم وقولنا بالنفل المستعيبض تحرز من
عدد يمكن فيه التواطؤ وقولنا وباتصال عدد كثير تحرز من انقطاع
النفل لأنه متى لم يتصل وانقطع من احد طرفيه او وسطه لم
يفع العلم به وقولنا عن محسوس تحرز من الغائبات اذ ما غاب عن
الحواس لا يصح بالنفل حصول العلم به فاذا كان المنقول محسوسا
وكان النفل في الاخبار عنه مستويا لشروطه حصل العلم به
ووجب القطع وزال الشك وارتفع الريب فان قيل ما بائدة الاهتمام
والاعتناء بمعرفة الاخبار المتواترة وما ثمره ذلك فنقول ان في ذلك
اربع فوائد البائدة الاولى ان يعلم العرفي بين اخبار التواتر
واخبار الاحاد ليلا تلتبس اخبار التواتر باخبار الاحاد فاذا التبتت
اخبار التواتر باخبار الاحاد انسد الطريق الى العلم اذ الالتباس
جهل وابهل يؤدي الى العطب في الدين وما يؤدي الى العطب
في الدين بضررة عظيم والبائدة الثانية ان الله تبارك وتعالى
لما اوجب على عباده العلم وعظم شأنه وحرمته وشرف قدره

ومنزلته ووعده اهل الثواب المجزىل والاجر العظيم وجب على الانسان الاعتناء به حتى يعرف حقيقته ليميز بينه وبين غيره وليلا (يشغل) بغيره فيظن انه علم وليس بعلم فيغتر بذلك ويترين له سوء عمله والبائدة الثالثة ان التواتر طريق الى العلم والآحاد ليست بطريق الى العلم والتواتر هو الاصل والآحاد هي البرع والاصل مستغل بنعسه والبرع لا يستغل بنعسه (فاذا ثبت) الاصل ثبت البرع واذا بطل الاصل بطل البرع فاذا ثبت التواتر ثبتت الآحاد واذا بطل التواتر بطلت الآحاد وهي بطلان التواتر والآحاد بطلان الشريعة بجملةتها والبائدة الرابعة ان الله تبارك وتعالى لما اوجب علينا احكام الشريعة وجب علينا العلم بها والعلم لا يوخذ من الظن وانما يوخذ من الاصل المفظوع به والاصل المفظوع به لا يثبت الا بالتواتر والتواتر اصل مستغل بنعسه في الشريعة ويتعلق بهذه البائدة الرابعة ستة فصول اولها معرفة الاحكام والثاني وجوب الاحكام والثالث معنى العلم وحقيقته والرابع ان العلم لا يوخذ (من) الظن والخامس معنى الاصل ومعرفة السادس الفحصار طرق النفل فاما الاحكام فهي خمسة واجب ومحذور ومكروه ومندوب ومباح واما وجوبها بالدليل عليه من الكتاب فوله تبارك وتعالى يا ايها الناس اعبدوا ربكم وفوله تبارك وتعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول الا يوحي اليه انه لا اله الا انا فاعبدون وهذا معلوم من دين الامة ضرورة واما معنى العلم وحقيقته فهو وضوح الحقائق في النفس والدليل عليه من الكتاب فوله تبارك وتعالى

بل هو آيات بينات في صدور الذين اوتوا العلم وضد العلم الجاهل
وحقيقته التباس الحقائق في النجس والدليل عليه من الكتاب
قوله تبارك وتعالى بل هم في لبس من خلق جديد اخبر تعالى
بوضوح الحقائق (وبيانها في صدور) الذين اوتوا العلم والتباسها
على المكذبين بالبعث واما استحالة اخذ العلم من الظن فذلك من
وجهين احدهما عقلي والآخر سمعي فاما العقلي فينبني على
ثلاث قواعد منها استحالة اجتماع الضدين ومنها استحالة
انقلاب الحقائق ومنها ان الظن ضد للعلم بالدليل على كونهما
ضدين يبنى على الحصار طرق الحق والباطل والحصارهما معلوم
بالضرورة اذ الفسمة راجعة الى النبي والاثبات ولا منزلة بينهما
اذ لا منزلة بين العلم والجاهل ولا ثالث بين من يعلم وبين من
لا يعلم قال الله تبارك وتعالى اومن يعلم انما انزل اليك من ربك
الحق كمن هو اعمى وقال تبارك وتعالى فل هل يستوى الذين
يعلمون والذين لا يعلمون اخبر تبارك وتعالى ان لا منزلة بين العلم
والجاهل وان لا ثالث بين من يعلم وبين من لا يعلم والعلم نور في
القلب والدليل عليه قوله تبارك وتعالى وكذلك اوحينا اليك روحا
من امرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان ولكن جعلناه نورا
نهدى به من نشاء من عبادنا وقوله تبارك وتعالى او من كان اميتا
فاحييناه) وجعلنا له نورا يمشى به في الناس كمن مثله في
الظلمات ليس بخارج منها كنى عن العلم بالنور وعن الجاهل
بالظلمات وغير ذلك من الآي في الكتاب كثير فاذا ثبت الحصار

الفسمة في علم (وجهل) بالشك والظن لا يدخلون من ان يكونا راجعين الى العلم او الى الجهل ورجوعهما الى الجهل واضح لاشك فيه بان حفيظة الشك حيرة وعمى وحفيظة الظن تغليب احد المجانبين من غير علم والدليل على كونهما راجعين الى الجهل وانهما من اضداد العلم فوله تبارك وتعالى اخبارا عن قوم شكوا في الساعة وكذبوا بها ان ظن الاظنا وما نحن بمستيقنين وفوله تبارك (وتعالى اخبارا) عن قوم اخرين انا كبرنا بما ارسلتم به وانا لبعي شك مما تدعوننا اليه مريب وفوله تبارك وتعالى اخبارا عن قوم صالح ائتمنا ان نعبد ما يعبد اباؤنا وانا لبعي شك مما تدعوننا اليه مريب وفوله تبارك وتعالى فل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا ان تتبعون الا الظن وان انتم الا تخرصون وغير ذلك من الآي في الكتاب كثير واذا ثبت كونهما ضدين استحال اجتماعهما لاستحالة اجتماع الضدين واذا استحال اجتماعهما استحال ان تنقلب حقائقهما لاستحالة انقلاب الجمل علما والعلم جهلا فثبت بهذا ان الظن ضد للعلم واجتماعهما وانقلاب حقائقهما مستحيل باستحال بهذا اخذ العلم من الظن وصح اخذه من الاصل المفطوع به وهو التواتر بهذه ادلة قطعية عقلية وسمعية هـ واما معنى الاصل ومعرفته فهو كل ما ثبت من السمع الذي هو الكتاب والسنة والاجماع بالاصل المفطوع به وهو التواتر واما انحصار طرق النقل فانها منحصرة في التواتر والاحاد ولا ثالث بينهما ولا يثبت شيء من الشرع الا بهما بان فال فائل ما يمنع ان يكون هناك طريق

ماخر يعلم الشرع به ويثبت غير التواتر والآحاد فيقال له لا يدخلو
هذا الطريق من ان يكون راجعا الى العفل او (الى النفل) فان قال
هو راجع الى العفل فذلك محال اذ العفل ليس له في الشرع
مجال وان قال هو راجع الى النفل فيقال له هل انحصرت طرق
النفل ام لا فان قال انها غير منحصرة فقد كابر وان قال انها
منحصرة فيل له ارايت هذا النفل هل يعيد ام لا يعيد ولا منزلة
بين النعي والاثبات فان قال يعيد فقد اثبت وان قال لا يعيد
فقد نعى وانحصرت الفسمة بين النعي والاثبات والنعي
والاثبات هما المعيار الذي يعلم به صحيح الفسمة من باسدها
ويتعلق باحد العصول التي تقدم ذكرها وهو ذكر الظن
واستحالة اخذ الاحكام منه وانه ضد للعلم معرفة عشرة اشياء
اولها معرفة الاصل والبرع والبيان والبرهان والسلطان والحجة
والدليل والعلامة والامارة والآية فاما الاصل فتتعلق به اربعة عشر
بصلا احدها معرفته وحقيفته والثاني الطريق الى اثباته والثالث
هل هو منحصرا ام لا والرابع الدليل على انحصاره والخامس معرفة
البرع والسادس اثباته والسابع انحصاره والثامن الدليل على
انحصاره والتاسع استحالة ثبوت برع دون اصل والعاشر استحالة
ثبوت اصل دون برع والحادي عشر تتعلق معرفة (البرع) بمعرفة
الاصل وتعلق معرفة الاصل بمعرفة البرع والتلازم بينهما في
معرفة جميعهما بمعرفة احدهما والثاني عشر استحالة ثبوت

فرع واحد عن اصلين متناقضين والثالث عشر استحالة ثبوت
اصل واحد لفرعين متناقضين والرابع عشر الفرق بين الاصل
والامارة * الفصل الاول في معرفة الاصل وحقيفته * والاصل
على ضربين لغوي (وشرعي) فاما اللغوي بالعرب تفول اصل الشجرة
لما قامت عليه وتبرعت عنه ومثال ذلك في المحسوس كثير وقد ذكر
الله ذلك في كتابه فقال الم تركيب ضرب الله مثلا كلمة طيبة
كشجرة طيبة اصلها نابت وفرعها في السماء واصل الشيء في
الوضع ما تبرع عنه الشيء والاصل الشرعي هو الكتاب والسنة
والاجماع ثم ان هذه الجملة راجعة الى عشرة اصول هي محتوية عليها
وهي امر الله ونهيه وخبرة بمعنى الامر وخبرة بمعنى النهي وامر
الرسول ونهيه، وخبرة بمعنى الامر وخبرة بمعنى النهي وبعده وافراره
فهذه معرفة الاصل على الجملة والتبصيل * الفصل الثاني في
الطريف الى اثبات الاصل * والاصل لا يخلو من ان يثبت
بالعقل او بالسمع وباطل اثباته بالعقل اذ العقل ليس فيه
الا التجويز وتعارض الاسكانين والتجويز وتعارض الامكانين تشكيك
والشك يستحيل ان يثبت به شيء اذ هو باطل ومحال اخذ
الحق من الباطل فاذا بطل اثباته من جهة العقل لم يبق الا السمع
والسمع على ضربين تواتر وءاحاد فما كان تواترا اباد العلم القطعي
وما كان ءاحادا اباد العمل بالاصل المفظوع به * الفصل الثالث
في انحصار الاصل * الاصل منحصر في امر ونهي وترجع
الاصول العشرة المذكورة فبل الى الامر والنهي فالامر مفتضاه

الجعل والنهي مفتضاه التري وبيان ذلك ان المخبر بمعنى الامر راجع الى الامر والمخبر بمعنى النهي راجع الى النهي وفعل الرسول وافراره راجعان الى الامر فانحصرت الاصول كلها في امر الله ونهيه وهما على المحيظة الاصلان اللذان بهما تثبت الاحكام وعليهما يترتب التكليف والامر على فسمين حتم وندب والنهي على فسمين تحريم وتنزيه هـ * الفصل الرابع في الدليل على انحصار الاصل * وهو راجع الى معيار الانحصار الذي هو النبي والاثبات وذلك انه لما انحصر في امر ونهي وكان الامر مفتضاه الجعل والنهي مفتضاه التري وهما صيغتا اجعل ولا تفعل ولا منزلة بينهما وكان الجعل يفتضى الاثبات والتري يفتضى النبي انحصرت القسمة بين النبي والاثبات لانه اذا جعل فقد اثبت واذا تري فقد نهي هـ * الفصل الخامس في معرفة العرع * العرع ينقسم الى خمسة اقسام محتوم ومحذور ومندوب ومكروه وسباح هـ * الفصل السادس في اثباته * فنقول العرع اما ان يثبت بالدعوى او بالتحكم او بالخلاف او بسواد الكتاب او بالتقليد او بالعقل او بالسمع فباطل ثبوته بالدعوى لان الدعوى متساوية وليس احد المتساويين باولى من الآخر الا بدليل وباطل ثبوته بالتحكم لان التحكم جهل وانحق لا يثبت بالجهل وباطل ثبوته بالخلاف لانه راجع الى الجهل لعدم الادلة واستحالة كونه حجة وباطل ثبوته بسواد الكتاب لعدم البيان وباطل ثبوته بالتقليد لان التقليد جهل ولا يعنى الى العلم ومحال ثبوت الحق بالجهل وباطل ثبوته بالعقل اذ ليس

فيه الا التعارض والتجويز والتعارض والتجويز تشكيك ومحال
ثبوت الحق بالشك فاذا بطلت هذه الافسام كلها لم يبق الا انه
يثبت بالاصل المفظوع به الذي هو السمع والسمع يثبت بالتواتر
والتواتر ضرورة لا يتطرق اليها شك ولا يدفعها غفل ه * الفصل
السابع في انحصار العرع * العرع منحصر بانحصار الاصل اذ
من ضرورة انحصار الاصل انحصار العرع وذلك ان الاصل لما انحصر
في امر ونهي انحصر العرع في فعل وترك والفعال راجع الى محتوم
ومندوب والترى راجع الى محذور ومكروه والمباح ليس براجع الى
واحد منهما لانه لم يدخل في تكليف وانما مفتضاه الاذن والاباحة
في الفعل والترى ومثال ذلك قوله تبارك وتعالى احل لكم صيد
البحر وطعامه فمن شاء صاد ومن شاء ترك وفوله تبارك وتعالى
احلت لكم بهيمة الانعام وغير ذلك مما يفتضى الاذن في الشرع
كثيره * الفصل الثامن في الدليل على انحصاره * والدليل
على انحصاره راجع الى انحصار اصله وذلك ان الاصل لما انحصر في
امر ونهي انحصر العرع في فعل وترك وكان الفعل مفتضاه الاثبات
والترك مفتضاه النهي رجعت الفسمة الى النهي والاثبات اذ
ليس بينهما منزلة والنهي والاثبات هما المعيار الذي به تصح
الفسمة والانحصاره * الفصل التاسع في استحالة ثبوت
عرع دون اصل * وبيان استحالة ذلك بان تفول العرع الذي
هو الحكم لا يخلو من ان يثبت بالطرق المتقدمة المعضية الى الجهل
والالتباس او يثبت بالعقل او بالسمع وقد بطل ثبوته بالطرق

المعضية الى الجهل والالتباس وبطل ثبوته بالعفل ايضا فاذا بطلت
هذه الطرق لم يبق الا السمع وهو الاصل الذي تستند اليه الاحكام
وهو على ضربين تواتر وءاحدا بما كان منه تواترا اجاد العلم
القطعي وما كان ءاحادا اجاد العمل بالاصل المقطوع به فثبت
بهذا استحالة ثبوت فرع دون اصل ه * الفصل العاشر في
استحالة ثبوت اصل دون فرع * واستحالة ذلك كاستحالة
ثبوت فرع دون اصل لوجوب ملازمة الفرع للاصل واذا وجب
التلازم استحال التباين وبيان ذلك اذا قلنا ان الاصل هو الخطاب
والخطاب يفتضى مفتضى بذلك المفتضى هو الفرع على حسب
ما يفتضيه من فعل او ترك فهذه ملازمة ضرورية ه * الفصل
الحادي عشر في تعلق معرفة الفرع بمعرفة الاصل وتعلق
معرفة الاصل بمعرفة الفرع * اما تعلق معرفة الفرع بمعرفة
الاصل وتعلق معرفة الاصل بمعرفة الفرع والتلازم بينهما في
معرفة جميعهما بمعرفة احدهما فتعلق عقلي وتلازم جلي ومن
ضرورة من عرف الاصل ان يعرف الفرع ومن عرف الفرع ان
يعرف الاصل ولما كان التلازم بالذات بينهما معا كانت المعرفة
باحدهما معرفة بهما فطعا وبيان ذلك ان الاصل هو الخطاب
المتضمن تحريم الذوات او الموجب تكليف العبادات فمن ضرورة
من عرف الخطاب ان يعرف مفتضاه ومفتضاه الامتثال او الاجتناب
ومثال ذلك قوله تبارك وتعالى حرست عليكم الميتة والدم الاية
بالاصل هو النهي والفرع هو تحريم تناول ومن ضرورة من

عرب النهي ان يعرب مفتضاه من التحريم وغير ذلك من الآي
كثيره * الفصل الثاني عشر في استحالة ثبوت فرع
واحد عن اصلين متنافضين * واستحالة ذلك مبنية على اربع
قواعد عقلية اولها استحالة ثبوت فرع دون اصل والثانية
استحالة اجتماع الضدين والثالثة استحالة تعدد المتحد والرابعة
استحالة انقلاب الحقائق فاما بناء استحالة ثبوت فرع واحد عن
اصلين متنافضين على استحالة ثبوت فرع دون اصل فذلك بين
لاخفاء به وذلك انه لما وجب اختصاص الفرع باصله واستحال
ثبوته دون ثبوته استحال ثبوته عن نفيض اصله لاستحالة
اختصاص الفرع باحد الاصلين مع مساواته لنفيضه في الاصلية
وليس ارتباطه باحد النفيضين باولى من الآخر وهذا يحيل (وجود)
الفرع لاستحالة استفلاله بنفسه واستحالة اختصاصه مع عدم
الموجب لاختصاصه وامتناع اختصاصه مع عدم الموجب
لاختصاصه لامتناع الاختصاص من غير موجب لاثباته واثبات
الموجب مع عدم الموجب محال وما استحال ثبوته الا بثبوت ما
استحال ثبوته وبثبوته مستحيل واما بناء استحالة ثبوت فرع
واحد عن اصلين متنافضين على استحالة اجتماع الضدين فذلك
معلوم بالضرورة وذلك ان المتعديدين اذا علم تناقضهما استحال
اجتماعهما واذا استحال اجتماعهما استحال ثبوت فرع عنهما
واذا استحال ثبوت فرع عنهما استحالت البرعية والاصلية معا
وثبوت فرع واحد عن اصلين متنافضين مع استحالة اجتماعهما

يحيل وجوده وماً احوال وجوده وجوده وجوده نبي لوجوده واما بناء
استحالة ثبوت فرع واحد عن اصلين متناقضين على استحالة تعدد
المتحد بظاهر جلي وذلك ان الفرع يجب اتحاده ووجوب اتحاده
لوجوب اختصاصه باصله وامتناع اختصاصه بنفيض اصله
واستحالة ثبوته دون اصله فاذا وجب اتحاد استحالة تعدده وتعدده
لتعدد المستند المتناقض يمنع ثبوته وامتناع ثبوته لعدم الموجب
لاختصاصه باحد الاصلين وعدم الموجب للاختصاص يمنع ثبوته
عن الاصلين لمساواتهما في استحقاق استبدال كل واحد منهما
بكونه اصلا له دون نفيضه على الانفراد واستناده الي كل واحد
منهما على الانفراد مع تناقضهما يحيل اختصاص الفرع بالاصل
وتعدده لتعدد المستند المتناقض يمنع ثبوته ايضا لاستحالة
التباي في الذات المتحددة وكون المتحد متعددا يحيل التعدد وما
احال وجوده وجوده وجوده نبي لوجوده لامتناع تعدده في حال
اتحاده وتعدده في حال اتحاده يوجب نبي اتحاده ونبي اتحاده
يوجب نبي تعدده وما ادى وجوده الى نبي وجوده وجوده محال
واما بناء استحالة ثبوت فرع واحد عن اصلين متناقضين على
استحالة انقلاب الحقائق بذلك راجع الى تصور المتصور واعتقاد
المعتقد وذلك انه اذا ثبت ان الفرع يستحيل ثبوته دون اصله
ويمتنع اختصاصه بنفيض اصله واعتقد المعتقد ان كونه عن
نفيض اصله فقد جعل الحق باطلا والباطل حقا ومن جعل الباطل
حقا والحق باطلا فقد قلب الحقائق وقلب الحقائق محال * الفصل

الثالث عشر في استحالة ثبوت اصل واحد لبرعين متناقضين
* وهذا الفصل يتصور فيه من الاستحالة ما تصور في عكسه
وتنبني استحالته على ما انبنت عليه استحالة عكسه وهي
القواعد الاربع المتقدم ذكرها وذلك ان بناء استحالة كون المعنى
المتحد اصلا للنفيزيين على استحالة ثبوت فرع دون اصل واستحالة
وجود اصل لا فرع له وعلى استحالة اجتماع الضدين وعلى استحالة
تعدد المتحد وعلى استحالة انفلاب الحقائق فاما بناء استحالة كون
المعنى المتحد اصلا للنفيزيين على استحالة ثبوت فرع دون اصل
واستحالة ثبوت اصل لا فرع له فذلك بين لاختباء به لوجوب
ملازمة كل فرع لاصله وامتناع وجوده دون وجوده وكون المعنى
المتحد اصلا للنفيزيين يحيل معنى الاصلية والبرعية معا لوجوب
اختصاص الفرع باصله وامتناع اختصاصه بنفيز اصله
واختصاصه بنفيز اصله مع وجوب اختصاصه باصله يحيل
اختصاص الفرع بالاصل وما عاد وجوده على بطلان اصله عاد بطلان
اصله على بطلانه واما بناء استحالة كون المعنى المتحد اصلا
للنفيزيين على استحالة اجتماع الضدين فوجه اجتماع الضدين
في ذلك معلوم وذلك لوجوب ملازمة الفرع للاصل وملازمة كل
واحد منهما للاصل مع تناقضهما واستحالة اجتماعهما محال
واما بناء استحالة كون المعنى المتحد اصلا للنفيزيين على استحالة
تعدد المتحد بصورة تعدد المتحد في ذلك معلومة لوجوب ملازمة
كل فرع لاصله وامتناع وجوده دون وجوده والاتحاد شرط في ثبوته

عن اصله فلما تعدد العرع وتناقض استحالة ثبوته من اصل واحد
لاستحالة تعدد المتحد وتعدد المستند لتعدد المستند المتناقض
يمنع ثبوته لاستحالة التناهي في الذات المتحدة وكون المتحد
متعددا يحيل التعدد وما احوال وجوده وجوده وجوده نبي لوجوده
لامتناع تعدده في حال اتحاده وتعدده في حال اتحاده يوجب نبي
اتحاده ونبي اتحاده يوجب نبي تعدده وما ادى وجوده الى نبي
وجوده وجوده محال واما بناء استحالة كون المعنى المتحد اصلا
للتفويض على استحالة انقلاب الحقائق بوجه انقلاب الحقائق في
ذلك معلوم وذلك راجع الى تصور المتصور واعتقاد المعتقد لان الحق
متحد وما وجب اتحاده استحالة تعدده فاذا اعتقد المعتقد كون
المعنى المتحد اصلا للتفويض فقد قلب حقيقته اذ التناقض في
غاية من التعارض واذا وجد التعارض وجب التمانع واذا وجب
التمانع ادى الى التناهي واثبات النبي قلب للحقائق وقلب
الحقائق محال وهذه القاعدة كثيرة الالتباس ومنها زل كثير من
الناس وباجهل بها وعدم التحقيق لها فالوا كل مجتهد مصيب
فجعلوا هذه المغالة سلما الى هدم الشريعة واسناد الاحكام الى غير
مستندها وعكس الحقائق عن موضوعها وصيروا الحلال حراما
واحرام حلالا وجعلوا الشرع متناقضا واتبعوا فولة كل فائل وان
تناقضت واعتقدوا الحق في المجتهديات وان تعارضت هـ البصل
الرابع عشر في العرق بين الاصل والامارة هـ فاما العرق بين
الاصل والامارة فهو معلوم وذلك ان الاصل يثبت به الحكم

والامارة يثبت عندها الحكم (وبين) يثبت به، ويثبت عنده ما بين السماء والارض والشارع له ان يعلق الحكم بامارة وبغير امارة وله ان يعلق بامارة محسوسة مقطوع بها وغير محسوسة واما من ذهب الى ان الشهادة مظنونة والحكم بها ثابت فانما ذهب به الى ذلك التباس الاصل بالامارة والحكم انما ثبت بالاصل المقطوع به عند ظهور الامارة وهذه المسألة التي هي الشهادة وما جرى مجراها من قبول اخبار الآحاد فيها امارتان وحكم واصل بالعدالة المتضمنة غلبة الظن بصدق الشاهد امارة القبول والقبول امارة الحكم والحكم ثبت بالاصل المقطوع به عند ظهور الامارة لانستقل الامارة باستناد الحكم اليها وكون الامارة مستقلة مع عدم استقلالها فلب لحقيقتها وقلب الحقائق محال وبهذا الفصل الذي هو التباس الاصل بالامارة زل السواد الاعظم وهي المرة الثانية واخبار الآحاد انما هي امارات يجب العمل عندها ووجوب العمل عندها ثابت بالكتاب والسنة والاجماع فاما الكتاب فقولته تبارك وتعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وهذا خطاب وجب به التكليف ولايسع ترك الاخذ لوجوب الامتثال فلما توجه الخطاب بالاخذ عن الرسول صلى الله عليه وسلم فيما امر به ونهى عنه وشمل سائر المكلفين والمخاطبين ولم يصح تلقى ذلك مباشرة من كافة المخاطبين وكان الامتثال والاخذ واجبا والناس في كعبة المخاطبين وكان فلنا لا يدخلو هذا المكلف الغائب المأمور بالاخذ من احد اربعة

احوال اما ان يتلقى ذلك مباشرة عن الرسول صلى الله عليه وسلم
واما ان يبغى دون تكليف واما ان ياخذ من سائر الناس عدل
وغيره واما ان تعود الآحاد تواترا وهذه الاحوال كلها ممتنعة فلما
امتنعت ولم يكن بد من التكليف والاخذ لتوجه الخطاب ولزوم
الامتثال لم يبق الا اخذ من الآحاد بظهور شرط العدالة المتضمنة
غلبة الظن بصدق الناقل وان لم تكن محسوسة فانما كلفنا بالظاهر
الذى يمكن التوصل اليه ويدخل تحت الوسع فثبت بهذا من
الكتاب قبول اخبار الآحاد على وجهها والعمل بها واما السنة
فآثار مستعيضة واخبار كثيرة منها فوله عليه السلام بلغوا عنى
ولو اية والتواتر فى كل ما يبلغ عنه ممتنع ومنها ارساله الاحاد
الى الامصار لتبيين العرائض وتعليم الشرائع الى غير ذلك واما
الاجماع على ذلك وما كانت الصحابة عليه من قبول اخبار الآحاد
وامتثال العمل عندها بمعلوم والادلة فى هذا كله كثيرة فبان
بما تقدم ذكره العرف بين الاصل والامارة والقواعد التى ينبى
عليها وجوب الاصل الذى هو الامر والنهي سبع منها ان يكون
التكليف من الله سبحانه ومنها ان يكون بواسطة ومنها صحة
دلالات اللغة ومنها اثبات الوعد والوعيد ومنها كون المكلف
ممن يتأتى منه العمل وبهم الخطاب ومنها ان يكون العمل
ما يدخل تحت استطاعة المكلف ومنها ان يحتمله بما بائدة
كونه من الله سبحانه بلانه لو كان من قبل مخلوق لم يكن مكلفا
باولى من ان يكون مكلفا لتساوى المخلوفين واما بائدة كونه

بواسطة فلان التكليف يستحيل بالمباشرة من الله سبحانه واما
فائدة صحة دلالات اللغة فلان (اللغة) بها يعهم (المخاطب ولولا) اللغة
وصحتها ما بهمت الشريعة وما ثبتت لها حفيضة فصحة دلالات
اللغة شرط في وجوب التكليف واما فائدة اثبات الوعد والوعيد
فليميز ان الجعل يتعلق به اجزاء والثواب وان الترى يتعلق به
اللوم والعقاب ولو لا تعلق (الثواب) بالجعل والامتنال وتعلق
العقاب بالترى والاهمال لكان الجعل والترى متساويين لان
المكلف اذا قيل له اجعل فقال هل له في الجعل ثواب او عليه
في الترى عقاب ففيل له الجعل والترى سواء ليس في الجعل
ثواب ولا على الترى عقاب ادى ذلك الى ترى الجعل واهمال الشرع
فلما علق الثواب بالجعل والعقاب بالترى كان ذلك ثمرة الجعل
والترى وفائدتهما فوجب حينئذ الامتنال رجاء الثواب على
الجعل وخيبة العقاب على الترى فهذه فائدة الوعد والوعيد لانهما
شرط في الوجوب واما كون المكلف ممن يتأتى منه الجعل وبهم
المخاطب فان ذلك ايضا شرط في الوجوب والتكليف لان الله لا يكلف
نفسا الا وسعها واما كون الجعل مما يدخل تحت استطاعة
المكلف فذلك ايضا شرط في وجوب التكليف لان الجعل اذا لم
يدخل تحت استطاعته بالتكليف به من تكليف ما لا يطاق وتكليف
ما لا يطاق محال فهذه قواعد وجوب التكليف وترتبه على المكلفين هـ
وشروط تاتى الجعل وبهم المخاطب من المكلف ستة منها ان
يخرج من حيز الطبعولية وان يكون عافلا وان تبلغه الدعوة وان

يدرك الخطاب وان يعهم لغة الرسول وان يكون التكليف بالمبين لا بالمجمل بهذه شروط تأتي الفعل وبهم الخطاب وبوجودها يترتب الخطاب ويتعين التكليف وبعدها يسقط وانما فلنا ان يخرج من حيز الطبعولية لان الطبل كالبهيمة لا تكليف عليه اذ لا تميز عنده وانما فلنا ان يكون عاقلا لانه قد يخرج من حيز الطبعولية ولا يكون عاقلا كالمجنون وانما فلنا ان تبلغه الدعوة لانه قد يخرج من حيز الطبعولية ويكون عاقلا ولا تبلغه الدعوة وانما فلنا ان يعهم لغة الرسول لانه قد يكون بالغاً عاقلاً قد بلغته الدعوة الا انه لا يعهم لغة الرسول كالعجمي والاخرس وانما فلنا ان يدرك الخطاب لانه اذا لم يدرك الخطاب بحاسة سمعه كالاصم فلا تكليف عليه به وانما فلنا ان يكون التكليف بالمبين لا بالمجمل لان الملتبس لا يعهم وما لا يعهم فلا يصح التكليف به وفولنا وان يكون الفعل مما يدخل تحت استطاعة المكلف وان يحتمله فذلك ايضا شرط في ترتب التكليف وتوجهه على المكلفين لانه اذا لم يكن الفعل مما يدخل تحت استطاعة المكلف سقط تكليفه به فالله عز وجل لا يكلف الله نبسا الا وسعها والاستطاعة تكون بعشرة اشياء وهي العدد والعدد والآلات والمال والمجوارح والقوة والادراك والعقل والعلم والاختيار وهذه الاشياء كلها موجودة في المحسيات وداخله في الشرعيات وهي منحصرة فيما يرجع الى البدن وغيره فاما الراجعة الى البدن فست وهي الاستطاعة بالمجوارح وبنابجها عدمها واختلالها ونقصها فالله عز وجل ليس على الاعمى حرج

ولا على الاعرج حرج والاستطاعة بالقوة ويناؤها الضعف قال الله تبارك وتعالى ليس على الضعفاء ولا على المرضى الآية وقال تبارك وتعالى الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان الآية والاستطاعة بالادراك ويناؤها العدم والاختلال والنفص والاستطاعة بالعقل وهي ام الاستطاعات والشرط في جمعها ويناؤها العدم والاختلال والسبعه قال الله تبارك وتعالى فان كان الذي عليه الحق سعيها او ضعيفا الآية وقال تبارك وتعالى لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا وهذا راجع الى العفل والاستطاعة بالعلم ويناؤها الجهل والاستطاعة بالاختيار ويناؤها الاضطرار ومثاله في المحسوس ان الانسان اذا تردى من اعلى جبل او مكان مرتفع لم يكن له اختيار في الرجوع الى موضعه فقد عدم استطاعة الاختيار وفهرة الاضطرار فاذا نزل بنفسه مختارا فانه يفدر على الرجوع مختارا من وسطه او طرفه واما الراجعة الى غير البدن فاربعة وهي الاستطاعة بالعدد ويناؤها العدم والفلة ومثاله في المحسوس مغابلة اقل العدد باكثره وان يكون شيئا لا يفوم به الا اعداد من الناس كجر السبعن وجل الدابة وما شاكل ذلك لكون الواحد لا يستطيع على ذلك والاستطاعة بالعدد ويناؤها العدم ايضا قال الله عز وجل واعدوا لهم ما استطعتم من قوة الآية والاستطاعة بالآلات التي تبتغى اليها سائر الصناعات من بناء ونجارة وحرارة الى غير ذلك ويناؤها العدم ودخولها في الشرع كعدم الدلو والرشاء عند تعيين وقت الصلاة والاستطاعة بالمال ويناؤها العدم

وتدخل في كثير من المحسوس ودخولها في الشرع كثير منه النكاح
ومنه الزكاة ومنه الحج الى غير ذلك وفولنا وان يكون العفل مما
يحتمله المكلف لان ما لا يحتمله منه ما هو راجع الى العفل ومنه
ما هو راجع الى العادة ومنه ما هو راجع الى الطبع فاما الراجع الى العفل
فكالمجمع بين الاضداد وخلق الاجسام الى غير ذلك مما يستحيل
فعله من المخلوق واما الراجع الى العادة فكنفل الجبال والارتقاء الى
السماء والحياة بلا طعام ولا شراب الى غير ذلك مما يستحيل تأتيه
من المخلوق عادة واما الراجع الى الطبع فكمسب البغيض وبغض
المحبوب وان لا يتألم من المولم ومنه ما يرجع الى الشدائد والمشاق
وهوان يحمل البنية ما لا تحتمله كقتل النعس والتردى من
اعلى الجبل وغير ذلك مما لا تحتمله وهذه كلها لا يصح بها تكليف
قال الله تبارك وتعالى لا يكلف الله نعسا الا وسعها وقال تبارك
وتعالى وما جعل عليكم في الدين من حرج وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان دين الله يسر فهذه قواعد مستغلة في وجوب
التكليف وترتبه مشتملة على صفة التكليف والمكلف ثم
نرجع الى قاعدة اللغة وصحة دلالتها وهي معظم ما ينبني
عليه وجوب الخطاب وترتبه على المكلفين فنقول ان جميع
ما يعفل من الكلام وما يدور بين المتكلمين من الخطاب إنما هو
معان و(دلالات) على المعانى ويرجع الى دلالات ومدلولات والمدلولات
لا تتميز الا بالدلالات والدلالات على المعانى على ثلاثة اضرب اشارة
وكتابة وعبارة بالعبارة على ضربين اصوات وحروف بالاصوات

لا تستغل في الدلالات والمحروب منحصرة في ثمانية وعشرين حرفاً وهي مكتوبة على اجمع) ما يتكلم به ونذكر الآن كيفية صحة الدلالة بها وما يشترط في كونها دلالة معيدة فنقول اول ذلك اجتماعها وتألفها لانها اذا افترفت لا تعيد ولا تدل ثم ارتباطها بالمعاني لانها اذا تألفت ولم ترتبط بالمعاني لم تدل ولم تعد ثم اختلافها باختلاف المعاني لانها اذا تألفت وارتبطت لم تدل حتى تختلف باختلاف المعاني ثم اختصاصها بالمعاني اختصاصاً لا يكون فيه اشتراك لانها اذا تألفت وارتبطت واختلفت لم تدل ولم تعد الا بان تختص بالمعاني ثم تعيينها للمعاني واثباتها لها دون تحول عنها ولا تنقل لانها اذا تألفت وارتبطت واختلفت واختصت لم تعد الا بان تعين ولا تتحول ثم فهم مواضع اللغة وهو شرط في هذه الشروط كلها لانها اذا تألفت وارتبطت واختلفت واختصت وتعينت لم تعد الا بعلم مواضع اللغة بهذه شروط صحة كون هذه المحروب دلالة على المعاني فاما كيفية تأليفها وتركيبها فمثال قولنا شمس بهذه ثلاثة حروف مؤلفة مركبة واما كيفية ارتباطها بالمعاني فكوضعنا الشمس للنور الذي نشاهده في السماء ولو قال فائل شمس او فمر لغير المعنى المعهود لما دل ولا اجاد واما كيفية اختلافها باختلاف المعاني فذلك ايضا شرط في صحة دلالتها لانا لو اوفعنا الشمس للشمس والفمر والنور والنار الى غير ذلك من المعاني المختلفة لم تصح بها دلالة ولا اعادة فلا تعيد الا بان تختلف باختلاف المعاني وهو اختلاف

الاسماء باختلاف المسميات واما كيبعية اختصاصها بالمعاني
اختصاصا لا يكون فيه اشتراك فكوضعنا البياض لنعبر البياض
والحمرة لنعبر الحمرة بالبياض يختص بمعناه المعهود لا يشركه فيه
غيره وكذلك الحمرة الى غير ذلك من المعاني التي لا تشتري مع غيرها
والمشتري كفولنا لون باللون ينطلق على جملة الوان مختلفة
مشتركة فلا تنفع الابداء به لهذا الاشتراك واما كيبعية تعيينها
للمعاني واثباتها لها من غير تحول عنها ولا تنقل فكوضعنا الشمس
للشمس المعهودة على الاستمرار والنخلة للنخلة المعهودة الى غير
ذلك من انواع المعاني المتعددة لانها اذا لم تتعين لها وتحولت
عنها الى غيرها فلا دلالة لها ولا ابداء ويؤدي ذلك الى اختلال
المواضع لانا اذا سميننا الشمس اليوم بالشمس وسميناها غدا
بالقمر وبعده بغير ذلك لم تعد الدلالات المدلولات ولا حصل العلم
بالمعلومات من اللغات والمواضع واما كيبعية فهم مواضعة
اللغة فعلى ضربين مباشرة وواسطة فان كانت مباشرة اباد العلم
القطعي لان العرب هم الذين وضعوها واصطاحوا عليها وان كانت
بواسطة وهو النقل عنهم بالنقل لا يدخلون ان يكون تواترا او احادا
فان كان تواترا اباد العلم القطعي وان كان احادا فلا يدخلون من ان
يتعلق به حكم في الشرع او لا يتعلق به بان يتعلق به حكم
فلا يدخلون الناقل من ان يكون عدلا او غير عدل فان كان عدلا فبيل
نقله وعمل به وان كان غير عدل لم يقبل ولم يعمل به بهذه
شروط دلالات العبارات على المعاني ثم نذكر من هذه الشروط

المشترطه في الحروب الدالة على (المعاني) الشرط المتبرع
منها فنقول انه لا يتبرع منها الا الاختلاب والاختلاب
يكون بستة اشياء وهي الاختلاب في اصل الحروب والاختلاب
بالعدد والاختلاب بالتقديم والتأخير والاختلاب بالنظم والاختلاب
بالبناء والاختلاب بالاعراب فاما الاختلاب في اصل الحروب
فكقولنا نحن ونعم وما شاكل ذلك واما الاختلاب بالعدد وهو الزيادة
والنقصان فكقولنا الهواء والهوان والشرا والشراب وما شاكل ذلك
واما الاختلاب بالتقديم والتأخير فكقولنا نجاً وجنى ودعا
وعدا وما شاكل ذلك واما الاختلاب بالنظم فكقولنا فمر ورمى
و رفر و مفر و فرم و مرق وما شاكل ذلك واما الاختلاب
بالبناء فكقولنا اُحِب و اُحِب و اُحِب وما شاكل ذلك واما الاختلاب
بالاعراب فكقولنا ما احسن زيدا في التعجب وما احسن زيد في
الاستعجاب وما احسن زيد في نبي الاحسان عنه فجميع ما نطقت
به العرب منحصر في هذا الاختلاب لا ينبغك عنه ومن هذه الدلالات
ما يعيد بحرف واحد كقولنا رأيتك ورأيتك ومنها ما يعيد بحرفين
كقولنا هو وهم ومنها ما يعيد بثلاثة احرف كقولنا علم ومنها ما يعيد
باربعة احرف ومنها ما يعيد بخمسة احرف وتنتهي الى تسعة
في كلام العرب فاذا كملت شروط هذه الدلالات فنقول لا تخلو
اللغة من ان تكون صحيحة او فاسدة وباطل ان تكون فاسدة لانها
تعيد العلم القطعي وما اباد العلم القطعي فمحال فسادة فلم يبق
الا انها صحيحة فاذا ثبت كونها صحيحة فنقول في كيفية دلالات

الالفاظ على المعانى لا يدخلو المعنى من ان يكون متحدا او متعددا
فان كان متحدا فلا يدخلو اللفظ الدال عليه من ان يكون متحدا
او متعددا فان كان متعددا فلا يدخلو من ان يكون على الموافقة او
على المخالفة فان كان على الموافقة دل واجاد وان كان على المخالفة لم
يدل ولم يعد فكونه على الموافقة كقولنا سبع وليث واسد بهذه
الفاظ متعددة موافقة لمعنى متحد وان كان اللفظ متحدا فلا يدخلو
من ان يكون على الموافقة او على المخالفة فان كان على الموافقة دل
واجاد وان كان على المخالفة لم (يدل ولم يعد بمثال الموافقة كوضع
الشمس للشمس والقمر للقمر ومثال المخالفة كوضع الشمس
للقمر والقمر للشمس فقد مضى اتحاد المعنى (وتعدد) اللفظ واتحاده
وان كان المعنى متعددا فلا يدخلو اللفظ الدال عليه من ان يكون
متحدا او متعددا فان كان متحدا فلا يدخلو من ان يتناوله على
البدل او على التحديد او على الاستغراق فان تناوله على البدل
لم يعد الا بتفسير وتعيين وان تناوله على التحديد اجاد جملة
المحدود وان تناوله على الاستغراق اجاد على الجملة بمثال تناوله
على (البدل كقولنا) عين بالعين لفظ متحد والمعنى متعدد لانه
يتناول معاني كثيرة منها عين الماء وعين الرحي وعين الشمس
وعين الرأس وهذا اللفظ المتحد يتناول جميعها على البدل ومعنى
البدل انه يجوز بدل كل واحد منها لتناول اللفظ لها ولا
يعيد ذلك الا بتفسير احد المعانى وتعيينه وهو ان يقال عين
الماء او عين الشمس او ما يعين من ذلك فبهذا تصح الدلالة والابادة

واما تناوله على التحديد فكقولنا خمسون ومائة والعب وذلك ان الالف قد علم عدده والمائة كذلك فقد اجاد ما تضمنه المحدود واما تناوله على الاستغراق فكقولنا ناس وخيل الى غير ذلك من سائر الانواع الشائعة في جنسها فقد اجادنا اللفظ الاستغراق ودخول كل ما هو من ذلك المعنى تحت اللفظ المتناول له ثم نرجع الى تعدد المعنى واختلافه واتبعافه واختلاف الالفاظ واتبعافها بنقول وان كان المعنى متعددا فلا يدخل من ان يكون متبعفا او مختلفا بان كان متبعفا فلا يدخل اللفظ الدال عليه من ان يكون متبعفا او مختلفا بان كان متبعفا اجاد وان كان مختلفا لم يبعد ومثال ذلك كالفصح والشعير وكالتمر فهذه معان متبغفة في انعسها وان كان اللفظ متبعفا ايضا كاتبعاف المعانى اجاد ومثال اتبعافه ان يوضع لفظ الفصح على الفصح ولفظ الشعير على الشعير فهذا لفظ متبعف ومعنى متبعف بكل حبة فصح بهى من الفصح وكل شعيرة فمن الشعير وكل ثمرة فمن التمر ومثال اختلاف الالفاظ على المعانى المتبغفة في انعسها وامتناع دلالتها عليها مع اختلافها كوضعنا الفصح على الشعير والتمر على التريب الى غير ذلك بان كانت الالفاظ موافقة ابادت وان لم توافق لم تعد وان كانت المعانى مختلفة فلا يدخل اللفظ من ان يكون متبعفا او مختلفا بان كان متبعفا فلا يدخل من ان يتناولها على البدل او على التحديد او على الاستغراق كما تقدم في المعنى المتعدد واللفظ المتحد بان تناولها على البدل لم يبعد الا بتفسير

وتعيين وان تناولها على التحديد اباد جملة المحدود وان تناولها على الاستغراق اباد على الجملة ومثال ذلك كقولنا لون بهذه معان مختلفة ولبظ متعق وان اطلق لم يعد الا بتفسير وتعيين ومثال تناوله على التحديد كقولنا خسون ومائة والب كما تقدم ومثال تناوله على الاستغراق كقولنا حيوان بالحيوان مختلف في نفسه واللبظ المتناول له متعق فد اباد الجملة وهو جميع ما فيه حياة وان كان اللبظ مختلفا فلا يخلو من ان يكون على الموافقة او على المخالفة فان كان على الموافقة اباد وان كان على المخالفة لم يعد ومثال ذلك كقولنا نور وظلمة وحر وبرد بهذه معان مختلفة والبعض مختلفا بما كان منها على الموافقة اباد وما كان على المخالفة لم يعد ومثال وبانها كوضع لبظ النور على النور ولبظ الظلمة على الظلمة ومثال خلافا كوضع لبظ النور على الظلمة ولبظ الظلمة على النور بهذه الدلالات الثلاث الموضوعة في كلام العرب التي هي دلالات البديل والتحديد والاستغراق كل دلالة منها لا تتعدى موضوعها ولا يصح انقلابها ولا تداخلها ولا رجوع حفيضة بعضها الى حفيضة بعض فمن رد حفيضة البديل الى التحديد او حفيضة التحديد الى الاستغراق فقد ابطل دلالات اللغة والنفل اذ في تداخلها وانقلابها عن موضوعاتها بطلان المعاني وانقلابها وفي بطلان المعاني وانقلابها بطلان الشريعة وانقلابها وهذا محال وما ادى الى المحال فهو محال ومن هنا زل من لا علم عنده باللغة ولا معرفة له بطرق الوضع فذهب الى ان العموم لا صيغة له وانه يقع على التحديد وعلى

البديل ورد حقيفته الى البديل والى التحديد والتبست عليه دلالات اللغة والتباس اخر وهو التباس الامر بالمشيئة وذلك انهم قالوا ان الخطاب اذا ورد على العموم يجوز ان يراد به الخصوص واذا احتل المجازين لم يقطع به اذ المحتمل لا تقوم به حجة والذى ذهبوا اليه من ان العموم لاصيغة له وانه يقع على التحديد وعلى البديل وان الخطاب اذا ورد على العموم يجوز ان يراد به الخصوص باطل لان المشيئة لم تكلف بها وانما كلفنا بما نعلم وتتوصل اليه وهو الخطاب وهذا ينبنى على خمس قواعد منها ان العموم والخصوص معلومان من اللغة ضرورة ومنها انا لم تكلف بالمشيئة وانما كلفنا بالامر ومنها ان الخطاب اذا ثبت لا يرتفع الا بنسخ او تخصيص ممن اثبتة ومنها ان كل ما علق الوعيد على تركه والوعد على فعله فهو واجب حتما ومنها انه ليس لاحد من العفلاء ان يخرج من تحت الخطاب بعد تفرقة عليه وهذه الجملة كلها ترجع الى ثلاث قواعد منها صحة دلالات اللغة واليها يرجع العموم والخصوص ومقتضى الامر ومقتضى النهي ومنها اثبات الوعد والوعيد واليه يرجع ان الخطاب اذا ثبت لا يرتفع الا بنسخ او تخصيص ومنها ان التكليف من الله سبحانه واليه يرجع ان العفلاء ليس لهم خروج من تحت الخطاب اذا ثبت عليهم فليس لاحد من المكلفين ان يخرج من تكليف الخالق سبحانه الا ان يخرج او واسطته الصادفة المبينة عنه وهم رسله صلوات الله عليهم اجمعين بهذه كيفية دلالات الالفاظ على المعانى والمراد من ترتيبها ان تنبنى عليها

دلالات الشرع وتترتب بترتيبها اذ الشرع انما ثبت باللغة وانما
كلبنا بما نعلم منها ثم نرجع الى الامر والنهي اذ عليهما
ينبنى التكليف وله فدمنا القول على بناء الالفاظ وصحة
دلالات اللغة اذ التكليف انما هو بالامر والنهي فنقول في
حقيقتيهما ومقتضى كل واحد منهما ان صيغة الامر في اللغة
اجعل وصيغة النهي لاتجعل بصيغة اجعل مخالفة لصيغة
لاتجعل لاختلاف مقتضى كل واحد منهما وذلك ان مقتضى
اجعل الجعل ومقتضى لاتجعل الترى والجعل والترى حقائقهما
متباينة ومعانيهما متضادة لتصور النبي والاثبات فيهما
والنهي والاثبات في الذات المتحدة مستحيل وذلك ان الجعل
مقتضاه الاثبات والترى مقتضاه النبي والنهي والاثبات
متناهيان متضادان ثم ان مقتضى الجعل في الشرع الموافقة
ومقتضى الترى المخالفة والمخالفة للموافقة والموافقة
مخالفة للمخالفة اذ المخالف مخالف لمخالفه على الاطلاق
والموافق موافق لموافقه على الاطلاق بحقيقة الموافقة مباينة
بحقيقة المخالفة وحقيقة المخالفة مباينة بحقيقة الموافقة
ومقتضى الموافقة الطاعة ومقتضى المخالفة المعصية والطاعة خلاف
المعصية والمعصية خلاف الطاعة فاذا ثبت في اللغة ان الموافقة
مخالفة للمخالفة والمخالفة للموافقة ومبهم كل واحد
منهما مذاق للآخر ومضاده فنرجع الى الشرع فنقول هل ثبت
منه في المخالفة والموافقة شئىء ام لا فنقول نعم ثبت فيهما من

الكتاب فوله تبارك وتعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم اثبت سبحانه في المخالفة الوعيد والعذاب الاليم واذا اثبت في المخالفة الوعيد ثبت في ضدها الوعد واذا ثبت ان مفتضى الموافقة الطاعة ومفتضى المخالفة المعصية وان معهوم كل واحد منهما مخالف لمعهوم الآخر فنقول هل ثبت في الطاعة والمعصية من الشرع شيء ام لا فنقول نعم ثبت فيهما من الكتاب فوله تبارك وتعالى ومن يطع الله ورسوله ندخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك العوز العظيم ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده ندخله نارا خالدنا فيها وله عذاب مهين فعلى سبحانه الوعيد والعقاب على المعصية وعلى الوعد والثواب على الطاعة ومن للاستغراق والعموم فثبت بهذا ان كل من اطاع الله داخل في وعد الجنة والثواب وكل من عصاه داخل في وعيد النار والعقاب بهذا ما لا سبيل الى دفعه ولا تطرق الى احتماله لثبوت اللغة وصحتها وثبوت الشريعة وصحة العلم بها فثبت بهذا ان الاوامر باسرها على الوجوب لتعلق الوعيد بتركها والوعد بفعالها ولا سبيل الى تحويلها عن الوجوب بعد انختمه الا بنسخ او تخصيص من الموجب لها والمكلف بها وهو الله سبحانه او رسوله لفوله تبارك وتعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وفوله تبارك وتعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله وفوله تبارك وتعالى فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا

مما فضيت ويسلموا تسليما وفوله تبارك وتعالى وما كان لمومن
ولا مومنة اذا فضى الله ورسوله امرا ان تكون لهم الخيرة من
امرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضللا مبينا وفوله تبارك
وتعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى فثبت بهذا ان
امر الله وامر رسوله واحد وان الامر على الوجوب وهو مذهب
الصحابة اجمعين ومن سلك طريقهم فمن نفل الامر عن الوجوب
الى غيره من غير دليل ولا برهان فقد اجترى عظيما واحتمل بهتاننا
وانما سبينا واختلب من لا تحقيق عنده في الاوامر وتنازعوا
فيها كل التنازع فذهب قوم الى انها على الوجوب وذهب آخرون
الى انها على الندب وذهب آخرون الى انها على الوفاء وذهب
آخرون الى انها على الاباحة وقرئ آخرون بين اوامر الله واوامر
رسوله وهذا كله عدول عن الطريفة وجهل بالشريعة كما
اختلفوا في الاشياء قبل ورود الشرع فذهبت برفة الى انها على
الحظر وذهبت اخرى الى انها على الاباحة وذهبت اخرى الى انها
على الوفاء وكل يحتاج برايه ويستدل بنوعه باحتج الفائل بالحظر
بان قال ان الله تعالى لما كان هو الخالق للاشياء والمالك لها وليس
له شريك في ملكه ولا منازع في ملكه لم يكن لنا سبيل الى ان
نقدم على ما لا نملكه وما لم يوزن لنا فيه اذ التصرف في ملكك
الغير لا يجوز الا باذنه واحتج الفائل بالاباحة بان قال ان الله
تعالى لما خلق هذه الاشياء والنعم وخلق عبيدة لم تخل من ان
يخلفها لينتفع بها او لينتفع بها عبيدة او يخلفها عبثا لا ينتفع

بها احد قالوا ومحال ان ينتفع بها هو لانه لا ينتفع ولا يستضر
ومحال ان يخلفها عبثا لا لينتفع بها احد من عبيدة فلم
يبق الا انه انما خلفها لينتفع بها عبيدة كالضيف اذا حل بانسان
فقدم له طعاما فانه يعلم بالضرورة انه انما قدمه له لياكله فتحسن
كذلك لما خلفنا الله وخلق هذه الاشياء لم يخلفها الا لنتفع بها
فهى مباحة لنا واحتج الفائل بالوفى على البريفين بان قال
الذى فلتموه لا يصح لانه يحتمل المحظر ويحتمل الاباحة واذا احتمل
المحظر والاباحة فليس الا الوفى حتى ياتى دليل الاباحة او المحظر
وكذلك احتجوا ما تقدم من مذاهبتهم فى الاوامر فقال من ذهب
منهم الى انها على الوجوب ان السيد اذا قال لعبده اجعل واسرة
باسر فلم يجعل حسن لومه وعقابه قالوا فاذا حسن لومه وعقابه
فهو واجب اذ كل ما حسن فيه العقاب يجعله واجب وقال من
ذهب الى انها على الندب هذا لا يسلم لان السيد اذا قال لعبده
اجعل فانما يفتضى الجعل لا غير ولا يعهم منه الوجوب الا بفرينة
تدل على الوجوب لان الامر مطلقا لا يعهم منه الوجوب بمجرد
لبظه حتى يفترن بفرينة تدل على الوجوب فلا سبيل الى
الوجوب ولا سبيل الى الوفى اذ الامر يفتضى الجعل والوجوب
لا يعهم الا بفرينة والوفى يفتضى الترى ولا سبيل الى الترى
لكون الامر يفتضى الجعل فلم يبق الا الندب وقال من ذهب الى
الوفى هذا من فولكم بعيد لان الامر لا صيغة له اذ وجدناه يحتمل
الوجوب ويحتمل الندب ويحتمل الاباحة ولا سبيل الى جهله على

واحد منها لاحتماله للجميع وليس جهله على الوجوب باولى من جهله على الندب ولا جهله على الندب باولى من جهله على الاباحة الابدليل فاذا لم يكن دليل والمحمّل لا تقوم به حجة فليس الا الوفاء حتى ياتى دليل الوجوب او الندب او الاباحة وانما اجعل بمنزلة لون ولون يحتمل البياض والحمرّة والسواد فلا بد من استبصال وبيان اآخر وقال من ذهب الى انها على الاباحة ان الاشياء كلها قبل ورود الشرع على الاباحة فنحملها على استصحاب المحال قبل ورود الشرع حتى ياتى دليل الوجوب او الندب او الوفاء وانما الاوامر على الاباحة بمن شاء جعل ومن شاء ترك وبيان فساد مذاهبهم وبطلان افوالهم بان يقال للذين ذهبوا الى ان الاشياء قبل ورود الشرع على المحظر بماذا علمتم ذلك بالضرورة ام بالدليل فان قالوا بالضرورة بذلك مستحيل لعدم التساوى فى ذلك وبعد الضرورة عن هذا الغيبيل وان قالوا بالدليل فيل اسمعي ام عقلي فان قالوا عقلي بذلك محال اذ العقل ليس له فى المحظر والاباحة مجال وان قالوا سمعي فيل لهم السمع معدوم وثبوت الاحكام دون شرع محال وثبوت الشرع دون الرسول محال وثبوت العرع دون الاصل محال وبهذا يبطل ما ذهب اليه كل فريق منهم ويفعال للذين ذهبوا الى ان الاوامر على الوجوب بماذا علمتم الوجوب بالضرورة ام بالدليل فان قالوا بالضرورة بذلك محال لعدم التساوى فى علم ذلك اذ الضرورات لا يختلف فيها وان قالوا بالدليل فيل اسمعي ام عقلي فان قالوا عقلي بذلك

باطل لان العفل لا مجال له في السمع اذ ليس فيه الا التجويز والتجويز تشكيك والشك ضد العلم وان قالوا سمعي فيل لهم السمع على ضربين قواثر وماحاد فان قالوا قواثر بالقواثر ضرورة والضرورة لا يختلف فيها وان قالوا ماحاد فيل الاحاد مظنونة بلا تعيد العلم ومسألتنا مسألة علم وكذلك يقال بجميعهم فيتبين بفساد مذاهبهم وبطلان افوالهم وانما اوجب اختلافهم التباس دلالات اللغة عليهم والتباس الامر بالمشيئة ه وينبني وجوب الاوامر على خمس قواعد منها ان العموم والخصوص ثبت علمهما من اللغة ضرورة لانا اذا قلنا معلوم وسوجود ومخلوق وحيوان وانسان وزيد وبالضرورة يعلم على القطع ان موجودا اخص من معلوم لاشتمال المعلوم على الموجود والمعدوم وبالضرورة يعلم ان مخلوقا اخص من موجود لان قولنا موجود يتناول القديم والمحدث وبالضرورة يعلم ان حيوانا اخص من مخلوق لاشتمال المخلوق على الحيوان وغيره وبالضرورة يعلم ان انسانا اخص من حيوان لاشتمال الحيوان على الانسان وغيره وبالضرورة يعلم ان زيدا اخص من انسان لاشتمال الانسان على زيد وغيره فهذا العموم والخصوص مفضوع به من كلام العرب ضرورة ومنها ان التكليف بالامر والخطاب لا بالمشيئة ومنها ان الخطاب اذا ثبت لا يرتفع الابتنسوخ او تخصيص من المثبت له ومنها ان العفاء باجمعهم ليس لهم خروج من التكليف والخطاب بعد تفرقة الابان يخرجهم منه مثبتة عليهم ومكلفهم وهو الله سبحانه او رسوله ومنها ان كل

ما ثبت الوعيد والعقاب على تركه فهو واجب وترجع هذه الفواعد الى ثلاث وهي صحة دلالات اللغة واثبات الوعد والوعيد وان الخطاب اذا ثبت لا يرتفع الابتناسخ او تخصيص واما التباس الامر بالمشيئة فان الامر خلاف المشيئة وما ثبت في الحال لا يسقطه ما يترقب في المثل كالدين اذا ثبت على الانسان وان كان صاحبه يجوز ان يتركه فان اجواز لا يسقطه عنه اذ الدين مترقب في الذمة في الحال والامر قد يكون بمعنى الاكرام كما قال الله تبارك وتعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون ويكون بمعنى الالهانة كما قال تعالى ذق انك انت العزيز الكريم وكفوله تعالى اخسثوا فيها ولا تكلمون ويكون بمعنى التهديد كفوله تعالى اعملوا ما شئتم الاية ويكون بمعنى التعجيز كفوله تعالى فاتوا بسورة من مثله الاية ويكون بمعنى التكوين كفوله تعالى فل كونوا حجارة او حديدا الاية ويكون بمعنى الدعاء كفوله تعالى ربنا اغفر لنا الاية وكفوله تعالى وهيء لنا من امرنا رشدا ويكون بمعنى التكليف كفوله تعالى اعبدوا ربكم وابعلوا الخير وافيموا الصلاة وءاتوا الزكاة ويكون بمعنى الشباعة كفوله تعالى في قصة ابراهيم واغفر لابي الاية ويكون بمعنى الاباحة كفوله تعالى فانتشروا في الارض وكفوله تعالى واذا حللتم باصطادوا ه ثم نرجع الى البصل الثاني من فصول الكلام في التواتر وما يتعلق به وهو معرفة حد العدد الذي يقع به العلم بالتواتر فنقول ان الحد فيه باطل وانما طريقه التكرار واتصال الاخبار حتى يقع العلم في

النفس وفوعا لا يتطرق اليه شك ولا يمكنها دفعه لان الكثرة
والقلة لاحد لها بكل كثير فهو بالاضافة الى ما فوفه قليل وكل قليل
فهو بالاضافة الى ما دونه كثير وكل ما طريقه الممارسة والتكرار بان
العلم يفع به وفوعا لا تنبك النفس عنه ومثال ذلك جميع الصناعات
من خياطة وكتابة وغير ذلك لا يفع العلم بها الا بعد التكرار
والممارسة فهذا مثال التواتر في وفوع العلم به وليس من حد عددا
باولي ممن حد عددا غيره * البصل الثالث في علم التواتر هل
هو ضروري او كسبي * فنقول ان علم التواتر ضروري لانه يفهم
النفس حتى لا تنبك عنه وليس لها اختيار في دفعه والكسبي
كل ما له اختيار في علمه كاوزان الشعر والفواقي وحصر
اصول الشريعة وغير ذلك مما له اختيار ان شاء علمه وان
شاء لم يعلمه * البصل الرابع في معرفة شروط حصول العلم
بالتواتر وهي خمسة * منها ان يكون عن عدد كثير وفائدة ذلك
ان يخرج عن حد القلة المعهودة كالثلاثة والاربعة والعشرة اذ لا يصح
التواتر ووفوع العلم به الا من عدد كثير ومنها ان يكون النفل
مستعيضا استعاضة لا يمكن معها التواطؤ لان كل ما جاز فيه
التواطؤ اختل شرط التواتر فيه فلم يفع العلم به فاذا انتشر
واستعاض وخرج عن حد امكان التواطؤ فيه وفع العلم به ضرورة
ومنها ان يستوى طرفاه ووسطه ومعنى ذلك ان ينفل عدد كثير
عن كثير عن كثير ومتى انقطع طرفاه او وسطه لم يحصل العلم به
ومنها ان يفهم المخبر لغة المخبرين لان العربي اذا كان في

العجم ولم يعيهم لغة من نفل اليهم نفل التواتر لم يفع له العلم به وكذلك الأعجمي في العرب ومنها ان يكون عن محسوس مشاهد لانه متى كان الخبر عن غائب عن المحاسن وعما في المعتفدات فلا يصح علمه بالتواتر * الفصل الخامس في معرفة من يحصل له العلم بالتواتر ومن لا يحصل له العلم بالتواتر * بالذي يحصل له العلم بالتواتر من كملت له اربعة شروط وهي سلامة خاصة سمعه وان تنتفي عنه الموانع التي تمنعه من العلم بالتواتر وان يتصل النفل به وان يعيهم اللغة بوجود هذه الاربعة الشروط يحصل العلم بالتواتر وبعدها ينتفي * الفصل السادس في معرفة ما يصح ان يعلم بالتواتر وما لا يصح ان يعلم بالتواتر * بالذي لا يصح ان يعلم بالتواتر كالتوحيد والتنزيه والثواب والعقاب والجنة والنار واحكام التكليف وصحيح المذاهب من باسدها بهذه لا يصح فيها العلم بالتواتر اذ ليس تعريفها النفل بما التوحيد بان تعريفه العفل وكذلك التنزيه ولا طريق للتواتر فيهما واما المعجزة بان طريق العلم بها ضرورة فرائن الاحوال لانا لما رأينا مفارئة المعجزة وموافقتها لدعوى الرسول مع انها ليست من فعل المخلوقين تنزلت منزلة فرائن الاحوال التي ليس فيها اختيار كاصفرار البرق من رؤية الاسد وتغير لونه وارتعاد جوارحه فيعلم بالضرورة من فرائن احواله ان ذلك الارتعاد والاصفرار انما هو مما رءاه اذ ليس له فيه اختيار وكذلك المعجزة لما رأيناها موافقة لدعوى الرسول ولم تكن عن قدرته علمنا على القطع صدقه ولا مجال للتواتر

في العلم بها واما وجودها فقد نقل الينا بالتواتر ووجودها خلاف العلم بها وكذلك الثواب والعقاب والاحكام وكل ما يوجب على الرسول فليس طريقه التواتر وانما يعلم بالوحي * البصل السابع في معرفة العرف بين اخبار التواتر واخبار الآحاد * بالعرف بينهما ان اخبار الآحاد تجوز فيها الزيادة والنقصان والنسيان والخطأ والغلط والغفلة والكذب والرجوع والتعارض والتحريف وان تكون عن واحد واثنين بخلاف التواتر لان التواتر لا تجوز فيه زيادة ولا نقصان ولا نسيان ولا خطأ ولا غلط ولا غفلة ولا كذب ولا رجوع ولا تعارض ولا تحريف ولا يكون عن واحد ولا عن اثنين ولا عن فلة * البصل الثامن في معرفة تبصيل التواتر وتفسيره * بالتواتر على ضربين تواتر في اللفظ وتواتر في المعنى بالتواتر في اللفظ كالفرمان في نظمه وترتيبه والآذان والافاسة وافوال الصلاة والتواتر في المعنى كشجاعة علي وكرم حاتم بالآذان متواتر لانه حصلت فيه شروط التواتر وذلك ان الآذان كان في زمان الرسول عليه السلام على حسب ما نقل الينا وان النقل لم ينقطع ومات الرسول عليه السلام وبقي الناس لم ينقطعوا وكان كما هو في مدة ابي بكر حتى توفي رحمه الله ولم يفرض الناس وبقي على حاله في مدة عمر حتى توفي رحمه الله ولم يفرض الناس وبقي على حاله في مدة عثمان حتى توفي رحمه الله وبقي الآذان على حاله مدة خلافة النبوة ثلاثين سنة بكل ما نقل اهل المدينة وكان عملهم عليه متتابعاً وهو الصحيح والدليل على ذلك ان الاسلام والشرايع

والرسول والصحابة انما كانوا في المدينة ولم يكن على وجه الارض حينئذ دين ولا صلاة ولا اذان ولا شيء من الشرائع ودليل ذلك قوله عليه السلام في تأخير العتمة ما ينتظرها احد من اهل الارض غيركم بالعراق وغيرها لم يكن فيها دين بل هذا صار عمل اهل المدينة حجة على غيرهم بان قال فائل قد وردت احاديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم رواها الصحابة فلم ترك اهل المدينة العمل بها ولم لا تكون حجة فنقول لا يدخلو تركهم لذلك من ثلاثة اوجه اما ان يتركوا العمل به مع علمهم به عنادا منهم واما ان يتركوه جهلا به واما ان يتركوه لوجه جائر محال ان يتركوه عنادا منهم فان ذلك يؤدي الى خلاف ما وصيهم الله به من اتباع الرسول والطريقة المثلى ومحال ان يجهلوه ويعلمه الغير لما كانوا عليه من الحرص على الدين ومشاهدة الرسول وكون جمهورهم في المدينة فاذا بطل هذان الوجهان لم يبق الا انهم تركوه لوجه جائر اما لنسخ او توقع اختراع او افتعال او لعدم ثقة او غير ذلك فثبت بهذا ان عمل اهل المدينة حجة على غيرهم وقد جرى مثل هذا لماك مع ابي يوسف في حين المناظرة بينهما فظهرت حجة مالك في مسألة المدبان استحضر اهل المدينة من عجز وصبيان وشيوخ وقال لهم اخرجوا مدكم فاخرجوه وسألهم عنه فقالوا اخذناه عن اباثنا عن اباثهم عن الرسول عليه السلام وكذلك قالوا في كل ما سألهم عنه فلما تبين لابي يوسف ان جميع ما سئلوا عنه تواتر نقلهم له عن الرسول وتتابع عملهم عليه رجع اليه في ذلك كله ولاهل العراق

وغيرهم في التواتر تخييلات فمنها فولهم لو كان هذا تواترا لما
اختلف فيه ومنها فولهم لو كان تواترا لما كتب من طريق الآحاد
في الكتب اذ لا بائدة في كتابته ومنها فولهم لو كان هذا يعلم
بالتواتر لكان من قبلكم اعلم به منكم لسبفهم وفربهم من المدينة
ما فولهم هذا طعن على الشيوخ لانكم نسبتهم الى الجهل
وترى العمل بالتواتر ومنها فولهم فولكم في هذا انه تواتر يؤدي
الى ان يدعى كل احد التواتر فيما يفوله وهذه كلها تخييلات
باطلة اما فولهم لو كان هذا تواترا لما اختلف فيه فليس الجهل
بالتواتر لغلبة عنه او ذهول او مانع من الموانع مما يفدح في علم
من وصل اليه ولا يغير الاختلاف المحقائق وليس بحاجة واما
فولهم لو كان تواترا لما كتب من طريق الآحاد في الكتب فيقال
لهم هذا عدد الركعات ومثله من الشرائع علم بالتواتر ضرورة مع
انها مكتوبة منفولة من طريق الآحاد ولا يفدح ذلك في كونه تواترا
ضرورة واما فولهم لو كان هذا يعلم بالتواتر لكان من قبلكم اعلم به
منكم لسبفهم وفربهم من المدينة فباطل لانه يمكن ان يخفى
على اهل السبق والغرب موانع توجب ذلك والموانع كثيرة واما
فولهم هذا طعن على الشيوخ فيلزمهم ما التزموا لانهم اذا خالغوا
فقد طعنوا على اشياخ من خالغهم واما فولهم هذا يؤدي الى ان
يدعى كل احد التواتر فيما يفوله فيقال لهم لا تصح الدعوى في
التواتر الا لمن اتى بشروطه مستوفاة بكل من اتى بها فقد صح له ما
ادعاه من التواتر ومن المحال ان يصح التواتر في شيئين متنافسين

في
التواتر
خسة
من
سدة
بين
فدح
عمل
خسة
حدا
تواتر
سنة
سيد
الحق
سنة

لانه اذا صح في احدهما بطل الآخر * الفصل التاسع في معرفة ما يعسد التواتر ويبطل العلم به * الذي يعسد التواتر ويبطل العلم به خمسة اشياء ان يكون اصله عن جهل او عن كذب او يكون عن واحد او ينقطع النقل او يلتبس التواتر بالآحاد بهذه التي تعسده وتبطل العلم به * الفصل العاشر في معرفة الطريق الى الميز بين ما ثبت بالتواتر وبين ما ثبت بالآحاد وهو فصل كبير * فنقول ان اخبار الآحاد على ضربين ما طريقه العلم وما طريقه العمل والذي طريقه العلم على ضربين ما صحب نقله الاستباضة وصار تواترا اباد العلم القطعي وما لم تصحبه استباضة بقي واحادا على حاله لا يعيد علما والذي صحبته الاستباضة ونقله الينا تواترا وكان اصله واحادا مثل حديث ابي بكر حين توفي الرسول عليه السلام فقال ناس يدفن عند المنبر وقال آخرون يدفن بالبقيع فجاء ابو بكر الصديق فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما دفن نبي قط الا في مكانه الذي توفي فيه فحفر له فيه فحفر ابي بكر خبر واحد عملت به الصحابة في دفن الرسول عليه السلام ثم نقل الذين الينا تواترا بافادنا العلم القطعي والضرب الثاني مثل ما روى انس بن مالك في ان عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ستون سنة وروى غيره ثلاث وستون ولم يصحب التواتر واحدا منهما بفيما واحادا على حالهما ولم يعيدا علما واما ما طريقه العمل فعلى ضربين ما كان معه عمل ثم نقل العمل تواترا اباد العلم والعمل وما لم يكن معه عمل

ولم يتواتر بفي واحدا على حاله يعيد العمل لا غير بمثال الذي تواتر كوضوء الرسول عليه السلام نفل الينا تواترا وقد روي من طريق الآحاد رواة عثمان وعبد الله بن زيد وعبد الله بن عباس فصح النفل الينا بالتواتر وبقيت الآحاد على حالها لا تؤثر شيئا وما لم يكن معه عمل كحديث عبد الرحمن بن عوف في الوباء وحديث ابي بكر في ابجدة وحديث عبد الرحمن في المجوسي وحديث اشيم الضبابي وهذه واحدا لم يصحبها عمل والآحاد ايضا على ضربين مسند ومرسل وتعلق بهما خمسة فصول منها الفرق بين المسند والمرسل ومنها صفتها ومنها انها هل يوجبان العلم او العمل ومنها انها هل هما اسارة للحكم او اصل له ومنها ان الاحكام هل تؤخذ من الظن ام لا بالمسند ما اتصل اسناده وكان التعاصر بين النافل والمنقول عنه ولغظه حدثني او اخبرني او انبأني او سمعت او رأيت او فعلت بحضرتة وبني عن وقال احتمال لكنه ضعيف وليس عليه المحدثون ووجه الاحتمال ان الراوى اذا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيحتمل ان يكون مباشرة ويحتمل ان يكون نفلا عن غيره وهذا مع العلم بالتعاصر كقول ابي هريرة او احد الصحابة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او كقول احدهم عن النبي عليه السلام والذي عليه شيوخ المحدثين انه يحتمل على الاتصال اذ هو الغالب من احوالهم مع وجود الاحتمال ولا يؤثر ذلك بالمسند ما اتصل سنده على الوجه الذي ذكرناه

ولا يوجب علما والمرسل يعلم بأربعة اشياء سفوط الراوى وسفوط
السند والابهام والجهل بالراوى فاما سفوط الراوى فان يسقط من
اوله او من وسطه او من اخره بمثال سفوطه من اوله مالك عن
تابع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ومثال سفوطه من وسطه
مالك عن ابن عمر ومثال سفوطه من اخره يحيى بن بكير عن تابع
عن ابن عمر واما سفوط السند بمثاله مالك ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم واما الابهام بمثاله من اتق به ومن ارضى حاله
واما الجهل بالراوى بمثاله فلان عن رجل او عن شيخ من كذا
فهذه الاربعة الاشياء يكون الخبر مرسلا وبما تقدم ذكره من صفات
المسند يكون مسندا وهى العرق بين المسند والمرسل واما كونهما
يوجبان العمل فقد اجمعت الصحابة على العمل باخبار الآحاد
وهذا بين لا يحتاج فيه الى دليل لكونه ضرورة وذلك ان الله تبارك
وتعالى قال وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا فلا بد
من الاخذ والاتباع ولا يخلو ذلك من اربعة احوال اما ان ياخذ
كل الناس مباشرة عنه ولا سبيل الى ذلك واما ان لا يعمل الا
بالتواتر وهذا ايضا ممتنع واما ان تعود الآحاد تواترا وهذا ايضا
ممتنع واما ان يترك الاخذ والاتباع جهلة وهذا ايضا مستحيل فلما
لم يكن بد من الاخذ ولا سبيل الى الترى ولا الى مباشرة كل الناس
ولم يتمكن التواتر فى كل الاحكام امرنا بقبول اخبار الآحاد ووجب
العمل عندها بشرط العدالة المتضمنة غلبة الظن بصدق النافل
وعلى هذا كانت الصحابة رضوان الله عليهم وقال بعض الناس ان

المراسل لا يعمل بها وهذا غير صحيح والدليل على صحة العمل بها ان الناقل اذا علمت عدالته وتركيبته فبل خبرة ووجب العمل عنده اذ لا يخلو تركه للسند او اسفاطه للراوى او ابهامه او نقله عن مجهول من ثلاثة احوال اما ان يكون عالما بكذب من نقل عنه او جاهلا بعدالته وصحة نقله وذلك محال لمنافاة هذين العصمين للعدالة والباقى لا يقبل خبرة او يكون عالما بعدالة من نقل عنه وبانه عالم بما نقل فيقبل خبرة وهذا الذى يليق به وهو الصحيح وعليه اكثر المحدثين والذى ذهب الى ان المرسل لا يعمل به وانه ضعيف احتج بان قال اذا سفت الراوى او السند او ابهام او نقل عن مجهول عندنا فلا يؤمن عليه الكذب والغلط وغير ذلك مما يفدح فى النقل فيقال له هذا الاحتمال الذى يتطرق الى المرسل يتطرق الى المسند ولو تتبعنا هذا التطرق لما صح نقل على هذا الوجه وانما يرجع الى عدالة الناقل المرسل وتركيبته فاذا ثبتت عدالته لم يؤثر اسفاطه للراوى ولا للسند ولا ابهامه ولا تركه لتسمية من نقل عنه لثبوت عدالته ولانه لا يخلو من ان يكون عالما بكذبهم او جاهلا بصحة نقلهم او يكون عالما بعدالتهم ويعلمهم بما نقلوا بالكذب والجهل يناهين العدالة فثبت بهذا انه انما نقل ما صح عنده وثبت وله ان يسند ويرسل وقد كانت الصحابة والتابعون يرسلون الاخبار ويسندونها فلا فرق بين المسند والمرسل فى العمل بهما لما قدمناه واما كونهما اشارة للحكم لا اصلا له فذلك من جهة السمع والمعنى

معلوم اما السمع بقوله تبارك وتعالى واشهدوا ذوي عدل منكم
وقوله تبارك وتعالى ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا ووجه الدليل
من ذلك ان الباسق لا يقبل خبرة وان العدل يقبل خبرة اذا
ظهرت امارة العدالة والامارة على ضربين فطعية وظنية بالفطعية
كالهلال وكون رؤيته امارة للصوم والبر والكون رؤيته امارة للصلاة
والظنية كالشهادة واخبار الآحاد وللشارع ان ينصب على الاحكام
ما شاء من الامارات فثبت ان اخبار الآحاد امارة للاحكام لا انها
اصل لها لاستحالة استغلال الامارة وثبوت استنادها الى الاصل
المفطور به وقد تقدم الكلام في هذا الفصل واما استحالة اخذ
الاحكام من الظن فقد تقدم ايضا بيانه فان قيل ايفال في اخبار
الآحاد انها ظن او علم فنقول من قال انها ظن فقد اخطأ ومن قال
انها علم فقد اخطأ وانما هذا راجع الى الراوى والسامع لان الذى
يسمع بمباشرة بالخبر في حقه فطعي والذى يسمع بواسطة آحاد
بالمخبر في حقه ظني بالظن انما هو راجع الى السامع لا الى انفس
الاخبار لان الاخبار في انفسها فطعية كلها من السنة ثابتة
من الرسول عليه السلام وهذه مسألة ملتبسة ينزل فيها من لم
يعلم تحفيها ثم نرجع الى ما يتعلق بالناقلين وجملة الاخبار وهم
على ثلاث مراتب باضل اشتهر فضله ومستور ثبتت عدالته
ومتروى ثبتت جرحته فالاول هو الغاية في كمال المنزلة ولا
اشكال في الاخذ عنه والمتروى الذى ثبتت جرحته لا اشكال في
تروى الاخذ عنه ولا يقبل نفعه والمستور الذى ثبتت عدالته يقبل

نقله ولا يدفع خبرة ولكنه لا ينتهي الى الاول في حاله وسرته
ثم العدالة التي يقبل بها خبر الناقل لها شروط وهي ان يكون
عدلا في فعله ثبتا في نقله ضابطا لعلمه حافظا لمروءته وامانته
بعيدا عن التهم والريب ومداخل السوء بحقيقة كونه عدلا في
فعله ان يكون عالما بالسنة وان تواففها افعاله وحقيقة كونه
ثبتا في نقله ان يكون ذلك مع سلامة العهيم وجودة الاتقان
وحقيقة كونه ضابطا لعلمه ان يكون ذلك بحسن التلفى
والترتيب والتعاهد وحقيقة كونه حافظا لمروءته وامانته ان يكون
ذلك بالوفاء في افواله والعدل في جميع افعاله وكونه بعيدا عن
التهم والريب ومداخل السوء بذلك معلوم واحواله كثيرة
والشروط العامة في قبول النقل عن الناقل ان يكون بالغاً عاقلاً
مسلماً وان يكون من اهل النقل وان يكون معروفاً ثم الكلام
ايضا في الاخبار وما يتعلق بها من قبل اختلاف الطرق والمعاني
واتعافها فنقول ان الاخبار على اربعة اضرب منها ما اتفق طريقه
واتفق معناه ومنها ما اختلف طريقه واختلف معناه ومنها ما
اتفق طريقه واختلف معناه ومنها ما اختلف طريقه واتفق معناه
فاما ما اتفق طريقه واتفق معناه فكحديث عمر عن النبي عليه
السلام الاعمال بالنيات بطريقه متفق ومعناه متفق ووجه اتفق
طريقه انه لم يروه غير عمر ولا طريق له سوى طريق عمر رضي الله عنه
ووجه اتفق معناه معلوم واما ما اختلف طريقه واختلف معناه
فكحديث عائشة وغيرها عنه عليه السلام في الفران والاجراد

والتمتع في الحج اختلفت الطرق في ذلك والمعاني وكالوضوء مما
مست النار روي الوضوء من طريق وتري الوضوء من طريق اخر
وكحديث ابى ايوب الانصاري في النهي عن استقبال القبلة
لبول او لغائط وما ورد في ذلك من طريق جابر بن عبد الله
وعبد الله بن عمر وسلمان بالطرف مختلفة والمعاني مختلفة واما
ما اتفق طريقه واختلف معناه فكحديث المغيرة في مسحه عليه
السلام جلة رأسه وفي مسحه على الناصية والعمامة بالطريق
متفق من طريق المغيرة لم يعلم في ذلك راو غيره والمعنى مختلف
وصورة الاختلاف معلومة واما ما اختلف طريقه واتفق معناه
فكحديث عائشة لا يصلى بحضرة الطعام ولا وهو يدافعه الاخبثان
بهذا من طريق عائشة ومن طريق ابى هريرة وهو حفن حتى
يتخعب ومن طريق عبد الله بن الارقم فليبدأ به قبل الصلاة بهذه
طرق مختلفة والمعنى متفق باقواها وارجحها ما اختلف طريقه
واتفق معناه ثم الذى اتفق طريقه واتفق معناه ثم الذى اتفق
طريقه واختلف معناه واما ما اختلف طريقه واختلف معناه
فوجه الحكم فيه باحد ثلاثة اشياء اجمع ان امكن فهو اولى ما يصار
اليه وان لم يمكن بمعرفة المتقدم من المتأخر وطريقه النقل او
العمل فان لم يمكن بالترجيح والترجيح يكون باشيء منها الكثرة
ومنها اشتها الراوى بالمحفظ والدراية والثقة والامانة فاما كيبعية
الجمع فكما روي في ان جبويل صلى المغرب بالرسول عليه السلام
يومين في وقت واحد وروي عنه عليه السلام انه قال وقتها ما لم

يسقط ثور الشبغ بوجه اجمع ان وقتها له اول وءاخر ولم يذكر
فى حديث جبريل ءاخرة ثم ذكره عليه السلام بعد ذلك بقوله
ما لم يسقط ثور الشبغ وليس يؤخذ منه ان لها وقتين وانما
بين ءاخر وقتها بهذا وما اشبهه يسوغ اجمع فيه على وجه
لا يتناقض وهو باب كبير من العلم لا يفوم به الا المحفون لطرف
السنة ومعانيها واما المتقدم والمتأخر فكحديث بسرة وغيرها فى
الوضوء من مس الذكر وحديث طلق بن علي هل هو الا بضعة
منك وحديث عائشة وعبد الله بن عمر وغيرها فى مس الختان
الختان وما روى غيرها ان الماء من الماء بالمتأخر حديث عائشة
وغيرها فى ابجاب الغسل من مس الختان الختان وغير ذلك فى
السنة كثير فان لم يمكن من هذه الوجوه المتقدمة وجه واشكل
ذلك بالواجب الاحتياط وهو على ضربين ما يفتضى البعل وما
يفتضى الترى بالذى يفتضى البعل على ضربين محتوم ومندوب
فان تردد الحكم بينهما بالاحتياط الاخذ بالمحتوم واما ما يفتضى
الترى فعلى ضربين تحريم وتنزيه فان تردد الحكم بينهما بالاحتياط
الاخذ بالتحريم ثم الاخبار الواردة لا تخلو من فسمين اما ان تكون
على ظاهرها لا احتمال فيها فتحمل على ذلك او يكون فيها احتمال
فان كان فيها احتمال نظر فى ترجيح احد المحتملات بما تساعد
به وجوه الترجيحات المتقدمة من عمل او غيره ثم اذا تردد الحكم
بين حفيضة ومجاز حمل على الحفيضة ثم اذا ورد على ظاهرة
ولا احتمال فيه حل على الظاهر وجميع الالباط الدائرة على المعانى

لا تخلو من ثلاثة احوال اما ان يكون لفظ دل على معنى لا يحتمل
غيره فيحمل عليه كقول الفائل انا وانت او العاظ تدل على
معنى كإنسان واسرى وليث وسبع وشبه ذلك بهذه ايضا تحمل
على معنى واحد او لفظ يدل على معان فلا تخلو تلك المعانى من
ان تكون متبغفة او مختلفة فان كانت متبغفة دل عليها كقولنا
فحل وشعير وكل صنم من الاصناف المتبغفة فى شكلها وصنمها
وان كانت مختلفة فلا تخلو من ان يتناولها اللفظ على الاستغراق
او على البدل او على التحديد فان تناولها على الاستغراق حمل
عليه كقولنا الناس والدواب وما اشبه ذلك من الاجناس
الشائعة فى جنسها والاستغراق على ضربين ما كان وضعها او
فرينة بالوضع فى الناس محمول على سائر الناس وكذلك اسم كل
جنس مطلق يحتمل عليه كله والفرينة ان يقول رجل رأيت اليوم
الناس فيعلم بفرينة حاله انه لم يعلم كل الناس برؤيته وانما
رأى البعض ومن الجهل بالعصل بين الفرينة والوضع زل كثير
من الناس ولم يعرفوا بينهما وان تناولها على البدل لم يدل
الا بتعيين احد المبدلات كقولنا عين بهذا ينطلق على جملة اعين
فلا يدل الا على ما عين منها وكذلك لون وان تناولها على التحديد
دل على جملة المحدود ولا يكون ذلك الا فى الاعداد وهى منحصرة
فى العشرات والمئين والآلاف ونهاية الحساب وغايته منحصرة
فى عشرات ومئين وعلاب ثم تتكرر الى ما لا نهاية له ولا تخرج
عن هذه الافطاب والاصول وله طريقان طريق الدور وطريق الشعب

والوتر بطريق الدور هي طريق حيسوبي المغرب والاندلس وهي ضرب الاعداد بعضها في بعض ولا تخرج من عشرات ومئين وءالاف وطريق الشعب والوتر هي طريق المهندسين والمتكلمين وهي افصد واقرب وهي على اربعة اقسام اما ان يكون شعب الى شعب او وتر الى وتر او شعب الى وتر او وتر الى شعب ثم ان هذه القسمة على ضربين متفاربة ومتباعدة ومن هذه القاعدة خرج اصل الهندسة واصل الطب لان الاعداد لا تخلو من ان تكون منجردة او مؤتلفة بالمنجردة لا يكون منها تأليب والمجتمعة منها يكون التأليب وهي جوهرا ن فصاعدا ثم التأليب على ثلاثة اضرب مستطيل ومستدير ونركن بهذه اصول هندسة التأليب في الاشكال والتركيبات والهيئات كلها وتفاصيل ذلك لا تنحصر والمستطيل على ثلاثة اضرب مستطيل ومعرض ومنسوج بالمستطيل كالجوهر على الجوهري في حال الطول الى ان ينتهي الى ابعاد غايات العوق ومنه تتجرع اشكال المستطيلات كلها وهو باب عظيم في التركيبات والمعرض ما تعرض لاحد الجوانب غير الفائضة والمنسوج ما تداخل بعضه في بعض واما المستدير فعلى ضربين تام وناقص بالناقص كالقوس والالهلال في غير تمام وما شاكل ذلك والتمام كالهلال في التمام وغير ذلك وهو يتبعصل الى كبير وصغير ويتداخل ومنه تكون النفوشات والبناءات وما شاكل ذلك واما المركن فيكون مثلثا وسربعا ومسدسا ومثمنا وعلى حالات كثيرة بهذه الافات الاربعة منها هندسة البناءات والتركيبات والاشكال والصور واما اصول

الهندسة التي هي غير الاشكال والتاليجات فمن اربعة اشياء
وهي الطبائع والخواص والاسباب والمسببات والاعتمادات
والتأثيرات بالطبائع والخواص باب عريض ومنه خصائص الاحجار
وطبائع المخلوقات كخاصية الحديد في قوته وصلابته وكخاصية
الذهب في بقاءه مع الازمان وتعتفه مع اختلاب الاحوال وسائر
ما شابه هذا النوع مما له خاصية معروفة والاسباب والمسببات
كحاثل الصيد وكحركة سائر المسببات بالاسباب وقد تكون
بعيدة وقريبة ولها امثلة محسوسة يكثر بسطها وليست
المقصود والاعتمادات كاعمدة والافواس ويتفرع عنها ايضا صنائع
كثيرة والتأثيرات بابها ايضا عظيم كتأثير الشيء في الشيء اذا
البي بينهما ومنه الصوابغ كلها اذا ألقي الشيء في الشيء أثر
فيه تأثيرا لولا ثالبعهما لم يؤثر وجنس هذا الباب ايضا كثير
ومنه اصل الطب واصله التجربة وهو الطب الشرعي وهو على
اربعة اضرب منه ما يرجع الى اصلاح المزاج ومنه ما يرجع الى
اصلاح المعدة ومنه ما يرجع الى اجبر ومنه ما يرجع الى معاناة
ظاهر البدن فاما الراجع الى اصلاح المزاج فهو راجع الى اعتدال
الطبائع الاربع التي هي البلغم والصغراء والسوداء والدم فهذه
الطبائع المركب منها الانسان متى غلب احدها على الجسم ولد
فيه الاختلال وعنه تكون البضول والحميات وسائر انواع الامراض
والاسقام واذا اعتدلت صاح الجسم ولهذا الاصل فروع يطول ذكرها
ويتسع شرحها ويختلف الناس فيها باختلاب الاحوال من سن

وزمان وهواء وغذاء وبلاد واما الراجع الى اصلاح المعدة بثلاثة اشياء
جنس ومقدار وزمان وللكلام فيما يرجع الى نفس المعدة وكيبيتها
وما يختص بها مجال طويل وكذلك ما يرجع الى هذه الثلاثة
المتقدمة ايضا واما المجر فانما يرجع الى حسن التلطف في مفاصلة
الاعضاء ورد كل شيء منها الى ما يقابله من عظم وسمح وحم وجلد
واما الراجع الى معاناة ظاهر البدن كالكحل في العين عند وجعها
والتفطير في الاذن ومداواة الجراح والمجرب والمخرجات التي تخرج
في البدن فذلك ايضا راجع الى التجربة ومعرفه العشب المبرثة
لذلك من تجاريب المجربيين بهذه جملة اصول الحساب والهندسة
والطب هـ كمل الاملاء واحمد لله وحده وصلى الله على محمد وعاله
وسلم تسليما



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الكلام فى الصلاة

الصلاة من اركان الدين ومعامله ومما بنى الاسلام عليه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام على خمس على
ان يوحد الله وافام الصلاة وايتاء الزكاة المحديث والمحديث
صحيح والكلام فى الصلاة فى ثلاثة فصول منها معنى الصلاة
ومنها فضلها ومنها تفاصيلها * الفصل الاول فى معناها *
فنقول ان لها معنيين لغوي وشرعي فاما اللغوي فهو الدعاء
والدليل عليه من الكتاب قوله تبارك وتعالى وصل عليهم
ان صلواتك سكن لهم ومن السنة قول الرسول عليه السلام
اللهم صل على ابي اوىى واما الشرعي فهو هذه الابعال
المعهودة المحدودة التى هى القيام والعود والركوع والسجود والدليل
عليه قوله عليه السلام ان هذه الصلاة لا يصاح فيها شيء من كلام
الناس انما هى التسبيح والتكبير وقراءة القرآن او كما قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم المحديث وبيه من العفة منع الكلام فى
الصلاة وان الصلاة تبطل به واقتصر عليه السلام على ذكر التسبيح

والتكبير والقراءة دون ذكر الغير مما هو مشروع في الصلاة لان الحديث انما ورد على سبب وذلك ان اعرابيا تكلم في الصلاة فقال له الرسول عليه السلام ان هذه الصلاة لا يصاح فيها شيء من كلام الناس انما هي التسبيح والتكبير والقراءة اي لا يصح فيها قول سوى هذه الثلاثة لما كان من كلام المتكلم وقوله عليه السلام فيما ادخله مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل يصلي ثم جاء فسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فردد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ارجع فصل فانك لم تصل فارجع الرجل يصلي كما كان يصلي ثم جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك السلام ثم قال ارجع فصل فانك لم تصل حتى فعل ذلك ثلاث مرات فقال الرجل والذي بعثك بالحق ما احسن غير هذا علمني قال اذا فمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راعكاً ثم اربع حتى تعتدل قائماً ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم اربع حتى تطمئن جالسا ثم اجعل ذلك في صلاتك كلها وفي رواية اخرى عن ابي هريرة اذا فمت الى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر وفيه من العفة تواضع الرسول عليه السلام وكرم خلفه وحسن مفاصلته وفربه من الناس وانه لا يحتاج من احد وانه كان يجلس في المسجد وفيه ان عادة الصحابة والائمة المجلوس في المساجد والمذاكرة فيها وفيه الصلاة عند دخول المسجد وفيه وجوب

السلام على المسلم ووجوب الرد وبفيه ان هذه الصلاة التي هي الغيام والفعود والركوع والسجود لا تسمى صلاة حفيفة في الشرع الا بتمام اركانها واعتدال ركوعها وسجودها لفوله عليه السلام ارجع فصل فانك لم تصل فنبى عنه الصلاة لما خرج بها عن حد الصلاة المعهودة المعلومة وفوله عليه السلام له ارجع فصل وامره بالرجوع الى الصلاة ولم يعلمه بعد ان رأى منه اختلافا فيها يحتمل انه جعل ذلك عليه السلام رجاء انتباه الرجل لان تمام الصلاة والاتيان بها على وجهها وبفيه وجوب السؤال عن ما يلزم من الدين وبفيه وجوب البيان والمبادرة في العور وبفيه وجوب تكبيرة الاحرام والقراءة في الصلاة على ان فوله واقبراً ما تيسر معك من الفرعان مبهم وقد بسره في احاديث كثيرة بالاجاب ام الفرعان في فوله لاصلاة لمن لم يقرأ بام الفرعان وبفيه وجوب الركوع واعتداله والسجود واعتداله واجلوس واعتداله فان قيل لم اقتصر الرسول عليه السلام على هذه الاشياء في تعليم هذا الرجل وترى غيرها لم يبينها له وهذا يدل على ان ما عدى ما ذكره الرسول عليه السلام ليس بواجب فيل يجوز ان يكون عليه السلام علم ان الرجل كان عالماً بما لم يبينه له وانه لم يجهل الا ما بينه له وقد يبين عليه السلام بعض العرائض في بعض المواطن ويترك بعضها لانه بينها كلها في مواضع كثيرة وقد نقلت الينا تواتراً . الفصل الثاني في فضلها * ودليله من الكتاب والسنة واجماع الامة اما الكتاب في غير ماية منها فوله تبارك وتعالى فد اباح المومنون

الذين هم في صلاتهم خاشعون الى فوله اولائك هم الوارثون
الذين يرثون العر دوس هم فيها خالدون وكل ما يوصل الى
العر دوس والنعيم المقيم بعضله عظيم وفوله تبارك وتعالى الذين
يقيمون الصلاة ويوتون الزكاة وهم بالاخرة هم يوفنون اولائك
على هدى من ربهم واولائك هم المباحون وكل ما يوصل الى العلاج
بعضله ايضا عظيم وفوله تبارك وتعالى انما المومنون الذين اذا ذكر
الله وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا وعلى
ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة وما رزقناهم ينجفون
اولائك هم المومنون حقا لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق
كريم بكل ما ينال به هذا الثواب الجزيل والاجر العظيم بعضله
ايضا عظيم واما السنة بفوله عليه السلام فيما رواه مسلم باسناده
الى عبد الله بن مسعود قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي الاعمال افضل قال الصلاة لوقتها الحديث وعن عبد الله بن
مسعود قال لما أسري برسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى به
الى سدرة المنتهى قال فأعطي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثلاثا اعطي الصلوات الخمس واعطي خواتم سورة البقرة وغفر لمن
لم يشرك بالله من امته شيئا المفحمت وعن ابى هريرة انه سمع
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول رأيتم لو ان نهرا بباب
احدكم يغتسل فيه كل يوم خمسا ما تقول ذلك يبغى من درنه
فالوا لا يبغى من درنه شيئا قال فذلك مثل الصلوات الخمس
يمحو الله بها الخطايا وعنه ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان
مكبرات لما بينهن اذا اجتنبت الكبائر وفوله عليه السلام انما
مثل الصلاة كمثل نهر غمر عذب بباب احدكم يفتح فيه كل يوم
خمس مرات مما ترون ذلك يبغى من درنه الحديث وفوله عليه
السلام فيما رواه مسلم باسناده الى ابي مالك الاشعري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم والصلوة نور والصدقة برهان
والصبر ضياء والفرعان حجة لك او عليك كل الناس يغدو فبائع
نفسه فمعتفها او موبغها فمعنى فوله والصلوة نور ان الناس
على ضربين ضال ومهتد فالمهتدي هو الذي اهتدى بنور العلم
من ظلمة الجهل ومنعه العلم من الدخول في المعاصي والقبائح
ولما كانت الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر وتمنع من القبائح
كانت وزان العلم الذي هو نور يهتدى به من ظلمة الجهل الموصلة
الى المعاصي والقبائح قال الله تبارك وتعالى ان الصلاة تنهى عن
الفحشاء والمنكر ولذكر الله اكبر وفي فوله تعالى ولذكر الله اكبر
معان منها ان الصلاة وان كانت تنهى عن الفحشاء والمنكر وهى
معظم الدين فذكر الله اكبر منها ومن كل عبادة ويبين ذلك قول
ابى الدرداء الا اخبركم بخير اعمالكم واربعها فى درجاتكم وازكاها
عند مليككم وخير لكم من اعطاء الذهب والورق وخير لكم من ان
تلفوا عدوكم فتضربوا اعناقهم ويضربوا اعناقكم قالوا بلى قال ذكر
الله وفول معاذ بن جبل ما عمل ابن ادم من عمل انجى له من
عذاب الله من ذكر الله وذكر الله افضل الاعمال وفي ذلك احاديث

كثيرة ومنها ان ذكر الله لكم اذ دعاكم الى طاعته وندبكم الى فعل الصلاة والعبادات اكبر من ذكركم له بفعل العبادة وامثالها ومنها ان ذكر الله لكم في الازل قبل كونكم اكبر من ذكركم له في الحال ومنها ان ذكر الله لكم بهذه النعم العظيمة والمنن الجسيمة اكبر من ذكركم له بالشكر عليها اذ لا تطيفون شكر نعمه ولهذا قال المصطفى عليه السلام لا احصى ثناء عليك اي لا اطيق ومنها ان ذكر الله وهو الغنى الحميد اكبر من ذكر العبد البغير المسكين له ومنها ان هذه الاوقات التي جعلها الله لابن ادم اوقاتا لذكرك لكونه مجبولا على الغفلة والاهمال والسهو منبهة على ذكر الله فكان ذكر الله له بان جعل له هذه الاوقات الباعثة على الذكر اكبر من ذكره فيها وفوله عليه السلام في الحديث والصدقة برهان معناه ان الصدقة علامة للايمان وبرهان على ما في القلب من الاعتقاد لان القلب اذا كان فيه اعتقاد كان ما يظهر من الاعمال برهانا على ما فيه ولما كانت الصدقة بذل المال الذي هو اخر شيء على الانسان كان في اخراجها وبذلها برهان على ايمانه ولهذا قال الله تبارك وتعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ولما سمع ابو طلحة الانصاري هذه الآية تصدق باحب امواله اليه بيرحاء فقال له عليه السلام ذلك مال رابع ذلك مال رابع وفوله عليه السلام والصبر ضياء راجع الى الصلاة التي هي نور لان الصبر به يتم النور والهدى ولهذا قرن بالصلاة قال الله تبارك وتعالى واستعينوا بالصبر والصلاة وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان

اهم اموركم عندى الصلاة من حفظها وحافظ عليها حفظ دينه اى من صبر على المحافظة عليها فى اوفاتها وعلى الطهارة لها وعلى سائر ما شرع فيها فقد حفظ دينه فجعلها الدين كله لمن حفظها وحافظ عليها لان سائر العبادات من زكاة وصوم وحج لا يبلغ الى ما فى الصلاة من المشقة لتكررها فى كل يوم وليلة خمس مرات ولما يتعلق بها من فعل الطهارة وغير ذلك والانسان اذا حافظ على الصلاة التى هى على هذه الحالة وعلى ما فيها فأحرى ان يحافظ على سائر دينه لثبته بالاضافة اليها اذ الزكاة انما هى مرة فى الحول وهى فضل يسير من المال وكذلك الصيام انما هو فى شهر من السنة والحج مرة فى العمر وفوله عليه السلام والغرام حجة لك او عليك بعناء ان الابعال اذا كانت تابعة للغرام فهو حجة لصاحبها واذا لم تكن تابعة للغرام فهو حجة على صاحبها وفى معنى ذلك حديث ابن مسعود انك فى زمان كثير فيهاؤة قليل فراؤة الحديث وفوله عليه السلام كل الناس يغدو اى ان الناس كلهم يسعون ويعملون ببائع نفسه بالبائع نفسه من الله هو الذى اثار ما عنده وامثله امرة واجتنب نهيه وباع دنياه بدينه فهو داخل فى قوله تبارك وتعالى ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم واموالهم بان لهم الجنة والبائع دينه بدنياه هو الذى اتبع هواه ونبذ ما عند الله فهو الخاسر الصعفة العظيم المحسرة الداخل فى قوله تعالى فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمنا قليلا فبئس ما يشترون وفوله عليه السلام بمعتفها او مويفها بالمعتق لنفسه

من عمل بطاعة الله واجتنب محارمه والموبق لها من ترى طاعة
الله وارتكب معاصيه حتى يلفاه وفوله عليه السلام استغيموا
ولن تحصوا واعملوا وخير اعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء
الا مومن بفوله عليه السلام استغيموا اي استغيموا على الطريفة
واتبعوا السبيل الواضح كما قال تبارك وتعالى وان هذا صراطى
مستقيما فاتبعوه وقال تبارك وتعالى ان الذين قالوا ربنا الله ثم
استغاموا وفوله تبارك وتعالى اخبارا عن الملائكة بالدعاء للعبد
التائب التابع للسبيل المستقيم باقبر للذين تابوا واتبعوا سبيلك
بالاستغامة على الطريفة هي نهاية الهداية والموصلة الى الغبطة
والكرامة وفوله عليه السلام ولن تحصوا اي لن تطيقوا احصاء مقدار
ما فيه عليكم من النعم بهذه ادلة الكتاب والسنة فى فضلها
واما الاجماع بمعلوم بالضرورة ان الامة مجمعة على فضلها وانها
اصل الخير ومعدن البر * الفصل الثالث فى تعاصيلها * وهى
على ضربين فرض وغير فرض والدليل على انحصارها فى هذين
الضربين ما روي عن طاحنة بن عبيد الله انه قال جاء رجل الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل نجد وذكر الحديث الى
فوله لا الا ان تطوع فلما قال هل علي غيرها وقال له الرسول عليه
السلام لا الا ان تطوع دل ذلك على ان الصلاة فرض وغير فرض
بالعرض على ضربين فرض على الاعيان وفرض على الكفاية بالعرض
على الاعيان الصلوات الخمس والعرض على الكفاية كالصلاة على
الجنائز وغير العرض على ضربين سنة ونفل بالسنة على ضربين

ما تعلق بوقت وما تعلق بسبب بالمتعلق بالوقت كصلاة العيدين
والمتعلق بالسبب كصلاة الخسوف والاستسقاء والنبل على ضربين
مفيد وغير مفيد بالمفيد على ضربين ما تعلق بوقت وما تعلق
بسبب بالمتعلق بالوقت كقيام رمضان وصلاة الضحى والمتعلق
بالسبب كتحية المسجد وما شاكلها وغير المفيد كنوافل الليل
والنهار ثم ترجع الى العرض على الاعيان وهى الصلوات الخمس
فنقول انها تنبنى على عشر قواعد وهى بيان فضلها ووجوبها
وشروطها ومن تلزمه والأذان والاقامة لها والسعي اليها والمواضع
التي تصلى فيها وصعباتها واحكامها والمحافظة عليها وتعبات
الناس في ادائها بما بيان فضلها فمن الكتاب والسنة والاجماع
وقد تقدم القول فيه واما وجوبها فمعلوم بالكتاب والسنة
والاجماع اما الكتاب بفعله تبارك وتعالى اقيموا الصلاة
وآتوا الزكاة والامر على الوجوب وقوله تبارك وتعالى ان الصلاة
كانت على المومنين كتابا موفوتا وقوله تبارك وتعالى واقم الصلاة
طربي النهار وزلجا من الليل ومثل ذلك من الآي في الكتاب
كثير واما السنة فمن ذلك ما رواه مسلم باسنادة الى عبد الله
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بني الاسلام على
خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام الصلاة
وايتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان وعن ابن عمر ايضا عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال بني الاسلام على خمس على ان يوحد الله
واقام الصلاة وايتاء الزكاة الحديث وعنه ايضا انه قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويفيموا الصلاة ويوتوا الزكاة
الحديث ومنه حديث ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعث معاذا الى اليمن فقال انك تقدم على قوم اهل كتاب
فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله فاذا عرفوا الله فأخبرهم ان
الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم الحديث وحديث
طاحنة بن عبيد الله انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اهل نجد وذكر الحديث وفيه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم خمس صلوات في اليوم واللييلة الحديث وحديث عبادة
ابن الصامت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
خمس صلوات كتبهن الله على العباد الحديث وحديث ابن عمر
فيما رواه مسلم باسناده عنه ان عمر بن الخطاب قال بينما نحن
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ طلع علينا رجل
وذكر الحديث وقال فيه وتقيم الصلاة وتوتي الزكاة الحديث وحديث
انس بن مالك فيما رواه مسلم ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لما اسري به وذكر الحديث وقال فيه بعرض الله على امتي
خمس صلوات الى قوله هي خمس وهي خمسون لا يبدل الفول لدي
وهي رواية انها خمس صلوات كل يوم ولييلة لكل صلاة عشر فتلك
خمسون صلاة ومنه حديث ابي هريرة ان اعرابيا جاء الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث وقال فيه وتقيم الصلاة
المكتوبة وتودي الزكاة المعروضة الحديث وحديث جابر قال اتى

النبي صلى الله عليه وسلم النعمان بن قوفل فقال يا رسول الله
أرأيت إذا صليت المكتوبة وحرمت المحرام واحللت المحلل ما أدخل
الجنة فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم وحديث أبي أيوب
الأنصاري أن أعرابياً عرض لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في
سبع فخذ بخطام نافته أو بزمامها وذكر الحديث وقال فيه وتقيم
الصلاة وتوتى الزكاة وتصل الرحم دغ النافه ومثل ذلك من
الأحاديث وأما الإجماع فما أحد من الأمة يخالف في وجوبها وأما
شروطها بأربعة عشر وهي على ضربين شروط الوجوب وشروط
الصحة بشروط الوجوب العفل والبلوغ ودخول الوقت وشروط
الصحة الإسلام والطهارة من الحدث والطهارة من الحيض وإزالة
النجاسة وستر العورة واستقبال القبلة والنية والترتيب وإتمام
الأركان والخشوع واجتناب ما يبسدها فاما العفل فمن شروط
وجوبها إذ لا تجب عبادة على غير العفل والدليل على ذلك من
الكتاب والسنة والإجماع أما الكتاب ففوله تبارك وتعالى لا يكلف
الله نفساً إلا وسعها ووجه الدليل من ذلك أنه إذا كلف مع عدم
ما يتأتى به التكليف فهو من تكليف ما لا يطاق وتكليف ما لا يطاق
محال وأما السنة ففوله عليه السلام إيشتكى إبه جنة بدل ذلك
على أن عدم العفل يسقط التكليف وحديث ابن عمر حين أغمي
عليه فذهب عقله فلم يفض الصلاة وحديث معاوية ليس على
مجنون فود وأما الإجماع فمعلوم بالضرورة ولا خلاف فيه وزوال
العفل يكون بخمسة أشياء السكر والمجنون والأغماء والنوم

والنسيان واحكامها على ثلاثة اضرب منها ما يسقط الجعل والاثم ومنها ما لا يسقط الجعل ولا الاثم ومنها ما يسقط الاثم دون الجعل بالذى يسقط الجعل والاثم على ضربين ما يسقط الاثم وبعض الابعال وما يسقط الاثم وسائر الابعال بالذى يسقط الاثم وبعض الابعال المحيض والذى يسقط الاثم وسائر الابعال المجنون و الافماء والذى لا يسقط الجعل ولا الاثم السكر والذى يسقط الاثم دون الجعل فعلى ثلاثة نوم وسهو وغلبة وسياتى تبصيل هذه الافسام فى مواضعها ان شاء الله واما البلوغ فهو ايضا من شروط الوجوب بالكتاب والسنة والاجماع فاما الكتاب ففوله تبارك وتعالى واذا بلغ الاطبال منكم المحلم فليستادنوا بوجه الدليل انه على تكليف الاستيدان المتوجه على البالغ بالبلوغ وفوله تبارك وتعالى وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح الآية ومعنى ذلك البلوغ واما السنة فما رواه ابو داود باسنادة الى علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رجع الفلم عن ثلاثة عن النائم حتى يستيفظ وعن الصبي حتى يحتمل وعن المجنون حتى يعفل وبنى رواية عنه حتى يعيقق والبلوغ يكون باربعة اشياء وهى الاحتلام والانبات والسن والمحيض بالدليل على كونه بالاحتلام حديث علي بن فوله صلى الله عليه وسلم وعن الصبي حتى يحتمل والدليل على كونه بالانبات حديث عطية الفرطى قال كنت من سبي فريظة فكانوا ينظرون بمن انبت الشعر قتل ومن لم ينبت لم يفتل الحديث رواه ابو داود والدليل على

كونه بالسنة مارواه نافع عن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم
عرضه يوم احد ابن اربع عشرة سنة فلم يجزه وعرضه يوم الخندق
وهو ابن خمس عشرة باجازه والانبات والسنة محتملان اذ يحتمل
ان يكون لم يجزه وهو ابن اربع عشرة لما رأى من ضعفه وعدم طاقته
على القتال والانبات ايضا محتمل وافواها الاحتلام والدليل على
كونه بالمحيط فوله عليه السلام لا تقبل صلاة حائض الا بخمار
وحديث اخر بانى لا أراها الا قد حاضتا رواهما ابو داود واما
دخول الوقت وهو ايضا من شروط الوجوب ودليله من الكتاب فوله
تبارك وتعالى افم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل الآية ومن
السنة جعل الرسول عليه السلام فى تعليم السائل عن وقت
الصلاة ونقل الينا ذلك تواترا وكتاب عمر الى عماله وكتابه الى ابي
موسى الأشعري وجواب ابي هريرة للسائل بهذه شروط الوجوب
واما شروط الصحة فمنها الاسلام والدليل عليه من الكتاب فوله
تبارك وتعالى لمن اشركت ليحبطن عملك وفوله تبارك وتعالى ولو
اشركوا محبط عنهم ما كانوا يعملون بوجه الدليل من ذلك ان
الاعمال لا تصح مع الشرك والشرك الاعتماد على غير الله ومن اعتمد على
غير الله فى دليل او كثير فهو مشرك ويدخل فيه عابد الوثن وغيره
والشرك كله سواء فليله وكثيره والدليل عليه فوله تبارك وتعالى
لا يشركون بى شيئا وكون الاسلام من شروط صحة الصلاة معلوم
من دين الامة ضرورة وهذه المسألة تاتى فى موضعها ان شاء الله
ومنها الطهارة من الحدث والدليل على كونها شرطا فى صحة

الصلاة من الكتاب فوله تبارك وتعالى يا ايها الذين ءامنوا اذا
فتمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الآية ومن السنة ما رواه مسلم
بإسنادة الى عبد الله بن عمر انه دخل على ابن عامر يعوده وهو
مريض فقال لا تدعوا الله لي يا بن عمر فقال انى سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلاة بغير طهور
ولا صدقة من غلول وكنت على البصرة وحديث ابى هريرة رواه
البخاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقبل صلاة من
احد حتى يتوضأ وحديث عطاء بن يسار ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كبر فى صلاة من الصلوات المحدث وحديث انس
ابن مالك انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت
صلاة العصر المحدث وحديث زيد بن أسلم ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم عرس ليلة بطريق مكة المحدث وحديث عمر بن
الخطاب انه عرس ببعض الطريق المحدث وحديث سليمان بن
يسار ان عمر بن الخطاب غدا الى ارضه بالجرب المحدث وحديث
زييد بن الصلت انه قال خرجت مع عمر بن الخطاب الى الجرب
المحدث وحديث عائشة انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فى بعض اسبارة المحدث وحديث ابن عباس انه
بات عند ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهى خالته
المحدث وحديث المغيرة انه ذهب مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم بحاجته فى غزوة تبوك المحدث وحديث ابى هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان الملائكة تصلى على احدكم المحدث

وحديث أسامة بن زيد انه قال دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة الحديث وحديث سعيد بن عبد الرحمن انه قال رأيت انس بن مالك اتى فباء الحديث وحديث المغداد ان علي ابن ابي طالب أمره ان يسأل له رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وفول عمر بن الخطاب انى لأجده ينحدر منى الحديث وفوله ايضا اذا نام احدكم مضطجعا فليتوضأ وحديث ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا استيفظ احدكم من فومه فليغسل يده قبل ان يدخلها فى وضوئه الحديث ومنها الطهارة من الحيض والدليل على كونها شرطا فى صحة الصلاة من الكتاب فوله تبارك وتعالى يا ايها الذين ءامنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق الآية فذكر فى هذه الآية الامر بالطهارة عند القيام الى الصلاة وان الصلاة لا تصح الا بطهارة ثم قال فى آية اخرى ويسألونك عن المحيض قل هو اذى فاعتزلوا النساء فى المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فجعل المحاض فى هذه الآية الاخرى غير طاهرة فأخذنا من الآيتين جميعا انها لا تبطل الصلاة حتى تطهر ولا تصح صلاتها بغير طهارة هذا من فنه الكتاب ومثله ما كان من علي رضى الله عنه فى التى اتى بها الى عثمان بن عفان وقد ولدت فى ستة اشهر وامر بها ان ترجم فقال له علي بن ابي طالب ليس ذلك عليها ان الله تبارك وتعالى يقول فى كتابه وجهه وبصاله ثلاثون شهرا وقال والوالدات يرضعن اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم الرضاعة بالرضاعة

اربعة وعشرون شهرا واحمل منها ستة اشهر فلا رجم عليها
فبعث عثمان بن اثرها فوجدتها قد رجعت ومن السنة احاديث
كثيرة منها حديث فاطمة بنت ابي حبيش وحديث ام سلمة
ان امرأة كانت تهراف الدماء الحديث وحديث عائشة انها قالت
في المرأة الحامل ترى الدم انها تدع الصلاة وحديث مالك انه
سأل ابن شهاب عن المرأة الحامل ترى الدم فقال تدع الصلاة قال
مالك وذلك الامر عندنا وحديث عائشة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اجعل ما يجعل الحاج الحديث وقلها كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا اعتكف يدنى الي رأسه فأرجله الحديث
وقولها كنت أرجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض
وحديث علفمة بن ابي علفمة عن امه عن مولاة لعائشة قالت
كان النساء يبعثن الى عائشة بالدرجة الحديث وحديث معاذة
قالت سألت عائشة فقلت ما بال الحائض تفضى الصوم ولا تفضى
الصلاة الحديث وهذه اشارة لما كانوا عليه من اتباع العمل ومنها
ازالة النجاسة والدليل على كونها شرطا في صحة الصلاة من الكتاب
قوله تبارك وتعالى وثيابك فطهر وقد مضى الكلام فيه في الحفيفة
والمجاز ومن السنة احاديث كثيرة منها حديث عمر بن الخطاب
انه عرس ببعض الطريق فريبا من بعض المياة الحديث فتاخيرة
للصلاة حتى اسبر بسبب غسل ثوبه من النجاسة مع انه كان
يجد ثيابا غيره للصلاة دليل على وجوب ازالة النجاسة للصلاة وقول
عمرو بن العاصي له دع ثوبك يغسل فيه ايضا دليل على وجوب

غسلها ولو لم يكن عندهم واجبا لقال له صل به وبى جواب
عمر له والله لو فعلتها لكانت سنة بل اغسل ما رأيت وانضح ما
لم اربيان ان الصلاة عندهم لا تصح الا بعد ازالة النجاسة وان
ازالتها شرط بى صحة الصلاة وهذا اجماع من الصحابة لاقرارهم على
قول عمر وجعله وحديث سليمان بن يسار ان عمر بن الخطاب غدا
الى ارضه بالبحر ب الحديث وحديث زييد بن الصلت قال خرجت
مع عمر بن الخطاب الى البحر الحديث وحديث أسماء بنت ابي
بكر انها قالت سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله ارأيت احدا اذا اصاب ثوبها الدم من الحيضة كيف
تصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب ثوب احداكن
الدم من الحيضة فلتفرسه ثم لتنضحه بالماء ثم لتصل فيه بقوله
عليه السلام فلتفرسه امر والتفريس هو العرك والحك وقوله ثم
لتنضحه يريد تغسله وقوله ثم لتصل فيه لما امرها بغسله وعلق
بجعل الصلاة بزواله علم ان الصلاة لا تصح الا بازالتها وانها شرط بى
صحة الصلاة وحديث الاعرابي وحديث ابي هريرة اذا استيفظ
احدكم من نومه الحديث وحديث ام فيس بنت محسن وحديث
عائشة بأتبعه اياه وحديث جندب بن المذي وحديث عائشة
فالت قالت فاطمة بنت ابي حبيش الحديث ونحو ذلك من
الاحاديث كثير ومنها ستر العورة والدليل على كونه شرطا بى
صحة الصلاة من الكتاب قوله تبارك وتعالى يا بنى آدم خذوا
زينتكم عند كل مسجد وهذا تنبيه بالاعلى على الادنى فانه لما امر

باخذ الزينة علم ان الزينة لا تكون الا بعد ستر العورة ومن السنة احاديث كثيرة منها حديث عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقبل صلاة حائض الا بخمار وحديث ابى هريرة ان سائلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فى ثوب واحد الحديث وحديث ام هانىء وحديث جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من لم يجد ثوبين فليصل فى ثوب واحد الحديث وحديث عمر بن ابى سلمة انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فى ثوب واحد محتملا به الحديث وحديث محمد بن زيد عن امه انها سألت ام سلمة ماذا تصلى بيه المرأة من الثياب الحديث وحديث عبيد الله الخولانى وكان فى حجر ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم الحديث وحديث هشام بن عروة عن ابيه ان امرأة استبعتته الحديث ونحو ذلك ومنها استقبال القبلة والدليل على كونه شرطاً فى صحة الصلاة من الكتاب قوله تبارك وتعالى وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطرة ومن السنة حديث عمر بن الخطاب ما بين المشرق والمغرب قبلت اذا توجه قبل البيت وحديث سعيد بن المسيب انه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ان قدم المدينة ستة عشر شهراً نحو بيت المقدس ثم حولت القبلة قبل بدر بشهرين وحديث عبد الله بن عمر انه قال بينما الناس بقباء ان حديث وحديث ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للرجل الذى دخل عليه فى المسجد الحديث الى قوله ثم استقبل القبلة فكبر

ومنها النية والدليل على كونها شرطا في صحة الصلاة من الكتاب
قوله تبارك وتعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين
وقوله تبارك وتعالى فل انى امرت ان اعبد الله مخلصا له الدين
وقوله تبارك وتعالى فل الله اعبد مخلصا له دينى فاعبدوا
ما شئتم من دونه وقوله تبارك وتعالى واخلصوا دينهم لله وقوله
تبارك وتعالى انما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاء ولا شكورا
او قوله تبارك وتعالى الذى يوتى ما له يتركى وما لاحد عنده من
نعمة تجزى الا ابتغاء وجه ربه الاعلى وغير ذلك من الآي في
الكتاب كثير ومن السنة قوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات
وانما لكل امرئ ما نوى الحديث وحديث سعد بن ابى وقاص اذ
قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وانك لن تنبغى نعمة
تبتغى بها وجه الله الا اجرت عليها الحديث وحديث جابر بن
عتيق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن
ثابت الحديث وبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
الله فد اوقع اجرة على قدر نيته الحديث ومنها الترتيب والدليل
على كونه شرطا في صحة الصلاة حديث ابى هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال للرجل الذى علمه ثم اركع حتى تطمئن
راكعا الحديث ومنها اتمام الاركان والدليل على كونه شرطا في صحة
الصلاة حديث ابى هريرة ايضا وبه فقال له ارجع فصل فانك لم
تصل ما رعاة اخل بالاركان وحديث النعمان بن مرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ماترون فى السارق والشارب الحديث الى

فوله لا يتم ركوعها ولا سجودها وحديث انس بن مالك في قوله
صلى الله عليه وسلم تلك صلاة المنافقين تلك صلاة المنافقين تلك
صلاة المنافقين الى قوله فنفر اربعا لا يذكر الله فيها الا قليلا وحديث
انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
من اخب الناس صلاة في تمام وحديث البراء بن عازب ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان ركوعه وسجوده وما بين السجديتين
قريبا من السواء وفيما رواه ابو داود ثلاث تسبيحات في الركوع
في صلاته عليه السلام وقد روي عشر تسبيحات وغير ذلك
وحديث انس قال انى لاء الوان اصلى بكم كما رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلى بنا الحديث وفيه كان اذا رجع رأسه
من الركوع انتصب قائما حتى يقول الفائل فد نسي الحديث
ومنها الخشوع والدليل على كونه شرطا في صحة الصلاة من الكتاب
فوله تبارك وتعالى فد اجمع المؤمنون الذين هم في صلاتهم خاشعون
ومن السنة حديث ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ماترون فبلتى هاهنا بوالله ما يخفى علي خشوعكم ولا ركوعكم
انى لأراكم من وراء ظهري وحديث عائشة انها قالت اهدى
ابو جهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم خيصة شامية الحديث
وحديث ابى حازم التمار عن البياضى الحديث وحديث هشام
بن عروة عن عائشة في الخميصة ايضا وحديث عبد الله بن ابى
بكر ان اباطحة الانصاري كان يصلى في حائط له الحديث وحديثه
ايضا ان رجلا من الانصار كان يصلى في حائط له بالفق الحديث

ومنها اجتناب ما يعسدها والدليل على كونه شرطا في صحة الصلاة قوله عليه السلام فيما رواه مسلم باسناده الى معاوية بن الحكم السلمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الصلاة لا يضاع فيها شيء من كلام الناس المحدث وكذلك الفهفة والنبح وغير ذلك من جميع ما يعسدها واما من تلزمه فلا يدخلون ان يجعلها او يتركها فتاركها لا يدخلون ان يتركها جمدا او لعذر او عمدا فان تركها جمدا فهو كافر باجماع وان تركها لعذر بالاعذار على ضربين مسفطة وغير مسفطة بالمسفطة الاعماء والمجنون والحائض وغير المسفطة النوم والنسيان بالمغى عليه والمجنون والحائض لا قضاء عليهم والنائم والناسى يرضيان وان تركها عمدا بالكلام فيه في فصلين تكبيرة وقتله اما التكبير بالادلة فيه متعارضة وتعليبه ماخوذ من الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب ففوله تبارك وتعالى فان تابوا وافاسوا الصلاة وعاتوا الزكاة فإخوانكم في الدين فعلى الاخوة في الدين بشرطين اقام الصلاة وايتاء الزكاة ثم اثبت الاخوة مع ارتكاب المعاصي والكبائر فقال في قاتل النفس فمن عبى له من اخيه شيء فجعله اخا وان كان قاتله وفي القتل ما فيه وقال وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فان بغت احدهما على الاخرى فقاتلوا التي تبغى حتى تبغى الى امر الله الآية وقال تبارك وتعالى انما المؤمنون اخوة فأصلحوا بين اخويكم فلما أثبت الاخوة في الدين والايمان مع وجود هذه المقاتلة والمنابرة العظيمة ونباها بترى الصلاة دل ذلك على ان

المثبت للاخوة في الدين هو الصلاة والناجى لها تركها ووصف
تبارك وتعالى المؤمنين في سائر ما وصفهم به بالصلاة وعلق تحفيق
ايمانهم بها في غير ما آية وذم الكفار وأوعدهم بالعقاب على ترك
الصلاة فقال تبارك وتعالى في وصف المؤمنين بالصلاة وتحفيقهم
للايمان بها الذين يقيمون الصلاة وما رزقناهم ينبتون اولئك
هم المؤمنون حقا فأثبت لهم حفيظة الايمان باقامة الصلاة ومثل
ذلك في الكتاب كثير ووصف الكفار بتركها وعلق به كبرهم فقال
تبارك وتعالى يا ايها الذين ءامنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم
هزوا ولعبا من الذين اتوا الكتاب من قبلكم والكفار اولياء الآية
ثم قال تعالى واذا ناديتهم الى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا فأثبت
لهم الكبر وسماهم كفارا باتخاذهم الصلاة هزوا ولعبا وتركهم لها
وأخبر تعالى عنهم في حال عذابهم في النار في قوله ما سلككم
في سفر قالوا لم نك من المصلين فاول ما اخبروا به ترك الصلاة
وغير ذلك من الآي في هذا المعنى كثير واما تغليب تكبيره من
السنة بباحاديث كثيرة مشهورة صحيحة لا مطعن فيها منها
ما رواه مسلم في صحيحه من طريق جابر بن عبد الله ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة
ومنها ما رواه النسائي من طريق سليمان بن بريدة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة
فمن تركها فقد كفر واما الاجماع بما ذكره الترمذي في كتابه ان
اصحاب محمد كانوا لا يكفرون بشيئ من الذنوب الا بترك الصلاة

وقول عمر بن الخطاب رضى الله عنه ماخر يوم من أيامه بمحضر الصحابة ولاحظ في الاسلام من ترى الصلاة فكان إفرارهم لفوله إجماعا منهم رضى الله عنهم إجمعين بهذه تؤذن بالتكبير لكن لا سبيل الى القطع به لتعارض الأدلة في ذلك اذ هو من قبيل العلم لما رواه عبادة بن الصامت انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات كتبهن الله على العباد فمن جاء بهن لم يضيع منهن شيئا استخفافا بحفظهن كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة ومن لم يات بهن فليس له عند الله عهد ان شاء عذبه وان شاء ادخله الجنة بهذا يمنع من القطع بالتكبير على ان الحديث فيه ضعف مع ترجيح الأدلة المؤذنة بالتكبير واما قتله بالكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب ففوله تبارك وتعالى فان تابوا وافاموا الصلاة وءاتوا الزكاة فغلبوا سبيلهم فجعل اقامة الصلاة سببا لتخلية سبيلهم من القتل ومن السنة فوله عليه السلام امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويفيموا الصلاة ويوتوا الزكاة ثم قال فاذا جعلوه عصما منى دمائهم واموالهم الا بحفظها وحسابهم على الله جعل منع قتلهم يجعل الصلاة واباحة قتلهم بتركها ولا يخالف ايضا في ذلك قال ابوبكر رضى الله عنه لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه بهذا جعله رضى الله عنه في الزكاة فكيف في الصلاة التي هي اعظم منها ومساعدة الصحابة له في ذلك وتسليمهم لفوله وخروجهم معه لجهاد مانعي الزكاة

اجماع منهم على ذلك وقال مالك بن موطئه الامر عندنا ان كل من منع بريضه من فرائض الله فلم يستطع المسلمون اخذها منه كان حفا عليهم جهاده حتى ياخذوها منه بالصلاة اعظم العرائض وءاكدتها فاذا ثبت قتله بتركها بهل يقتل حدا او كعبرا وهذا ينبى على ما تقدم من الادلة ثم نرجع الى باعلها فنقول انه لا ىخلو من ان يكون فى حال المحضر او فى حال السبر فان كان فى حال المحضر فلا ىخلو من ان يكون فى حال الامن او فى حال الخوب فان كان فى حال الامن فلا ىخلو من ان يكون فى حال الصحة او فى حال المرض فان كان فى حال الصحة فلا ىخلو من ان يكون فى حال الامامة او فى حال الانبراد فان كان فى حال الامامة صلى صلاة الامامة وان كان فى حال الانبراد صلى صلاة الانبراد وان كان فى حال المرض صلى صلاة المريض على قدر وسعه وفدر تأتيها منه وان كان فى حال الخوب صلى صلاة الخوب على حسب ترتبها عليه وإمكان قدرته و وسعه واما ان كان فى حال السبر فلا ىخلو من ان يكون فى حال الامن او فى حال الخوب فان كان فى حال الامن فلا ىخلو من ان يكون فى حال الصحة او فى حال المرض فان كان فى حال الصحة فلا ىخلو من ان يكون فى حال الامامة او فى حال الانبراد فان كان فى حال الامامة صلى صلاة الامامة وان كان فى حال الانبراد صلى صلاة الانبراد وان كان فى حال المرض صلى صلاة المريض على قدر وسعه وفدر تأتيها منه وان كان فى حال الخوب صلى صلاة الخوب على حسب ترتبها عليه وإمكان قدرته

ووسعه بهذه اقسام من تنرمه الصلاة وسياتي تبصيل القول على
الاذان و الافامة لها والسعي اليها والمواضع التي تصلى فيها
وصبغاتها وأحكامها واما المحافظة عليها فهي اربعة على الطهارة
والوقت والهيئة والمخشوع وأما تفاوت الناس في ادائها فانهم
فيها على اقسام منها صلاة الخماسين ومنها صلاة الغابلين ومنها
صلاة المجاهدين ومنها صلاة الصالحين ومنها صلاة العارفين
وتبصيل هذه المراتب يطول تتبعها في علوم اليقين والمفصود
الآن اقسام الاداء الظاهر وهو على ثلاثة كمال وزيادة ونقصان ثم
الاقوات على خمسة اوقات الوجوب واقوات الاختيار واقوات الاضطرار
ووقت الجمع للسنة ووقت الجمع للرخصة فاما اوقات الوجوب بثلاثة
وهي طلوع العجر للصبح والنوال للظهر والعصر والغروب للمغرب
والعشاء واما اوقات الاختيار بعشرة وقتان لكل صلاة وهي طلوع
العجر والاسفار للصبح والنوال الى الغامة للظهر وواخر الغامتين
للعصر وغروب الشمس الى مغيب الشفق للمغرب ومغيب
الشفق الى ثلث الليل للعتمة واما اوقات الاضطرار فهي ثلاثة
قبل العجر وقبل طلوع الشمس وقبل الغروب وهي الخمسة
للصبي يحتلم والكافر يسلم والمغمى عليه والمجنون يعيقان والمحاض
تظهر والمسافر يقدم وياتي تبصيل ذلك كله ان شاء الله في بابها واما
وقت الجمع للسنة بالجمع بعرفة والمنزلة واما وقت الجمع للرخصة
بالجمع في المطر ثم نرجع الى الطهارة على الجملة وهي منحصرة في ثلاثة
فصول معنى الطهارة وفضل الطهارة وتبصيل الطهارة فاما معناها

بِهِو النفاوة ومنه قوله عليه السلام اللهم طهرنى من الذنوب
والخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس وبى رواية اللهم نقى
واما فضلها بدليله من الكتاب قوله تبارك وتعالى ان الله يحب
التوابين ويحب المتطهرين وقوله تبارك وتعالى وينزل عليكم من
السماء ماء ليطهركم به الآية ونحو ذلك من الآي فى الكتاب كثير
واما تبصيلها فهى على اربعة اقسام الطهارة من الدنس والطهارة
من النجس والطهارة من المحدث والطهارة من الآثام والمخبائث فاما
الطهارة من الدنس بدليله من الكتاب قوله تبارك وتعالى وينزل
عليكم من السماء ماء ليطهركم به الآية فهذا عام فى الدنس
والنجس والمحدث والذى يخص المحدث قوله تبارك وتعالى ما يريد
الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته
عليكم والذى يخص النجس قوله تبارك وتعالى فيه رجال يحبون
ان يتطهروا نزلت فى اهل فباء لانهم كانوا يستنجون بالماء واما
الطهارة من الآثام والمخبائث بدليله من الكتاب قوله تبارك وتعالى
انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم
تطهيرا وقوله تبارك وتعالى اولئك الذين لم يرد الله ان يطهر فلوبهم
ثم نرجع الى الطهارة من الدنس والكلام فيها على اربعة فصول
منها الامر بها ومنها معرفتها ومنها بما ذا تنال ومنها التوفيت
فيها فاما الامر بها من الكتاب ففوله تبارك وتعالى خذوا زينتكم
عند كل مسجد بالزينة تدخل فيها النظافة وانواع الزينة ومن
السنة ما رواه ابو هريرة قال خمس من البطرة تغليم الاظفار وفص

الشارب وتب الأبط وحلق العانة والاختتان وما رواه مسلم بإسناده إلى عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من العطرة فص الشارب وإعفاء اللحية والسواك واستنشاق الماء وفص الأظفار وغسل البراجم وتب الأبط وحلق العانة وانتفاص الماء قال زكرياء قال مصعب ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة قال وكيع انتفاص الماء يعني الاستنجاء وما رواه أبو هريرة أيضا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العطرة خمس الاختتان والاستحداد وفص الشارب وتقليم الأظفار وتب الآباط وفي رواية وتب الأبط وما رواه ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل بهذا الأمر بها من السنة ويتضمن معرفتها ثم نرجع إلى الأمر بكل واحدة منها بالأمر بإعفاء الشوارب وإعفاء اللحية فيما رواه مسلم بإسناده عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خالغوا المشركين أحبوا الشوارب وأوبوا اللحية وما رواه أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جزوا الشوارب وارخوا اللحية خالغوا المجوس والأمر بتقليم الأظفار فيما رواه مسلم بإسناده إلى عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر من العطرة الحديث وذكر تفليما الأظفار وفي حديث عائشة وحديث أبي هريرة وحديث ابن عمر في الغسل الأمر بها كلها ومنها ما الأمر به على الوجوب ومنها ما خرج عن الوجوب بالعمل بالذي خرج عن الوجوب بالعمل الغسل والسواك أما الغسل بالأصل في خروجه عن الوجوب

فصة عثمان اذ جاء الى الجمعة وعمر بن الخطاب يخطب الحديث
فلو كان الغسل واجبا وجوبا لا تجزئ دونه الجمعة لامره به واما
السواى فمخرجه عن الوجوب بحديثي ابي هريرة عن النبي عليه
السلام انه قال لولا ان اشق على المومنين او على الناس لامرتهم
بالسواى ولولا ان اشق على امتى لامرتهم بالسواى عند كل صلاة
وبحديث ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالوضوء
عند كل صلاة طاهرا وغير طاهر فلما شق ذلك عليه امر بالسواى
لكل صلاة فكان ابن عمر يرى ان به فوة فكان لا يدع الوضوء لكل
صلاة وبفي الغير على الوجوب حتى ياتى دليل التخصيص واما بما
ذا ترال فمنه ما يكون بالحديد ومنه ما يكون باليد ومنه ما يكون
بالماء وهذا كله معلوم واما التوفيت فيها فالاصل فيه ما رواه مسلم
بابسنادة الى انس بن مالك قال وقت لنا فى فص الشارب وتقليم
الاذفار وتب الابط وحلق العانة الاكثرى اكثر من اربعين ثم نرجع
الى السواى ويتعلق به سبعة فصول منها الامر به وهل هو على
الوجوب ام لا ومن يستحب له وصعبته ووقته وبما ذا يستاك وما
ذا يستاك فاما الامر به فمن الكتاب قوله تبارك وتعالى خذوا
زينتكم عند كل مسجد الآية بالسواى وغيره داخل فيها ومن السنة
حديث ابن السباق وعليكم بالسواى واما هل هو على الوجوب ام
لا فليس على الوجوب لحديثي ابي هريرة عن النبي عليه السلام
لولا ان اشق على المومنين او على الناس لامرتهم بالسواى ولولا ان
اشق على امتى لامرتهم بالسواى عند كل صلاة واما من يستحب

له فانه يستحب لكل احد من الناس واما صبغته فهو ازالة ما على
الاسنان من الاوضار وخلالات الطعام واما وقته فليس له حد موقت
بل يستأى في كل وقت من ليل او نهار والاصل فيه ما ورد من
الاحاديث في ذلك عنه عليه السلام منها ما رواه البخاري عن
حذيفة بن اليمان قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من
الليل يشوص فاه بالسواك وحديث اخر رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يستأى وهو صائم ما لا اعد ولا احصى ومنه ما قاله
مالك في موطنه قال لم ارا احدا من اهل العلم يكره السواك للصائم
في ساعة من ساعات النهار لا في اوله ولا في اخره ومنه حديث
زيد بن خالد الجهنى في السواك فكان زيد يجعل السواك من اذنه
موضع القلم من اذن الكاتب كلما قام الى الصلاة استأى واما بما ذا
يستأى فانه يستأى بكل عود رطب او يابس الا في الصيام فيكره
الرطب لطعم يكون فيه والاصل في ذلك ما روته عائشة قالت ومر
عبد الرحمن وفي يده جريدة رطبة وفيه فاستن بها عليه السلام
المحدث واما لما ذا يستأى فانه يستأى للوضوء والصلاة والاصل
فيه ما رواه ابن عباس اذ بات عند خالته ميمونة المحدث وزاد
مسلم في حديثه ثم رجع الى البيت فتسوك وتوضأ ويتعلف
بالطهارة من الدنس ايضا غسل الثوب ونظافته وغسل البدن
فاما غسل الثوب والتزوي به فالاصل فيه ما رواه يحيى بن سعيد ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما على احدكم لو اتخذ ثوبين
مجمعه سوى ثوبي مهنته وحديث جابر بن عبد الله في قوله

عليه السلام اما له ثوبان غير هذين الحديث وفول عمر انى لاحب ان انظر الى الفارى ابيض الثياب وحديثه ايضا فى الجملة واما غسل البدن على الجملة فتتعلق به فصول منها الامر به وهل هو واجب ام لا والعبادات التى يغتسل لها وصعبته فاما الامر به من الكتاب ففوله تبارك وتعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد ومن السنة ما روت، عائشة كان الناس ينتابون الجمعة ويأتون من خواتمهم واعمالهم ولهم روائح فقال عليه السلام لو اغتسلتم يوم الجمعة واما العبادات التى يغتسل لها فخمسة الجمعة والعيذان ودخول مكة والاحرام والوفوب بعرفة فاما غسل الجمعة فيتعلق به فصول منها الامر به، وهل الامر به على الوجوب ام لا وصعبته ومن يستحب له ووقته ولما ذا شرع فاما الامر به فمن الكتاب فوله تبارك وتعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد الآية ومن السنة حديث ابن السباق باغتسلوا وحديث ابن عمر اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل وحديث ابى سعيد الخدري وفول عمر لعثمان فى الجمعة واما هل الامر به على الوجوب ام لا فليس على الوجوب لما تقدم ذكره من قصة عثمان فلو كان الغسل واجبا لامره به عمر وحديث سمرة قال قال النبي عليه السلام من توضأ فيها ونعمت ومن اغتسل فهو افضل رواه ابو داود وحديث عائشة عنه عليه السلام انه قال لو انكم تطهرتم ليومكم هذا واما صعبته فمن حديث ابى هريرة غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم كغسل اجنابة يعنى فى التدلك والصبة واما من يستحب له فانه يستحب

لكل الناس واما وقته فمتصل بالرواح والرواح هو المشي والمشي يكون قبل الزوال وبعده ومما يدل على انه قبل الزوال حديث ابي مالك الفرظي انه قال كان الناس في زمان عمر بن الخطاب يصلون حتي ياتي عمر بن الخطاب وعمر بن الخطاب لا ياتي الا بعد الزوال وعلى رواحهم قبل الزوال يترتب حديث الساعات وتباين فضلها لما كانوا عليه من تعجيل صلاة الجمعة وقد روي كنا ننصرف وما للجدر ظل بلو قدرنا هذه الساعات بعد الزوال منع تباينها وتعجيلهم الصلاة لما صح ذلك واما لما ذا شرعت بانها شرعت للعبادات بهذه جملة الكلام في الطهارة من الدنس ثم نرجع الى الطهارة من النجس فنقول ان الكلام فيها على عشرة فصول منها معرفة اعيان النجاسات ومنها حكم ما غلب منها ومنها حكم ما وقعت فيه ومنها تحريم الانتجاع بها ومنها وجوب ازالتها ومنها من تجب عليه ازالتها ومنها صفة ازالتها ومنها بما ذا تزال ومنها لما ذا تزال ومنها عما ذا تزال فاما اعيانها فتسعة وهي الميتة والدم ومحم الخنزير والغائط والبول والودي والمذي والمنى والخمر اما الميتة بمحرمة على الاطلاق والتحريم على ستة اقسام تحريم على الاطلاق وتحريم لاجل العبادة وتحريم محق الغير وتحريم لاجل ضرر فيه وتحريم لاجل ما يودي اليه وتحريم لاجل التعاون بالتحريم على الاطلاق كتحريم الميتة والدم ومحم الخنزير وسائر هذه الاعيان المتقدمة والتحريم لاجل العبادة كتحريم الاكل في الصوم والصيد في الحج والتحريم محق الغير كتحريم اكل مال زيد

وعمره بالباطل والتحرير لاجل ضرره كتحريم الطعام المسوم وكل ما به تناوله ضرر والتحرير لاجل ما يودي اليه كتحريم البيع عند النداء للجمعة وكل ما يودي الى تضييع العبادة وافتحام الذرائع ومنه فوله تبارك وتعالى ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم والتحرير لاجل التعاون كتحريم كل ما يودي الى التعاون على الائم والعدوان وكل ما أدى الى ذلك فهو حرام بالكتاب والسنة والاجماع وتفاصيله كثيرة يدخل فيها السلام والكلام والبيع والموالة والمواساة والمواصلية والمداهنة وغير ذلك من انواع التعاون والكلام في الميئة ينبنى على قواعد محصورة منها ان جميع المخلوقات على ثلاثة اضرب جهاد ونبات وحيوان فاجماد كله طاهر والنبات كله طاهر الا ما يخرج منه من الخمر والحيوان على ثلاثة اضرب بري وبحري وما كان تارة في البر وتارة في البحر فاما البحري بطاهر كله ويتعلق به خنزير الماء وكلبه والصحيح اباحة جميع ما فيه واما الذي هو تارة في البر وتارة في البحر فينظر الى اغلب احواله فان كان الغالب عليه اقامته في البحر حكم له بحكم البحري وان كان الغالب عليه اقامته في البر حكم له بحكم البري والبري على ضربين ما له نفس سائلة وما ليس له نفس سائلة والذي ليست له نفس سائلة طاهر كله فياسا على الذباب والجراد لما ورد في الذباب من حديث غمسه اذا سقط في الاناء وما ورد في الجراد من فوله عليه السلام احلت لنا ميتتان ودمان والمحدث مشهور وماروي عن الصحابة من اكله ومنه فول عمر وددت لو كانت

لنا فبعة ناكل منها بكل ما فى معناهما داخل فيهما والذي له
نفس سائلة على ثلاثة اضرب محرم الاكل ومباح الاكل وملتبس الاكل
بالمحرم كابن اادم والمباح كبهيمة الانعام والملتبس الخيل والبغال
والحمير وكل ذى ناب من السباع ومغلب من الطير وتتعلق
بكل جملة من هذه اجمال فصول وتتفرع عنها فروع يطول شرحها
وسياتى ان شاء الله ذكرها ثم نرجع الى الكلام فى الميتة فنقول
الميتة محرمة على الاطلاق فالله تعالى حرمت عليكم الميتة والدم
الآية بهذا تحريم على الاطلاق وكل محرم على الاطلاق فهو نجس
وتحريم الميتة والدم وحكم الخنزير وسائر الاعيان المتقدمة
تحريم على الاطلاق بهى نجاسة وذلك معلوم من دين الامة ضرورة
لاخلاف فيه ولا يجوز الاعتراض على الضرورات وما كان محرما على
التفديد كمال الغير وما كان لمعنى فلا يتصور فيه النجس ثم الميتة
على ثلاثة اضرب ميتة البروميتة البحر وميتة ما تردد بين البر
والبحر بميتة البحر طاهرة لقوله عليه السلام هو الطهور ماؤه اهل
ميتته وهذا تخصيص الفرمان بالسنة لان الفرمان ورد عاما فى
تحريم الميتة ثم خصت السنة ميتة البحر وميتة ما تردد بين
البر والبحر ينظر الى اغلب احوالها فيحكم لها به والاحسن الاخذ
بالاحتياط فيها وهو الذكاة وميتة البر على ضربين ما له نفس
سائلة وما ليست له نفس سائلة والذي ليست له نفس سائلة
ميتته طاهرة واصله الذباب والجراد وما فى معناهما الا ان فيه
احتمالا ضعيفا وهو فوله تبارك وتعالى ويحل لهم الطيبات ويحرم

عليهم الخبائث بلعظ الخبائث هنا فيه احتمال يحتمل ان يقع على المحرم في الشرع ويحتمل ان يقع على الخشاش وغيره مما تعابه النبوس وتسميه العرب خبيثا والاغلب في ذلك ان لعظ الخبائث هنا انما هو واقع على الخبائث المحرمة في الشرع لان ما تعابه النبوس لا ضابط له اذ قد نجد بعض النبوس تعاب شيئا لا يعابه غيرها ووجدنا العرب سمت اشياء مباحة الاكل خبيثا وقد سمى الرسول عليه السلام شجرة الثوم خبيثة مع اباحة اكلها وقد عاب اكل الضب وأباح اكله فضعف ذلك الاحتمال وما له نفس سائلة على ضربين ابن ادم وبهيمة الانعام والوحوش والهوام وسائر الدواب والسباع فابن ادم فيه احتمال لما ورد فيه من (التعارض) وردت احاديث تدل على طهارته منها ما فعله الرسول عليه السلام من تقبيل عثمان بن مظعون بعد موته وصلى على سهيل ابن بيضاء في المسجد وصلى على عمر بن الخطاب فيه وقوله تبارك وتعالى ولقد كرمنا بنى ادم الآية ويحتمل ان يكون الاكرام بما خصه الله به من المعاني التي هي العفل والعلم والايمان وغير ذلك من الخواص المحمودة وميثة بهيمة الانعام كلها نجسة حرام الا للمضطر الذي لا يجد غيرها وتتعلق بالمتناول لها عند الضرورة فصول منها هل يجوز له ان يشبع منها او يتزود او يسرق اذا وجد ما يسرق ولا ياكلها اما الشبع فلا يزيد على شبعه في الحلال فكيف في الميثة لهجهين احدهما اضاءة المال والثاني لما يودي اليه من العجر عن القيام بالبرائض وهذا راجع الى احوال المتناول فان كان يعلم انه

لا يفدر على النهوض الى ما يؤمه الا بان يشبع ويتزود بليشبع وليتزود وان كان يعلم انه يستغني عن التزود وان دون الشبع منها يكفيه ويوصله الى غيرها فلا يشبع ولا يتزود واما السرفة فانها تجوز له ما لم تود الى هلاكه او اذاه وتكون عليه ديناثم نرجع الى ميتة بهيمة الانعام وما في معناها وتتعلق به فصول وهي الكلام في لحمها وشحمها وعصبها ومخها وعظمها وفرنها وظلبيها وشعرها وجلدها باللحم نجس تابع للاصل وكذلك الشحم والعروق والعصب والمخ والعظم واما القرن والظلب والظبر باباحتها من وجوه اخر بخلاف الميتة لان الذكاة لا تعمل فيها وهل يرجع القرن الى العظم او الى الصوب والشعر فيحتمل ان يفاس على العظم ويحتمل ان يفاس على الشعر والاغلب ان يحمل على العظم لما فيه من شبه العظم وانه يدمى وانه من اصل الخلفة ويحتمل ان يكون راجعا الى الشعر والصوب في الطهارة لانه قد ينزال عنها في حال الحياة كما ينزال الصوب وان الحياة لا تحله فلا تعمل فيه ذكاة ويقول الفائل لا يفاس القرن على الشعر بهذا المعنى لان الشعر رفيق لطيف والقرن غليظ كثيف فيه جساوة وتصحبه لزوجة ورطوبة فلو كان الشعر في الصبغة والغلظ كالقرن لساغ الفياس لكنه ليس كذلك فلا يصح الفياس والاغلب انه يحمل على العظم لانه اقرب اليه في الشبه والمناسبة واما الشعر فانه طاهر وفيه ثلاثة مذاهب ذهب الشافعية الى انه نجس وعلته النماء فالوا لانه لو ترك اجمد بعد ان بان عن الميتة ما زاد فيه شيء فالوا فلما رأيناه في حال الحياة ينمى ويزيد وينفص

علمنا ان الحياة تحله وذهب غيرهم الى انه طاهر وبقى الغير بين
شعر بهيمة الانعام وغيرها وهذا كله لا يجوز الاختلاف فيه والصحيح
ان الشعر والصوب طهران لقوله عليه السلام ما قطع من البهيمة
وهي حية فهي ميتة بكل ما بان عن الحي من اذن ويد ورجل
فهو ميتة لان الحياة تحله ووجدنا الشعر والصوب يترالان في حال
الحياة فليسا بميتة ولا تحلها حياة فثبت انها طهران واما
الجلد فتعارضت فيه ثلاثة احاديث منها حديث ميمونة اولا
انتبعتم بجلدها فقالوا يا رسول الله انها ميتة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انما حرم اكلها وحديث ابن عكيم قال اتانا
كتاب من رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر
الا تنتبعوا من الميتة باهاب ولا عصب وحديث ابن عباس اذا دبغ
الاهاب فسد طهر بهذه احاديث ترجع الى البناء يصح ان ترجع كلها
الى حديث ابن عباس اذا دبغ الاهاب فسد طهر ويكون حديث
ابن عكيم لا تنتبعوا من الميتة باهاب ولا عصب قبل الدباغ ويكون
حديث ميمونة اولا انتبعتم بجلدها بعد الدباغ ويحتمل ان يكون
حديث ابن عكيم ناسخا للاحاديثين لانه قال قبل موته بشهر وعلى
هذا يعمل على هذا الحديث ويمتنع الانتجاع به على حال سواء
كان مدبوغا او غيره ويحتمل ان يكون حديث الدباغ بعدة على ان
في حديث ابن عكيم ضعفا من جهة النقل مع ما فيه من الاحتمال
والاصح من هذه الاحاديث حديث ابن عباس اذا دبغ الاهاب فسد
طهر فهو بعد الدباغ طاهر يتصرف فيه كما يتصرف في الطاهر

بالذكاة واما الدم فانه محرم لقوله تبارك وتعالى بحرمت عليكم
الميتة والدم بهذا عام في سائر الدماء من دم ذباب او حوت او فراد
او عروق او بثرة وغيرها كان ذلك يسيرا او كثيرا فانه داخل في عموم
الآية الا ما اخرج الدليل وخصه الشارع ثم جاء التفييد في
المسجوع في قوله او دما مسجوعا بهذا مفيد والاول مطلق والمفيد
يفضى على المطلق فيخرج دم العروق لما ورد في الآية من التفييد
بالسبع والمسجوع هو المسجوع والمصبوب وكذلك خرج دم الذباب
والبثرة وما لا ينزعك الانسان عنه غالبا للمشقة في زوال ما طرأ من
ذلك والمخرج الذي يكون فيه ودين الله يسر وفسنا دم الحوت على
حمه ما رأينا صيد البحر مخالفا لصيد البر من وجوه منها ان صيد
البحر لا يحتاج الى ذكاة بخلاف صيد البر ومنها ان الاجماع على
نجاسة ميتة البر وطهارة ميتة البحر ومنها ان المحرم ابيع له صيد
البحر بخلاف صيد البر فلنا بدمه ايضا مخالفا لدم صيد البر
والقياس مستد صحيح سائغ واما لحم الخنزير فهو حرام بالكتاب
والسنة والاجماع وكذلك شحمه وجلده وشعره وعظمه وسائر جهلته
وذلك لا مخالف فيه والمنخنقة والموفوذة والمتردية والنطيحة وما
اكل السبع الا ما ذكيتم وفي هذه الآية كلام وذلك ان الله تبارك
وتعالى قرن التحريم كله في نسق وفرن بالميتة والدم ولحم الخنزير
المنخنقة والموفوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع ثم قال الا ما
ذكيتم فهذا الاستثناء يحتمل ان يكون متصلا بما ذكر من المنخنقة
والموفوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع ويحتمل ان يكون

مستأنبا ويكون المعنى ان هذه كلها محرمة كتحرير ما قبلها
مما ذكر في الآية ويكون الاستثناء بمعنى بل ما ذكيتم وكان سالما
تاما فهو المباح الجائز لاما ذكر من هذه الاشياء المتقدمة الذكر
فيحتمل الوجهين جميعا يحتمل ان يكون الا ما ادركتم ذكاته من
هذه الاشياء بعد ما فعلت بها هذه الافعال من نطح ووفذ وغيرهما
ويحتمل ان يكون الكل محرما بنعس التردى والنطح الموزن بالموت
وفقد الحياة وتكون الا بمعنى بل ما كان سالما من هذه الاشياء تاما
بذكيتموه فهو جائز مباح لاما كان على الصعبة المتقدمة والاحتمال
ظاهر في الوجهين جميعا والمغلب من هذه المحتملات التحريم
وان الاستثناء مستأنب ومنقطع من جهة المعنى وذلك ان
المقاتل اذا انعدت بالوفذ والتردى والنطح وغير ذلك مما ذكر الله
في الآية بالحركة التي تكون بعد ذلك لاحكم لها لانها تبع واحكم
انما هو متعلق بانعاز المقاتل وهو الاصل فاذا ذهب الاصل ذهب
البرع ومحال ثبوت برع دون اصله وما وجد من انعدت مقاتله
بعاش بعد ذلك وان كان منه صوت او حركة او فعل فلا حكم له
ولا يعتد به ومع صحة هذا المعنى فان الاحتمال في الآية باق على
حاله لانه يجوز ان يعلق الله تعالى احكم بهذه الحركة المحادثة
الموجودة بعد انعاز المقاتل ويجوز غير ذلك بقوله تعالى حرمت
عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به جهلة مستفلة
علم تحريمها فطعا ثم الاشكال في قوله تعالى والمنخنقة والموفوذة
الى الاستثناء هل الاستثناء متصل بها او مستأنب هذا موضع

الاشكال والاحتمال واما البول فهو نجس على الاطلاق الا ما خصصه
الدليل وهو على ثلاثة اضرب بول مباح الاكل وبول محرم الاكل وبول
مشتبه الاكل فبول مباح الاكل طاهر لقوله صلى الله عليه وسلم
صلوا في مراتب الغنم وقد ثبت ان الرسول عليه السلام صلى
فيها والصحابة وامرت بذلك من سأل عنه ومعلوم ان ابوالها
واروائها لا تخلو منها مراتبها فكان ذلك دليلا على طهارتها وايضا
فان الرسول عليه السلام امر العرنيين ان يشربوا ابوال الابل
والبانها ولا يحتمل ان يكون ذلك من اجل التداوى لان التداوى
بالنجس حرام وقد ثبت النهي عن ذلك في الشرع وايضا بان
البرء مظنون والتداوى بالنجس حرام على القطع ولا يترك مقطوع
به لمظنون مشكوك فيه والذي ورد من النهي عن الصلاة في معادن
الابل فتلك عبادة لا يعقل معناها ولا يسوغ فيها تعليل بلما
رأينا الغنم صلي في مراتبها فسنا عليها البفر وما في معناها
من طريق قياس الشبه وهو قياس مستد صحيح وذهبت الشافعية
الى الفول بنجاستها وتعلقوا في ذلك بالحديث الوارد عن الرسول
عليه السلام من طريق ابن عباس قال مر النبي صلى الله عليه
وسلم على فبرين فقال انهما يعذبان وما يعذبان في كبير اما
احدهما فكان يمشى بالنميمة واما الآخر فكان لا يستتر من البول
قال فدعا بعسيب رطب فشقه باثنين ثم فرس على هذا واحدا
وعلى هذا واحدا وقال لعله يخجف عنهما ما لم ييبسا وفي رواية
لا يستنزه عن البول او من البول وفي رواية لا يستبرئ على

اختلاف الرواية فتعلقوا بعموم البول وقالوا يحتمل على هذا كل بول لما فيه من الوعيد وهذا الذي ذهبوا اليه ليس بشيء لضعفه وتغليب الفياس عليه مع ان في الخبر في بعض الروايات من بوله بهذا دليل على فصرة على الرجل نفسه ثم وردت في بول الصبي احاديث متعارضة حديث عائشة وغيرها والاحتياط غسله ويتعلق بالمباح الاكل بول اجملاة وعرفها وما يخرج من انوبها واهدي اذا رضع خنزيرة باجملاة بولها طاهر لان المحكم للخارج لا للداخل فياسا على ابن ادم لانه ياكل الطيبات والطاهرات ثم الخارج منه نجس ولو كان المحكم للداخل لحكمنا بطهارة ما يخرج من ابن ادم وعرفها والخارج من انوبها ايضا طاهر لما ورد في ذلك من الاخبار وصحة الفياس واما اهدي اذا رضع خنزيرة فيحتمل ان يكون طاهرا ويحتمل غير ذلك فوجه احتمال طهارته ان هذا اللحم انما نبت باذن الله تعالى وبمعنى غير اللبن بالمجاورة لا انه يتسنى منه جميع الجسد وابلغ احواله الا يتعدى محله وعلى هذا يغسل المحل لا غير وذلك انا نجد المحشيش ينبت بغير الماء واشياء تنمى بالمجاورة ووجه الاحتمال الآخر انه لا حياة له ولا نماء الا بهذا الغذاء ومعلوم ان الغذاء لو لا انه تتسنى منه اجزاؤه ما عاش ولا نمى ويتعلق بهذا عرف السكران والاصح انه طاهر لانه يخرج على غير صفة الخمر ولونها وبول المحرم الاكل نجس حرام علم ذلك من دين الامة ضرورة وهو ابن ادم والخنزير وبول المشتبه الاكل مشتبه ايضا والبروع تابعة لاصولها واما الودي ايضا فهو نجس

لتبعه للبول وخروجه من مجراه واما المذي فانه نجس لامر الرسول عليه السلام بغسل العرج منه واجماع الصحابة على ذلك ومملهم به وتتعلق به فصول منها هل يغسل موضع المخرج او سائر الذكر ومنها هل غسله عبادة ام لا ومنها حكم من صلى به فاما غسل جميعه فهو الاصح لان الخطاب ورد مطلقا عاما على جهته لقوله عليه السلام فافسل ذكرى وان كان جائزا في الوضع تسمية البعض باسم الجملة مجازا كما تقول كتبت بالفلم وضربت بالسيف واذا اشتمل اللفظ على حفيضة ومجاز حمل على الحفيضة حتى ياتي دليل ولا حجة لمن قال انه يحمل على اقل ما ينطلق عليه الاسم فقد وجدنا اللفظ مطلقا في الايدي بتفديد المرافق وفي الحديث مسحنا بايدينا الى الآباط فمتى ورد الاسم مطلقا تناول الجملة الا ما خص الدليل من ذلك واما كون غسله عبادة فلانه لو كان غير عبادة لما تعدى الغسل محل الخارج فلما رأينا تعدى المحل علمنا انه عبادة كغسل الحيض والمجنابة وسائر العبادات التي هذه صبغتها واما حكم من صلى به فانه يعيد في الوقت وبعده للامر بغسله والامر على الوجوب واما المني فانه نجس باجماع الصحابة وما ورد من الاخبار في الامر بغسله وازالته وذهبت الشافعية الى انه طاهر واحتجت على ذلك باخبار منها حديث عائشة كنت ابركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديث اخر واني لاحكه فقالوا ان البركة هو المأمور به وعليه المعول وان كان الغسل بالماء محسن على وجه الاستحباب وليس ما ذهبوا اليه بشيء وهذه

الاحاديث يمكن جمعها ولا يتنافض هذا بعد صحتها وسلامتها
مما يتطرق اليها لانه يحتمل ان يكون الغسل بعد البرئ والمحك
وكفى بجعل عمر في ذلك بمجمع من الصحابة وما كانت الصحابة
عليه من غسله والمبادرة الى ازالته بالماء واما الخمر فنجس ايضا
باجماع وقد سماها الله رجسا وكسرت الصحابة جرار الخمر وتحرير
هذه الاعيان المذكورة كلها ونجاستها معلومان من دين الامة ضرورة
بهذا الكلام على اعيان النجاسات واما حكم ما غلب منها فان كل ما
غلب منها ولم يجد الانسان انبعكا عنه فانه يصلى به على قدر حالته
وامكان وسعه والاصل في ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم
لباطمة بنت ابي حبيش انما ذلك عرق وليس بالمحيضة احدث
وقوله في حديث ام سلمة لتنظر عدد الليالي والايام احدث
وحديث عمر بن الخطاب اذ صلى وجرحه يثعب دما وحديث
سعيد بن المسيب اذ سأل رجل فقال له انى لأجد البلل وانا
اصلى ابانصروا احدث وحديث زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر
ابن الخطاب قال انى لأجده ينحدر منى احدث ونحو ذلك واما
حكم ما وقعت فيه فانه ان كان مما لا تتميز عنه ولا يمكن نزعها
منه فانه كله نجس يطرح كاللبن والترت ونحو ذلك وان كان مما
تتميز عنه ويمكن نزعها منه فانها تنزع وما حولها والاصل في
ذلك حديث ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل
عن العبارة تقع في السمن فقال اترموها وما حولها باطرحوة واما
تحرير الانتجاع بالنجاسة بالاصل فيه حديث ابن عباس في

الخمر في قوله صلى الله عليه وسلم ان الذي حرم شربها حرم بيعها
المحديث وقوله عليه السلام فأنزل الله اليهود نهوا عن الشحوم
بباعوها واكلوا ثمنها وما روي عن ابي هريرة ان الرسول عليه
السلام قال له وقد أتاه بنبيذ ينشئ اضرب بهذا الحائط فان هذا
شراب من لا يؤمن بالله واليوم الآخر وجعل الصحابة في كسر جرار
الخمر واما ازالة النجاسة فواجب بالكتاب والسنة والعمل اما
الكتاب فقوله تبارك وتعالى وثيابك فطهر وقد مضى الكلام في
المخيفة والمجاز واما السنة فاحاديث كثيرة منها حديث الامرابي
ومنها حديث فاطمة بنت ابي حبيش ومنها حديث عائشة
قالت كنت أغسله من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعل
عمر رضى الله عنه وغسل ثوبه منها بجميع من الصحابة وقوله لو
جعلتها لكانت سنة واستمرار العمل على ذلك ثم الكلام في حكم
من صلى بها ولا يدخل المصلى بها من احد ثلاثة احوال اما ان
يصلي بها عامدا أو ناسيا او لعذر فان صلى بها عامدا اعاد الصلاة
ابدا وان صلى بها لعذر فلا اعادة عليه ما ورد من العبوعن الغلبة
والاعذار وان كان ناسيا فلا يدخل من احد ثلاثة احوال اما ان يراها
في ثوبه قبل ان يشرع في الصلاة او يراها في أثناء الصلاة او بعد
البراق منها فان رعاها قبل ان يشرع في صلاته فلا يدخل من ان
يكون في ضيق من الوقت او سعة فان كان في ضيق فلا يدخل
من ان يكون له ثوب غيره او لا ثوب له وهذه المسألة تنازعها
اصلان متعارضان احدهما النهي عن كشف العورة ووجوب

سترها وكون ذلك شرطا في صحة الصلاة والثاني الامر بازالة النجاسة
وكون ازالتها شرطا في صحة الصلاة فلا سبيل الى الصلاة مع كشف
العورة ولا سبيل الى الصلاة بالنجاسة لكن يترجع ان ستر العورة
أكد واهم لانه واجب على كل حال في الصلاة وغيرها والنجاسة لا
تتعين ازالتها الا عند الصلاة وستر العورة واجب في كل الاوقات
فكانت لها منزلة عليها وايضا فانا نجد المغلوب بالنجاسة يمكنه
براق ثوبه لكنه لا يومر بعرفه لثلا تنكشف عورته فلما كان لا يومر
بنزع ثوبه في حال صلاته مع كونه نجسا كان لستر العورة منزلة
على النجاسة ومما يرجع ان النجاسة اخب ما رواه البخاري ان ابن
عمر كان اذا رأى في ثوبه دما وهو يصلي وضعه ومضى في صلاته
وحديث النعلين وغير ذلك وروى ابوداود في حديث عائشة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى ثم رأى في ثوبه دما فبعث
به الى عائشة فغسلته ولم تره عنه اعادة ويتعلق بهذا اذا كان
عنده ثوبان حرير ونجس بأيهما يصلي بالذي يترجع في هذه
المسألة ان يصلي بالحرير لا بالنجس لما ورد في ذلك من اباحته
عليه السلام لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام من حكمة
كانت بهما او وجع كان بهما ولانه أطهر من النجس على كل حال
وان كان النهي فيه واردا معلوما فيحتمل ان يكون ذلك من اجل
الرفاهية وما يودى اليه من الاسراف فاذا امن ذلك كان اخب من
النجس مع ان التعارض باق لهذا لا احتمال كون الحديث قبل
النهي عن لبسه لكن التحريم اخب على كل حال فهذا تبصير اذا

رعاها قبل ان يشرع في الصلاة وان رعاها بعد ما شرع في الصلاة
فلا يغلو من ان يمكنه طرح ثوبه اولا يمكنه فان لم يمكنه فليقطع
فولا واحدا ولا يتمادي بالنجاسة وان امكنه طرحه فليطرحه وهل
يتمادي على صلاته او يستأنب الصلاة في هذا كلام وكذلك الكلام
اذا رعاها بعد الفراغ من الصلاة وهو ناس في الوجهين بهاتان
المسألتان مبنيتان على قواعد وذلك ان هاهنا اصلين احدهما
وجوب العبادة وترتيبها على كل حال الا ما قام دليله لان العبادات
قد ثبتت والتكليف قد انحتم واذا ثبتت العبادات فلا يرفعها
الا الشارع بنسخ او تخصيص والاصل الآخر ان شرط التكليف العقل
والاختيار والناسي قد عدسهما جميعا وقد رفع عنه الخطاب وسقطت
عنه العبادة لعدم الشرط الذي به تترتب عليه فمن ركب اصل
وجوب التكليف ولزوم العبادات تبعه وطردة في الذكر والنسيان
واوجبها في الذمة فلا يسقطها نسيان ولا غيره الا ما قام دليله
ومن ركب الاصل الثاني في ان العقل والاختيار شرط في
التكليف وان عادمهما لا تجب عليه العبادة وانها ساقطة منه
فال ان تكليفه في حال نسيانه قد عدم فيه العقل والاختيار
فكان ذلك تكليف ما لا يطاق وتكليف ما لا يطاق لا سبيل اليه
وطردة في جميع ما تركه المكلف ناسيا وقال ان بنعس النسيان
تسقط عنه العبادة والاثم الا ما قام دليله وامر الشرع باثباته
بهذان اصلا فويان متعارضان فمن ركب احد الاصلين طرد بروع
ومن ادخل فيهما ثالثا فقد تحكم في الشرع لكون الاصلين

منحصرين بين النعي والاثبات ولا منزلة بينهما والنعي والاثبات
بيهما معلومان فانه اما ان تثبت هذه العبادة على كل حال او
لا تثبت مع النسيان على حال ومن قال تثبت في حال دون حال
فقد تحكم في قوله واقتحم على الشرع برأيه والفائل انه يعيد في
الوقت يقال له لا يخلو اما ان يكون فدأدى ما عليه في الحال اولم
يوده فان كان فد اداة بلا معنى لاعادته وان كان لم يوده ولم تجزئه
بلا معنى لصلاته اولا في حالته وان قال وجدنا النسيان في
الشرع لا يسقط العبادة والرسول عليه السلام امر الناسي والنائم
بفضاء الصلاة فيل ذلك حكم مستأنف غير الاول والا فقد سقط عنه
التكليف بنعس النسيان وعدم العفل والاختيار وامر الشارع له
حكم اخر والشارع يتحكم كيف شاء الا تراه امر المحاض بفضاء
الصيام ولم يامرها بفضاء الصلاة وأسقط عن المجنون والمغشى عليه
العبادة في حال المجنون والاعماء وامر النائم بفضاء العبادة ولم يعذره
مع انه اعذر من الناسي وهذا حكم منه يجعل ما يشاء وليس لنا طريق
الى معارضته ولا سبيل الى القياس في ذلك والاصل سقوط التكليف
مع عدم شرطه الذي لا يتم الا به وهو العفل والاختيار الا فيما امر
الشرع به وكذلك اذا احتج بثبت العبادة بمن اسقط سجدة ناسيا
فيل له الشارع جعل ذلك وامر به لانه سلم من اثنتين باتى
بركعتين وقال اذا شك احدكم في صلاته فلم يدر كم صلى اثلاثا أم
اربعا فليطرح الشك وليبين على ما استيفن الحديث وكل ما ورد في
ذلك من قبله عليه السلام يجب امتثاله والاتيان به ويبقى الغير

على اصله حتى يأتى دليله بالأصح ان التكليف ساقط مع عدم العفل
والاختيار وحال السهو والنسيان إلا ما قام دليله وأما بماذا تترال
بالماء ولا تترال بغيره والدليل على ذلك حديث الأعرابي وحديث أم
فيس في قوله عليه السلام حكيه بضع واغسله بماء الحديث وهذه
مبالغة في الغسل وفول عائشة كنت اغسله من ثوب رسول
الله صلى الله عليه وسلم وحديث فاطمة بنت ابى حبيش وجعل
عمر في غسله المنى بمجمع من الصحابة وفول النبي عليه السلام
الماء طهور وما تقدم من ان النجاسة اذا سقطت في مائع فإنه نجس
فاذا غسلت النجاسة بغير الماء من المائعات اختلط بالنجاسة
بصار الكل نجسا ولا تترال النجاسة بالنجاسة فلا يجوز غسلها إلا
بالماء الطاهر ولا تترال بالماء المضاب ولا بمائع وأما لماذا تترال فإنها
تترال للصلاة وغيرها من العبادات التي شرعت فيها الطهارة
وأما عن ماذا تترال فإنها تترال عن البدن والثوب والمكان والأصل
في ازالتها عن البدن حديث فاطمة بنت ابى حبيش والأصل
في ازالتها عن الثوب جعل عمر والصحابة وفوله عليه السلام
في حديث أسماء لتفرصه ثم لتنضجه بالماء وهذا النضج معناه
الغسل وفول عائشة كنت اغسله من ثوب رسول الله صلى الله
عليه وسلم والأصل في ازالتها عن المكان حديث الأعرابي
وأما صفة ازالتها فيتعلق بها زوال العين والمحكم والأثر والمسح
والرش والنضج بالواجب زوال العين والمحكم جميعا والأثر
لا يضر لفوله عليه السلام لخولة يكيحك الماء ولا يضرى أثره فاذا زال

العين والمحكم لم يضر الاثر والعرف بين العين والمحكم ان المحكم قد
يبقى بعد زوال العين فلا يكون ذلك زوالا شرعيا وتعلق المحكم انما هو
بازالتها جميعا والمسح في خمسة وهي الاستجمار والخبثان والنعلان
والذيل والسيب اما الاستجمار فبعينه احاديث كثيرة ان الرسول
عليه السلام كان يستجمر بالاحجار وقد سئل عليه السلام عن
الاستطابة فقال اولا يجد احدكم ثلاثة اجبار من طريق هشام بن
عروة عن ابيه وحديث سلمان وحديث ابي هريرة ومن استجمر
فليوتر على ان الاستجمار يحتمل ان يكون اول الاسلام لانه روي
عنه عليه السلام الاستنجاء بالماء في غير ما حديث في حديث
المغيرة وحديث انس وغيرهما وقد اثنى الله على اهل فباء
باستنجاتهم بالماء وروى الترمذي عن عائشة رضی الله عنها انها
كانت تقول للنساء من ازواجكن ان يستطيبوا بالماء فاني استحييهم
وان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجعله وحديث عمر فيحتمل
ان يكون الاستجمار اولا ثم جاء العمل على الاستنجاء بالماء وهو
الظاهر واما الخبثان فما كان الصحابة بسبيله من المشي بالخبثين
ولا تخلو الطرق من النجاسات ولا يمكن التحفظ من ذلك فكان المسح
في ذلك مشروعا تخفيفا ورجعا للحرج وكذلك النعلان ايضا واحديث
كنا لا نتوضأ من موطنى وادخل ابوداود ان الرسول عليه السلام
قال في الخبثين والنعلين التراب طهورهما وادخل ايضا انه عليه
السلام قال اذا جاء احدكم المسجد فليتنظر بان رأى في نعليه
فدرا او اذى فليمسحه وليصل بيدهما واما الذيل فبعينه حديث ام

ولد لابراهيم بن عبد الرحمن بن عوب يطهرة ما بعده وحديث امر سلمة بن قولة عليه السلام بذراعا لا تريد عليه، وفي هذا دليل على ان ستر العورة آكد من النجاسة وهو ترجيح ظاهر ومع ارخائه ذراعا لا يمكن التحفظ من النجاسة فكان ما يلغاه الثوب بعد ذلك طهورا له لقوله عليه السلام يطهرة ما بعده واما السيب فحديث ابني عمرة الفاتلين ابا جهل بن هشام الحديث فكان قوله عليه السلام لهما هل مسحتما سيبكما دليلا على ان المسح في السيب مشروع وان ذلك ايضا من جهة التخييف لانه لو كان يغسل مع ما كانوا فيه من ملازمة المحروب وتعذر وجود الماء في بعض الاوقات لكان ذلك حرجا ومشقة عليهم وهل المسح المشروع في الخفين والنعلين والذيل من نجاسة رطبة او يابسة في ذلك نظر والصحيح انه من نجاسة رطبة لوجوه منها قوله عليه السلام في الخفين والنعلين التراب طهورهما وهذا عموم يدخل فيه الرطب وغيره واليابس لاحكم له اذ لا يتعلق بالخشب ويدل على ذلك قوله عليه السلام اذا جاء احدكم المسجد فلينظر بان رأى في نعليه ذرا او اذى فليمسحه وليصل بينهما ولو كان يابسا ما تعلق بالخشب على ان هذا انما يرجع فيه الى لعظ الحديث ولعظ الحديث عام ومن جهة المعنى انه لما اباح لهم المشي بها والصلاة فيها وكانت الطرق لا تخلو من رطب ويابس ولا يمكن التحفظ من ذلك كانت الرخصة وافعة عليهما جميعا والنضح هو طهور ما شك فيه والاصل فيه قول عمر رضي الله عنه بل افسل ما رأيت وانضح ما لم ار بالنضح هو طهور ما

فحك بيده والنضح والرثش بمعنى واحد وقد جاءت الروايتان جميعا
في فعله عليه السلام ببول الصبي جاء فنضحه وجاء برشه رواهما
ابو داود وروي انه عليه السلام كان يغسل بول اجمارية ويرش بول
الغلام بعرق بين اجمارية والغلام وقد ياتي النضح بمعنى الغسل كما
قال عليه السلام في حديث المغداد في المذي فاذا وجد ذلك احدكم
فلينضح برجه الحديث ويحتمل ان يكون ما ورد من النضح في بول
الغلام بمعنى الغسل على هذا الوجه مع انه ليس عليه العمل
والاحوط فيه الغسل بهذه جملة الكلام على الطهارة من النجس وما
يتعلق به واما الطهارة من الحدث بالكلام فيها في فصلين معنى
الحدث وتفاصيله فاما معناه فهي الاحداث الخارجة من السبيلين
المانعة من العبادة التي هي الصلاة وما في معناها واما تفاصيله فعلى
ضربين حدث اكبر وحدث اصغر فالاكبر اجمانة والحيض والنجاس
وابوابه تاتي في مواضعها ان شاء الله والاصغر تتعلق به اربعة
فصول منها هل يصلى بمداعبة الاخبثين ومنها ما يتعلق بالخروج
ومنها ما يمنع من العبادات ومنها ما يرفع الاحداث فاما الصلاة
بمداعبة الاخبثين فلا تضح ولا تجوز والاصل في ذلك ما روته عائشة
فالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصلى بحضرة
الطعام ولا هو يداعبه الاخبثان وحديث ابن هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر ان
يصلي وهو حفن حتى يتخفف وحديث هشام بن عروة ان
عبد الله بن الارقم كان يؤم اصحابه الحديث وقال فيه سمعت رسول

الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اراد احدكم الغائط فليبدأ بانه
قبل الصلاة وقول عمر رضى الله عنه لا يصل احدكم وهو ضام بين
وركبيه وحديث ابن عمر وغير ذلك فاذا ثبت ذلك فلا يخلو المصلى
بها من حالين اما ان تشغله عن الصلاة واما ان يكون الامر عليه فيه
خفيفا لا يشغله عن الصلاة فان شغله ذلك فصلاته باسدة ويعيد
ابدا وان كان لا يشغله فبى ذلك نظر بسبب الشغل عن الصلاة
وهذا مغفول فاذا امن ذلك صححت الصلاة على ان هذا محتمل
لعموم النهي والاحوط فيه الامتثال واما ما يتعلق بالخروج فيتعلق
به حصول منها الابعاد عن الناس ومنها الاستتار ومنها بماذا
يستتر ومنها المواضع التى نهى عن الخروج فيها ومنها ما يقول
عند دخول الخلاء ومنها النهي عن الاستنجاء باليمين ومنها ترى
الكلام ورد السلام ومنها البول فائما ومنها النهي عن كشف العورة
حتى يدنو من الارض ومنها النهي عن استقبال القبلة واستدبارها
عند الحاجة ومنها الاستبراء من البول والتجفظ منه ومنها
هل يبول الانسان عند صاحبه او بحيث لا يكون معه احد ومنها
صفة الاستنجاء والاستجمار وما يتعلق بهما فاما الابعاد عن الناس
فبى حديث المغيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا ذهب
ابعد وبى حديث المغيرة ايضا قال كنت مع النبي صلى الله عليه
وسلم فى سفر الحديث وقال فيه فانطلق رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى توارى عنى الحديث وبى رواية اخرى حتى توارى بى
سواد الليل وحديث جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه

عليه وسلم كان اذا اراد البراز انطلق حتى لا يراه احد واما الاستنار فلما رواه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير وفي الحديث واما الآخر فكان لا يستتر من البول وفي حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ومن اتى الغائط فليستتر فان لم يجد الا ان يجمع كتيبا من رمل فليستدبره فان الشيطان يلعب بمفاعد بنى ادم واما المواضع التي نهى عن الخروج فيها فهي المساجد والطرق والظل والماء الراكد والمقابر والبحر والمستحضر فاما المساجد فلفوله عليه السلام في حديث الامرابي ان هذه المساجد لا تصاح لشيء من هذا البول ولا الفذر الحديث واما الطرق والظل فلفوله عليه السلام اتفوا اللعانيين قالوا وما اللعانان يا رسول الله قال الذي يتخلى في طريق الناس او في ظلهم وفي حديث اخر اتفوا الملاعن الثلاثة البراز في الموارد وفارعة الطريق والظل واما الماء الراكد فلما رواه مسلم في حديث جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يبال في الماء طاء الراكد ومحدث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه وعن ابي هريرة ايضا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبل في الماء الدائم الذي لا يجري ثم تغتسل منه واما المقابر فنهي ايضا عن الخروج فيها للمذاهب وذلك للحرمة وقد روي عن علي انه كان يتوسد القبور ويضطجع عليها واما البحر فلما رواه ابن سرجس ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يبال في البحر وقال قتادة

كان يقال انها مساكن ابن ماجا والمستحرم فلما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في مستحرمه ثم يغتسل فيه وفي رواية ثم يتوضأ فيه بان عامة الوسواس منه واما ما يقول عند دخول الخلاء فما رواه مسلم وغيره من قوله عليه السلام اذا دخل الخلاء اللهم انى اعوذ بك من الخبث والخبائث وفي حديث اخر عن النبي عليه السلام ان هذه المحشوش محتضرة فاذا اتى احدكم الخلاء فليقل اعوذ بالله من الخبث والخبائث واما النهي عن الاستنجاء باليمين فلما رواه مسلم وغيره في حديث سلمان ونهانا ان نستنجي باليمين وروى ابو داود عنه عليه السلام انما انا لكم بمنزلة الوالد اعلمكم فاذا اتى احدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ولا يستطب بيمينه واما ترى الكلام فلما روي عنه عليه السلام انه قال لا يخرج الرجلان يضربان الغائط كاشعين عن عورتهمما يتحدثان فان الله يمفت على ذلك واما رد السلام فلما رواه ابن عمر قال مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم فلم يرد عليه وفي حديث اخر فلم يرد عليه حتى توضأ ثم اعتذر اليه فقال انى كرهت ان اذكر الله الا على طهرا و قال على طهارة وفي حديث ابى ابيهم قال افبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو جل بلفيه رجل فسلم عليه فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه حتى افبل على ابندار فمسح وجهه ويديه ثم رد عليه السلام واما البول فاثما فلما رواه حذيفة قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سباطة فوم فبال فاثما

وقالت عائشة من حدثكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بال
فائما فلا تصدقوه والمحدثان يصح جمعهما بان حديث حذيفة
كان لعذر لانه عليه السلام كانت الوجود ترد عليه ويمسكونه حتى
يتحجز فربما فعل ذلك في حال الضرورة والا فذلك ليس من آداب
العضلاء ولا من اخلاق الانبياء لما فيه من كشف العورة وغير ذلك
واما النهي عن كشف العورة فلما روي عنه عليه السلام انه قال
ومن اتى الغائط فليستتر وفيه بان الشيطان يلعب بمقاعد
بنى آدم واما النهي عن استقبال القبلة واستدبارها للحاجة
ففي حديث ابي ايوب الانصاري انه عليه السلام نهى ان تستقبل
القبلة لبول او لغائط وفي حديث اخر اذا ذهب احدكم لبول
او لغائط فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها بعرجه وفي حديث
اخر ولكن شرفوا او غربوا وفي هذا احاديث متعارضة منها
حديث سلمان وحديث ابي هريرة وحديث ابي ايوب وحديث
ابن عمر وحديث جابر وغيره وحكم المتعارض الجمع بان تعذر
بالمتأخر من المتقدم بان تعذر بالذي عليه العمل بان تعذر
بالترجيح بالصحة والكثرة واما الاستبراء من البول فحديث ابن
عباس واما الآخر فكان لا يستبرئ من البول وحديث ابي موسى
انه كان يبول في فارورة وهذا تشديد وليس عليه العمل وروت
حكيمه بنت اميمة بنت رقيقة عن امها قالت كان لرسول الله
صلى الله عليه وسلم فذح من عيدان تحت سريرة يبول فيه بالليل
واما بول الرجل عند صاحبه فما رواه حذيفة بن اليمان انه قال

في ثمانية اربعة ذكرها الله تعالى في كتابه واربعة بينها
الرسول عليه السلام بقوله وبعله وهي كلها محسوسة وهذا حصر
شرعي فلا تصح فيه زيادة ولا نقصان واما ما به تبعل فهو الماء المطلق
كما ورد في الكتاب والسنة بهذه اعضاؤها وما به تبعل منحصر
محسوس واما المعنوي المتعلق به فهو على ما فسمناه اولا اذ لا بد
من تبعل تبعل له هذه الطهارة وهو الصلاة وما في معناها من
الافعال المستباحة بها فهذا احد الضربين والثاني هو النوافض -
وهما المختصان بها واما ما تشترك فيه مع سائر العبادات بالنية
والشرائط والفضل والاحكام فهذا بيان انحصار قواعد الوضوء في
ثمانية فلا تصح زيادة عليها ولا نقصان منها ثم نرجع الى الكلام
على كل قاعدة من هذه القواعد فاما القاعدة الاولى وهي بيان فضل
الوضوء فمن الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب فقوله تبارك وتعالى
ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وقوله تبارك وتعالى وينزل
عليكم من السماء ماء ليطهركم به وقوله تبارك وتعالى ما يريد الله
ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم
ولا فضل اعظم من تمام النعمة واما السنة فاحاديث كثيرة منها
حديث ابي هريرة اذا توضأ العبد المسلم او المومن الحديث وحديث
عبد الله الصنابحي وحديث ابي هريرة الا اخبركم بما يمحوا الله به
الخطايا ويرفع به الدرجات وحديثه ايضا في الغر المحجلين وحديث
هران وحديث مالك في الموطا ولا يحافظ على الوضوء الا مومن وغير
ذلك في بيان فضله كثير واما الاجماع فمعلوم من دين الامة ضرورة

واما كونه عبادة بالدليل عليه من الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب
فقوله تبارك وتعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وما
يحب الله تعالى عبادة عليه فهو من اعظم العبادات واما السنة
فقوله عليه السلام الطهور شرط الايمان الحديث وحديث عبد الله
ابن عمر انه عليه السلام كان يتوضأ لكل صلاة الحديث وحديث
سليمان بن يسار في ذلك ايضا وحديث ابن عمر ايضا وروى
ابوداود من غير حدث ومنه حديث عمر يوم فتح مكة وفي هذا
احاديث كثيرة واما الاجماع فمعلوم من دين الامة ضرورة فاذا ثبت
هذا فنقول لا يدخل وضوءه عليه السلام من احد ثلاثة احوال اما
ان يكون للحدث او عيبا او عبادة فمحال ان يتوضأ عليه السلام
عيبا اذ لا يليق ذلك به وقد علم ان ذلك لم يكن للحدث فلم يبق الا
انه توضأ مجددا فعلم من ذلك انه عبادة فاذا ثبت انه عبادة فمن
شروط العبادة ابتغاؤها الى نية بان قال فائل لا يعتفر الى نية لانه
من الاعمال المرادة لغيرها كازالة النجاسات والسعي الى الجمعة
والمشي الى الحج فيل لا يصح الجمع بينها وذلك ان الوضوء يصح فيه
التكرار والتنبل وتأتي العبادة وازالة النجاسة لا يصح فيها تكرار
ولا تنبل باقتراف وايضا بان النجاسة لو ازالها بغير نية لاجزت
بدليل انه لو ازالها الغير او ازالتها النار او الفطع لاجزت وكذلك
السعي الى الجمعة اذا سلب الساعي النية حتى يدخل المسجد
لاخلاب ان الصلاة صحيحة بخلاف الوضوء اذا سلب النية فيه
وكذلك المشي الى الحج والمزيرل للنجاسة لا يقال له اعد ازالتها

اذ لا يصح تنبل في ازالتها بخلاف الوضوء فبان الفرق بينها واما وجوبه فمن الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب فقولته تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين الآية وهذا امر والامر على الوجوب واما السنة فاحاديث كثيرة منها حديث ابن عمر قال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلاة بغير طهور الحديث وحديث علي رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم معتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم وحديث ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة من احدث حتى يتوضأ وغير ذلك واما الاجماع على ذلك فلا خلاف فيه بين الامة واما شروطه فعلى ضربين شروط الوجوب وشروط البعل اما شروط الوجوب بعشرة وهى العفل والبلوغ والاسلام وبهم الخطاب ووجود الماء على كفايته وسلامة اوصافه والقدرة على استعماله والغسل من الجنابة والغسل من الحيض وكيفية استعماله على اشتراكها فى الضربين جميعا شروط الوجوب وشروط البعل اما العفل فمن شروط وجوبه اذ غير العافل لا تكليف عليه واما البلوغ فمن شروط وجوبه ايضا اذ غير البالغ لا تكليف عليه والبلوغ على ضربين بلوغ بالاحتلام والحيض وبلوغ بغيرهما وغيرهما على ضربين سن واذنات وقد تقدم الكلام على ذلك ويتبرع عن بلوغ السن اذا اوقع طهارة قبل بلوغه ثم بلغ اثر طهارته جهل يصلى بتلك الطهارة ما توجه عليه من

الصلوات املا فنقول لا يصلى بها فرضا اذ العرض لا ينقلب نعلا
والنعل لا ينقلب فرضا لمضادة نية الذبل لنية الوجوب وذلك انه
اذا اوقع هذه الطهارة قبل وجوبها عليه فكانت نافلة له فلا يصح
ان يجعل بها فرضا بان قال فائل لم منعتم ان تكون طهارته تلك
يصح بها جعل الصلاة فياسا على المخاطب المكلف يتوضأ للنافلة
ويصلى بها البريضة الواجبة فيل هذا فياس عدل عن معنى
القياس والعرق بينهما ظاهر ليس فيه التباس وذلك ان المخاطب
المكلف يجب عليه الطهارة للنافلة وجوبا يؤثم بتركها ولا تصح منه
النافلة الا بطهارة بخلاف الصبي غير المكلف لان الطهارة لم يجب
عليه لا للنعل ولا للعرض ولا يؤثم اذا اتى بالنافلة بغير طهارة
خلافا للمخاطب بافترا كما لو اغتسل للجمعة فلا يجزيه عن الجنابة
لصحة الجمعة دون طهارة ونية النعل مضادة لنية الوجوب واما
الاسلام وبلوغ الدعوة فمن شروطه اذ لا يجب على من لم تبلغه الدعوة
شيء واما بهم الخطاب فهو من شروط الوجوب ايضا اذ الابكم الاصم
الذى لا يتأتى منه بهم الخطاب والتعلم لا يجب عليه شيء ايضا
واما وجود الماء فهو من شروط وجوبه ايضا لان عادمه يسقط عنه
وجوبه وينتفل الى التيمم واشترطت الكفاية في الماء لانه اذا لم
يجد الكفاية فهو كالعادم له اذ لا تتبعض الطهارة ولا يصح ان ياتي
ببعضها بالماء دون بعض واما القدرة على استعماله فهي من شروط
وجوبه ايضا اذ لا فرق بين من لم يفدر على استعماله وبين عادمه
واما سلامة اوصافه فمن شروط وجوبه ايضا لانه اذا تغيرت

اوصافه او أحدها سفت استعماله واما الغسل من الجنابة فمن شروط وجوبه ايضا اذ لا يصح للجنب وضوء الا بعد ان يرتفع عنه الحدث الاكبر فان قال فائل فلم امر الرسول عليه السلام الجنب ان يتوضأ عند منامه وأي فائدة فيه اذ كان لا يرجع الحدث فيل له للشارع ان يامر بما شاء وامره ذلك تعبد لا يعفل معناه ولا تاويله وليس الا اتباعه اذ اتباعه واجب وفول من قال انما امرة بذلك لينشط للغسل تعسف وتحكم بدليل وجوب الغسل عليه واباحة نومه على حال جنابته لما ورد في الحديث من قوله عليه السلام توضأ واغسل ذكرى ثم نم فاذا اباح له النوم دون غسل يرجع به الحدث فلا وجه للتعليل بالنشاط واما الغسل من الحيض فهو ايضا من شروط وجوبه اذ الحائض لا تتأني منها طهارة حتى تطهر من حيضتها وذلك معلوم واما كيبية استعمال الماء فيه فهي ايضا من شروط وجوبه ومن شروط فعله اذ لا يصح من جاهل به ولا تتأني له به عبادة فهذه شروط الوجوب واما شروط الفعل فستة وهي النية ونفل الماء الى الاعضاء ومرار اليد مع الماء وتعميم الاعضاء والترتيب والموالاتة وهذه كلها محمولة على الوجوب وهي داخلة في الاحكام ووجوب الاحكام مبني على وجوب الاوامر والاجعال فهذه جملة الشروط واما معرفة اعضائه فهي ثمانية اليدان الى الكوعين والجم والانجب والوجه واليدان الى المرفقين والرأس والاذنان والرجلان وكل عضو من هذه الاعضاء تتعلق به فصول اما اليدان فتتعلق بهما فصول منها غسلهما هل هو عبادة او نظافة ومنها حدهما الى الكوعين

ومنها تكرار غسلهما ومنها تخليلهما ومنها صبة غسلهما في
الجمع والافراد فاما غسلهما فهو عبادة تدل على ذلك احاديث كثيرة
منها حديث ابي هريرة اذا استيفظ احدكم من نومه الحديث
وحديث عثمان وحديث عبد الله بن زيد وغير ذلك وفيها تحديد
غسلهما بالثلاث والتحديد دليل العبادات اذ لو كان للنظافة لأجزأ
غسلهما من غير تحديد ويتبرع عن هذا انه اذا توضأ ولم
يغسل يديه فلا يجزيه وهذا يبنى على وجوب الأحكام ووجوب
الأحكام مبني على وجوب الأوامر والأفعال واما حدهما الى الكوعين
فقد روى في ذلك ابوداود ان عثمان بن عفان غسلهما الى الكوعين
واما تكرار غسلهما فقد وردت فيه احاديث صحيحة واما التخليل
فهو داخل في غسلهما واما صبة غسلهما فكيف تيسر فعل في
الجمع والافراد واما الهم والانب فبيهما المضمضة والاستنشاق
وتتعلق بهما فصول منها جمعهما في غرفة واحدة او الفصل
بينهما ومنها ادخال الاصبع في الهم للاستئنان ومنها وضع اليد
على الانب اما جمعهما في غرفة واحدة ثلاث مرات فبيها احاديث
صحيحة وروى ابوداود باسناده عن طلحة عن ابيه عن جده انه رأى
النبي صلى الله عليه وسلم يعصل بين المضمضة والاستنشاق وغيره
من الاحاديث الواردة بجمعهما في غرفة واحدة اصح واما ادخال الاصبع
في الهم على معنى الاستئنان فحسن واما وضع اليد على الانب فحسن
ايضالا مكان طرح الماء من انبه واما غسل الوجه فيتعلق به فصول
منها حدة طولاً وعرضاً ومنها تخليل اللحية ومنها غسل البياض

الذى بين الصدغ والاذن وغسل أسارير الجبهة وما فار من الاجبان
وما تحت المارن والشعور النابتة على العذارين والمخدين والمجابين
والشارب والعنيفة وتكرار غسله ثلاثا اما حدة طولاً فمن اول
منابت الشعر على الوجه المعتاد الى اآخر الذفن للامرد وللملتحي
من اول منابت الشعر الى اآخر اللحية وفولنا على الوجه المعتاد
تحرز من الاغم والاصلع اذ لا يعتبران فى ذلك ما فى اعتبارهما من
نبي التحديد ومعرفة واما حدة عرضاً فمن الاذن الى الاذن للامرد
والملتحي يحتمل وجهين احدهما ان حدة من الاذن الى الاذن على
الاصل المتقدم قبل طرود اللحية والشعر وان الشعر وطرود اللحية
لا يؤثر فى حدة قبل طرودها والآخر انه لما وجد الشعر وكان
باصلاحكم للوجه بما تقع به المواجهة وهو حد الشعر الطارى
العاصل والاحوط تعميمه على الاصل واصل هذا الاحتمال ما تسميه
العرب وجهاً فى وضعها فلما لم يحقق منها ذلك بعد واستغرق
الاسم الجملة تصور فيه الاحتمال والاحتياط تعميمه على اصله واما
تخليل اللحية فعليه ايضا احتمالان احدهما التخليل والآخر تركه
وهذا اذا كان الشعر من الكثرة بحيث لا يتوصل الى البشرية لكثافته
واما اذا كان خفيفاً فالاصل التخليل وذلك مطلق فى الطهارتين
الصغرى والكبرى وقد ورد التخليل فى الوضوء فى احاديث منها
حديث انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا
توضأ اخذ كفاً من ماء فادخله تحت حنكه فغسل به بميته وقال
هكذا امرنى ربي عزوجل وحديث عمار انه توضأ فغسل بميته

ففي له اتخلل بحيتك فقال وما يمنعني ولقد رأيت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يتخلل بحيته، والاحاديث صحيحة فثبت بهذا التخليل
واما ما ذكر عن الفاسم بن محمد من قوله لست من الذين يتخللون
بحاهم فذلك يحتمل ان يكون رأيا لا نفلا واذا ثبت ان خبر قدم على
الرأي ولا يزيل عنه الا دليل بين ظاهر يصر اليه ويحتمل ان
الاحاديث لم تنقل اليه ولا اتصلت به فوجب التمسك بالاصل
في التخليل حتى ياتي دليل واما غسل أسارير الجبهة وما غار من
الاجبان والبياض الذي بين الصدغ والاذن وما تحت المارن والشعور
النابتة على العذارين والحاجبين والمخدين والشارب والعنقفة فذلك
كله واجب بوجوب غسل الوجه واما تكرار غسله ثلاثا فبعينه
احاديث كثيرة صحيحة وقد روي من طريق ابن عباس عنه عليه
السلام انه توضأ مرة مرة ومن طريق عثمان بن عفان ثلاثا ثلاثا
ومن طريق عبد الله بن زيد مرتين مرتين والبرص مرة والثانية
والثالثة فضيلة يبين ذلك حديث عثمان انه توضأ ثلاثا ثم قال
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ هكذا وقال من توضأ
دون هذا كعبه بيان ان الاولى هي الواجبة وما عداها فضيلة واما
حديث هذا وضوء لا يفبل الله الصلاة الابنه فبعينه تطرق ما واما
غسل اليدين الى المرفقين فتتعلق به فصول وهي تحديدهما ونقل
الماء اليهما وتكرار غسلهما ثلاثا وتخليل الاصابع اما حدهما فالى
المعصل وذلك ان يدخل المرفقين في الغسل لانه لا يمكن
استيعاب غسل الذراعين على ما يجب فيه الا بدخول المرفقين ولو

تأتى منه غسلهما دون ادخال المرفقين لاجزأ ذلك عنه لكن لما لم
يمكنه التوصل الى الاستيحاء الا بادخال المرفقين فيل غسل
المرفقين واجب اذ ما لا يتوصل الى الواجب الا به فهو واجب
وامثلة ذلك في الشرع كثيرة منها ان الصائم لما خفيت عليه
الدفيفة الباصلة بين الليل والنهار ولم يمكن التوصل الى تحفيها
وجب عليه الامسك حتى ياخذ من الليل جزأ يبين به انفصاله
عن النهار وكذلك في اول جزء من النهار عند انفصال الليل عنه
واما نفل الماء اليهما فمعلوم من السنة وذلك ما رواه ابو هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن
فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه
مع الماء او مع اخر فطر الماء امحديث بقوله فطر الماء يبين نفيه الى
الاعضاء اذ لا يتصور الفطر الا مع النفل ولبظ الغسل يفتضى النفل
باليد لان الغسل والمسح والغمس والنضح والرش في كلام العرب
موضوعة لمعان تشتمل عليها بالغسل لا يمكن الا مع اليد ونفل
الماء الا ان يكون في نهر او حوض او غير ذلك مما يغمر الاعضاء
فيكتفى عن نفل الماء بيديه الى الاعضاء لما غمرها من الماء لانه وجد
الماء المطلوب وانما باثدة النفل وجود الماء وامرارة باليد على الاعضاء
واما تكرار غسلهما ثلاثا وتخليل الاصابع ففد وردت في ذلك
احاديث كثيرة صحيحة واما مسح الرأس فيتعلق به فصول وهي
تجديد الماء له وتعميمه وحدة وصبة مسحه وترى التكرار فيه اما
تجديد الماء له فواجب ودليله ما روي في الصحاح من مسح رأسه

عليه السلام بماء غير فضل يديه واما تعميمه فهو الواجب وذليله
من الكتاب والسنة والعمل اما الكتاب فقولہ تبارك وتعالى
وامسحوا برءوسكم والاسم يتناول الجملة والباء معناها هنا الالزاق
ولا وجه لمن قال انها هاهنا للتبعيض اذ يلزمه ذلك في مسح
الوجه في التيمم واما السنة فاحاديث كثيرة منها حديث
عبد الله بن زيد وغيره من الاحاديث واما العمل بذلك فمتصل
وبيه كباية ويتبرع عن تعميمه مسح الشعر المرخي لمن له شعر
طويل على اصل عموم المسح بخلاف المرأة لانها لا تحل ففاسها لما
روي عن عائشة من قولها لتخبني على رأسها ثلاث حفنات من
الماء ولتضعث رأسها بيديها واما حده فكما وصف عبد الله بن
زيد بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى فعاة الحديث واما صفة
مسحه فكما ورد في حديث عبد الله بن زيد ولا يجوز فيه الا المسح
وغاسله فد جعل غير ما اسر به وفرض عليه لان فرضه المسح فاذا
غسل ما يمسح او مسح ما يغسل ففد اتى بغير العرض ولا يجزئه
وهذا صحيح لوجوب اتباع الافوال والافعال واما ترك تكرار مسحه
فقد وردت فيه احاديث كثيرة صحيحة واما المسح على العمامة او
على حائل وما رواه في ذلك المغيرة وثوبان وغيرهما فليس عليه
العمل وقد روى المغيرة ايضا المسح على غير حائل فتعارضت روايته
واذا تعارضت سقطت وصير الى الترجيح بالكثرة وما استمر عليه
العمل واما مسح الاذنين فتتعلق به فصول وهي استيناب الماء
لهما ومسحهما ظاهرا وباطنا وترك تكرار مسحهما اما استيناب

الماء لهما فلم يرو عن الرسول عليه السلام وقد روي عن عبد الله ابن عمر انه كان ياخذ الماء باصبعيه لاذنيه واما مسحهما ظاهرا وباطنا فنفد وردت فيه عنه عليه السلام احاديث صحيحة واما برك تكرار مسحهما فنفد وردت فيه ايضا احاديث صحيحة وقول من يقول هما من الرأس او من الوجه لا ضابط له ولا مجال للعفل فيه واما غسل الرجلين فتتعلق به فصول وهي تحذيدهما وتخليل اصابعهما وغسلهما والتكرار فيه اما تحذيدهما فالى الكعبين وهما معلومان ودليل ذلك الكتاب والسنة واما تخليل اصابعهما فواجب ودليله ما رواه ابوداود وغيره في التخليل واما غسلهما فواجب ودليله الكتاب والسنة والاحاديث المشهورة المنقولة عنه عليه السلام في وصف وضوئه والعمل المستمر ولم يرو أحد انه مسحهما ومن تعلق بالكتاب في العطب على اقرب المذكورين فلا تحقيق عنده ولا متعلق له في ذلك ما نفل من العمل في تفسير المجلد مع التقديم والتأخر وانتفال الواو وبطلان دلالتها لخروجها عن موضوعها في كلام العرب فثبت غسلهما واما تكرار غسلهما فوردت فيه احاديث صحيحة بهذا الكلام على اعضاء الوضوء واما احكامه فلا تخلو من ان تحمل كلها على الوجوب او تحمل كلها على الندب او يحمل بعضها على الندب وبعضها على الوجوب بمحال ان تحمل كلها على الندب للتعارض في ذلك ومحال ان يحمل بعضها على الندب وبعضها على الوجوب للتعارض ايضا فلم يبق الا انها كلها موهولة على الوجوب حتى يدل دليل على غير ذلك ووجوب

هذه الاحكام مبني على وجوب الاوامر والابعال بهذا الكلام على احكامه واما ما ينفذه بثلاثة وهي حدث ولمس وزوال عفل والدليل على حصرها حصر منافذ الانسان اذ ليس الا الخارج من السبيلين معتادا وغير معتاد والخارج من غير السبيلين وزاد الشرع عليهما اللمس وزوال العفل فاما الخارج من السبيلين معتادا فمحصر في ستة وهي البول والغائط والودي والمذي والمنى والريح تخرج بصوت او بغير صوت ويلحق به غير المعتاد وهو الدم والدود والحصى وهل حكمها حكم النوافض المعتادة ام لا فيه احتمالان احتمال يتعلق بحكم المخرج واحتمال يتعلق بوقوعه نادرا والنادر لا حكم له وهو الصحيح وهل البلة المستصحية له تتبع له ام لا فيه نظر والاصح انها تتبع له في العبوعنه وجميع هذه الاحداث المنحصرة الخارجة من السبيلين على الوجه المعتاد ورد الشرع بها ونفلت فلا صحيجا لا يمكن معه اختلال ولا اختلاب والخارج من غير السبيلين قد وردت فيه الاخبار الصحيحة واستمر العمل على انه لا ينفذ الطهارة وحصر ذلك مالك بن انس رحمه الله في موطنه فقال الامر عندنا انه لا يتوضأ من رعاب ولا دم ولا فيح يسيل من شيء من اجسد ولا يتوضأ الا من حدث يخرج من ذكر او دبر او نوم او مباشرة واما النوم بالضابط المعتبر في نفذ الطهارة معه زوال العفل اذ الغلة والكثرة والطول والخفة من اسماء الاضافة والاصل زوال العفل على اي حال كان من قيام او فعود او ركوع او سجود او احتباء او غير ذلك والاصل في ذلك ان العبادة ثبتت بينين جمتى تطرق اليها

شك فده فيها والشك في الشرط شك في المشروط فمتى زال
العقل فقد تطرق اليه احتمال احدث بين ذلك قوله عليه السلام
في حديث علي بن ابي طالب وكاء السنة العينان فمن نام فليتوضأ
واما اللمس فمن نوافضه وهو على ضربين لمس النساء و لمس الذكر
فاما لمس النساء بالدليل عليه الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب
فبقوله تبارك وتعالى او لامستم النساء (وهذا لفظ عام وهل المعتبر)
نفس اللمس متى وجد او ما يسول اليه من المعنى المقصود به
فيه نظر وذلك انه يحتمل الوجهين جميعا يحتمل ان يكون النفض
يتعلق باللمس على ظاهر الآية واصله في كلام العرب التغاء
البشريتين فمتى وجد لزم الوضوء على القول بالعموم في ظاهر الآية
وجملها على ما تضمنته، ويحتمل ان يكون النفض يتعلق بالمعنى
الذي يودي اليه اللمس وذلك لما روي عن الرسول عليه السلام في
حديث عائشة كنت انام بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورجلاني في فبلته فاذا سجد فمزني فقبضت رجلي احدث وهي
حديث اخر انه عليه السلام قبل بعض نسائه ثم خرج الى الصلاة
ولم يتوضأ بهذا وجه احتمال التعلق بالمعنى اذ لو تعلق الحكم
بمقتضى اللمس مجردا لما استمر عليه السلام في صلاته وما صلى
بعد التفجيل حتى يتوضأ والمحدثان فيهما تطرق ينبغي الاحتجاج
بهما وذلك انه يحتمل ان يكون غمزة لها عليه السلام على حائل
فيخرج عن معنى اللمس الموضوع في كلام العرب اذ الغالب على
النائم ان يكون عليه ثوبه واما حديث القبلة فغير صحيح فاذا

احتمل هذا بفي الحكم يتعلق بتعبس اللبس المعهود في الوضع
 الا ان ياتي دليل يخصه بمعنى غيره ووجه القول باعتبار المعنى
 ضمن الآية وهو قوله تعالى او لامستم النساء بالغالب من فرائض
 احوال اللبس للنساء وجود المعنى الذي يودي اليه اللبس وما
 علفه بالنساء وكان الغالب على لامستن وجود اللذة كانت اللذة
 معتبرة في اللبس مع ما في معنى الملامسة التي هي المعاملة
 من انها لا تكون الا من اثنين والغالب كون ذلك عن قصد باحتمل
 لذلك كون القصد معتبرا وقد ذهب آخرون الى ان معنى الآية
 الوفاق مع ما تقدم من الاحاديث في الغمز والتفجيل وهذا تحكم
 وتخصيص لظاهر اللفظ عن مفتضاه وانما الواجب في ذلك اتباع
 الشارع والوفوب عند حدوده وأوامره وهذه العبادة لا يعقل معناها
 ولا يتحكم على تاويلها واستخراج عللها لانه لو قال اذا لمستم الحائض
 فتطهروا لكان ذلك عبادة وللزم امتثالها مع ان الامر محتمل
 والاحتياط تعليفه باللمس المعهود في كلام العرب فاذا ثبت هذا جهل
 اللبس والملموس سواء املا وذلك ينبى على ما تقدم فمن قال
 باعتبار القصد لم يلزمهما جميعا في ذلك حكما ومن نجاه وتمسك
 بظاهر اللفظ علق الحكم بهما جميعا اذ الاصل في الشرعيات التعبد
 حتى ياتي دليل يوجبها على معنى من المعانى يجب المصير اليه
 فاذا ثبت هذا جهل يكون اللبس بغير اليد من سائر الاعضاء ام
 لا وهل حكم غير اليد بخلاف حكم اليد ام لا فيل اما لمس النساء
 فلا فرق فيه بين اليد وغيرها اذ معنى اللبس الموضوع في كلام

العرب التغاء البشريتين باي الاعضاء وقع بمتى وقع كان لمسا واما مس الذكر بمخلاب ذلك لانه لا يكون الا باليد خاصة اذ لا يمكن التحفظ بالعخذ وغيرها من لمسه خلافا للمس النساء اذ يمكن في ذلك التحفظ لانبصال اللامس عن الملموس وتأتى التحفظ منهما فاذا ثبت هذا جهل المعتبر ايضا في لمس الذكر ظاهر اللمس او المعنى الذى يودى اليه في ذلك ايضا احتمال لكن الاصل تعلق المحكم فيه بظاهر اللمس ووجوده من غير لذة لما ورد في ذلك من الاحاديث الصحاح وما استمر عليه من النقل والعمل وما كان فيه من فرائن احوالهم الدالة من فعلهم على تعلق المحكم بظاهر اللمس ووجوده واما حديث طلق بن على في ذلك بغير صحيح ويحتمل ان يكون منسوخا بهذا الكلام على ما ينفذه واما العبادات التى تستباح به فعلى ثلاثة اقسام عبادة شرعت الطهارة فيها ولا تصح دونها وعبادة شرعت فيها وتصح دونها وعبادة لم تشرع فيها وتصح دونها فاما العبادة التى شرعت فيها ولا تصح دونها فهى ثلاث الطواب بالبيت ومس المصحف والصلاة على اختلاف انواعها فهذه العبادات شرعت فيها الطهارة وهى شرط فيها لا تصح دونها والطهارة المشروعة فيها تصح بها سائر العبادات التى شرعت فيها الطهارة واما العبادة التى شرعت فيها وتصح دونها فهى قراءة القران والاذان والنوم بهذه العبادات شرعت فيها الطهارة وليست شرطا فيها اذ يصح فعلها دون طهارة وهذه الطهارة لا يودى بها ما الطهارة شرط فيه لمضادة نية

النبل لنية الوجوب واما العبادة التي لم تشرع فيها وتصح دونها
فكالوضوء للغزو والدخول على الامراء وغير ذلك فهذا لا يودى به شيء
من العبادات التي شرطت فيها الطهارة بهذه جملة قواعد طهارة
الوضوء واما الغسل فعلى ضربين الغسل من الجنابة والغسل من
الحيض والنفاس بالغسل من الجنابة ينبى على تسع قواعد وهى
كونه عبادة وبيان فضله ووجوبه وما يوجبه وصعبته وشروطه وتأخيره
عن السبب الموجب له وما تمنع الجنابة من الاعمال وطهارة البدن
فاما كونه عبادة بالدليل عليه الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب
فقوله تبارك وتعالى وان كنتم جنبا فاطهروا وهذا امر والامر على
الوجوب وكل ما أمر الله به ورسوله فهى عبادة يلزم امتثالها
والانبياء بها وقوله تبارك وتعالى حتى تغتسلوا وقوله تبارك وتعالى
ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وغير ذلك من الآي الدالة
على وجوبه كثير فاذا ثبت وجوبه ثبت انه عبادة واما السنة فقوله
عليه السلام لا يقبل الله صلاة بغير طهور وقوله عليه السلام الطهور
شطر الايمان وغير ذلك من افواله واجماله مما يدل على كونه عبادة
وكذلك ايضا فعل الصحابة له واجماعهم على ذلك ويتبرع من كونه
عبادة كون النية شرطا فيه اذ لا تصح العبادة الا بالنية بكل ما ثبت
انه عبادة اجتفر الى نية لقوله عليه السلام الاعمال بالنيات وهذا
خبر منه عليه السلام مقتضاة الامر وهو موقوف على الاعمال الشرعية
فانا ثبت انه عبادة تبرع عن ذلك استعمال النية فيه ومتى عري
عنها او سلبها فلا تجزيه وعليه اعادة الغسل ابدا ثم النية فى

هذه الاعمال لا تخلو من احد ثلاثة احوال اما ان يوقعها قبل
 الشروع فيها او في اثناها او بعد الفراغ منها فاذا اوقعها قبل
 الشروع فلا يخلو اما ان تكون مفارئة للعمل او غير مفارئة فان
 كانت غير مفارئة فقد اتى بها في غير وقتها وعدا بها محلها فلا
 يجزيه ذلك وان كانت مفارئة اجزأته وان اوقعها في اثناء العمل
 بذلك ايضا لا يجزيه لانه اوقع بغض العمل دون نية وان اوقعها
 ايضا بعد الفراغ فكذلك لا يجزيه لتعري العمل عن النية فيبطل
 الفسحان وبقي الثالث وهو مفارئتها للعمل ويلحق بذلك من
 البروع الشرك والرياء في جميع العبادات ورفض النية في الصوم
 واما بيان فضله فمن الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب ففوله
 تبارك وتعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وما يحب الله
 تعالى عليه فلا فضيلة اعظم منه وفوله تبارك وتعالى وينزل عليكم من
 السماء ماء ليطهركم به وفوله تبارك وتعالى ويطهركم تطهيرا ونحو
 ذلك من الآي في الكتاب كثير واما السنة فافوال الرسول عليه السلام
 واجعاله في ذلك كثيرة واما الاجماع على ذلك فمعلوم ويتبرع عن بيان
 فضله المبادرة والمسارعة بالامتثال والترغيب فيه واما وجوبه فمن
 الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب ففوله تبارك وتعالى وينزل عليكم
 من السماء ماء ليطهركم به وفوله تبارك وتعالى حتى تغتسلوا واما
 السنة فافواله عليه السلام واجعاله في ذلك كثيرة وهي على
 الوجوب واما الاجماع فان الصحابة مجمعة على ذلك بافوالهم
 واجعالهم بثبت بهذا وجوبه ويتبرع عن كونه واجبا احكام

تاركه وتاركه لا يخلو من احد ثلاثة احوال اما ان يتركه مجحدا
او شكاً في وجوبه او يتركه جهلاً او عمداً او يتركه نسياناً فبما حد
كاهر والشك لاحق به واجاهل والعامد عاصيان والناسي يجب
عليه الغسل متى ذكر والا ثم سافط عنه لنسيانه ومن شك
هل اغتسل ام لا يجب عليه الغسل اذا العبادات مبنية على
اليقين فلا تبرأ الذم منها الا بينين والشك فادح فيها والشك
في الشرط شك في المشروط وكذلك ان رأى بللاً في ثوبه ولم يذكر
الاحتلام بانه يغتسل واما اذا رأى انه احتلم ولم يجد بللاً فلا غسل
عليه وكذلك اذا شك هل احتلم ام لا فلا غسل عليه لانه على
استصحاب حال اليقين ولا شبهة هناك تثير شكاً وانما يفتح
الشك في اليقين اذا كانت شبهة وامارة واما اذا لم تكن امارة
فلا حكم الا لليقين لان ذلك يودي الى التشكيك في سائر العبادات
وذلك وسواس والاصل استصحاب حال البراءة ما لم تكن شبهة
واما اذا وجد بللاً وهو لا يدري هل هو مني او مني فان هناك
شبهة تفتح في اليقين فعليه الغسل لاحتمال كون ذلك منياً
وكذلك جميع ما تطرق اليه الشك في جميع العبادات لا يبرئ الذمة
منه الا الاتيان به احتياطاً وتباعد هذا الباب كثيرة منها انه اذا
شك هل صلى صلاة ام لا بانه ياتي بها وكذلك من شك في صلوات
وكذلك ان شك في اعدادها هل هي ثلاث او اربع او خمس او غير
ذلك بانه ياتي بالاكثـر من ذلك احتياطاً وكذلك ان صلى صلوات ثم
شك هل كان فيها جنباً ام لا بانه يغتسل ويصليها وكذلك ان

صلى صلوات ثم رأى بعد ذلك في ثوبه احتلاماً لا يدري متى كان فإنه يغسله ويغتسل ويعيد ما صلى من الصلوات لأول نومة نامها في ذلك الثوب احتياطاً وأما ما يوجبه بشيآن مجاوزة الختان الختان والانزال ثم تختص المرأة بالحيض والنفاس فأما مجاوزة الختان الختان بالاحاديث في ذلك كثيرة منها حديث عمر وعثمان وعائشة وحديث ابي موسى الأشعري وحديث اذا جلس والحديث الذي سئل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يصيب اهله ثم يكسل ولا ينزل الحديث وهذه الاحاديث ناسخة بحديث الماء من الماء والصحابة كلهم رضي الله عنهم مجمعون على ذلك وأما الانزال بالغسل منه واجب بالسنة واجماع الصحابة فمن السنة حديث ام سليم اذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم هل على المرأة من غسل اذا هي احتلمت الحديث وجعل الرسول عليه السلام حين كبر في صلاة من الصلوات الحديث وجعل عمر بن الخطاب حين عرس ببعض الطريق قريباً من بعض المياه وجعله ايضاً اذ فدا الى ارضه بالجرى ونحو ذلك من افعال الصحابة كثير فثبت بهذا ان الموجب للغسل شيآن مجاوزة الختان الختان والانزال والكلام في الحيض والنفاس ياتي بعد هذا ان شاء الله وأما صفة الغسل فكما ورد في حديث عائشة انه عليه السلام كان يغسل برجه ثم يتوضأ وضوءاً للصلاة الحديث وأما شروطه فعلى ضربين شروط وجوب وشروط جعل بشروط الوجوب تسعة وهي العفل والبلوغ والاسلام وبهم الخطاب ووجود الماء وسلامة اوصافه والقدرة

على استعماله والطهارة من الحيض ومعرفة كيعيته اذا لم تبلغه
الدعوة ومعرفة الكيفية تتردد بين شروط الوجوب وشروط الجعل فهي
من شروط الوجوب لمن لم تبلغه الدعوة ومن شروط الجعل لمن بلغته
الدعوة لانه اذا بلغته الدعوة فلا عذر له في جهله بكيفية الغسل
اذ الواجب عليه ان يتعلم واذا جهل فعليه لم تصح له العبادة اذ
هو شرط فيها كالنية فاما العفل فهو من شروط وجوبه لان المجنون
لا يغسل عليه اذ لا تكليف يلزمه ويتبرع عن هذا حكم من زال عقله
بنوم او سكر هل حكمه حكم المجنون والمغمى عليه ام يختلف
بنقول ان النائم يسقط عنه الاثم ولا تسقط عنه العبادة وذلك
بتخصيص السنة له واما السكران فان العبادة والاثم لا يسقطان
عنه وهما لازمان له ثابتان عليه ويتبرع عن هذه المسائل المربوط
هل حكمه في الغلبة حكم الناسى والنائم او حكمه حكم المجنون
والمغمى عليه وذلك ان السنة عذرت المجنون والمغمى عليه في
اسقاط العبادة عنهما في حالتهم المجنون والافماء ولم تعذر النائم
والناسى الا باسقاط الاثم لاغير فيبقي المربوط لانص فيه وهو محتمل
ووجه الاحتمال فيه ان المجنون والمغمى عليه انما عذرا من جهة
عدم العفل وانهما ليسا بمختارين وجاءت السنة في النائم
والناسى بان يوديا العبادة التي غلبا عليها في حالتهم النوم
والنسيان وان كان العفل منهما في الحالتين معدوما بالمربوط
تطرق اليه الاحتمال من جهة مشابهته للبريفين لانه معه ضرب
من الشبه بالمجنون والمغمى عليه في الغلبة ومعه ضرب

من الشبه بالنائم والناسى فى لزوم العبادة لهما لاستصحاب حال العقل ووجوده عند الذكر والاستيفاء والظاهر فيه جله على النائم من جهة مصاحبة العقل له وترجى كشف ما نزل به عن قريب فنقول ان العبادة فى ذمته مترتبة فاذا وجد سبيلا الى امتثالها امتثل وكان كالنائم يعين والناسى يذكر واما البلوغ فانه من شروط وجوبه لان الصبي غير مخاطب ولا مأمور بالغسل ويتبرع عن ذلك ان الصبي اذا وافق قبل بلوغه باغتسل لذلك ثم بلغ اثر اغتساله بلوغ السن هل يجزئه اغتساله ذلك ما تعين عليه من العبادة المشترطة بيها الطهارة ام يستأنف فسلاما اخر بالواجب عليه استيناب غسل اخر لانه اولا غير مخاطب بالغسل واما الاسلام فانه ايضا من شروط وجوبه لان الكافر لا غسل عليه حتى يسلم فاذا اسلم وجب عليه الغسل واما بهم الخطاب فهو ايضا من شروط وجوبه لان من لا يصح منه بهم الخطاب لا يتوجه عليه تكليف واما وجود الماء فهو من شروط وجوبه ايضا والدليل عليه من الكتاب قوله تبارك وتعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فعلق التيمم بعدم الماء ولا يكون ذلك الا بعد استيلاء الجهد فى طلبه وتتبرع عن ذلك بروع منها اذا وجد ماء مشكوكا فيه او مغصوبا او مضمونا بثر من مخضب او ماء ولغ فيه كلب او تغيرت رائحته او تيمم ثم وجد الماء فى الوقت او اطلع عليه رجل فى الصلاة معه ماء او تذكر ان معه ماء فى رحله او معه دون الكفاية منه او يخاف العطش ان استعمله وغير ذلك من تعاريف هذا الباب كثير

واما سلامة اوصافه فهي من شروط وجوبه ايضا لانه متى وجد ماء تغير احد اوصافه لم يلزمه استعماله بخروجه بذلك عن التسمية المطلقة في وضع اللغة وهي الماء وذلك مستند الى اصول وهي الكتاب والسنة واستمرار العمل وتعاريف هذا الباب ايضا كثيرة ياتي بيانها في الحصار الطهارة والمياه وتفاسيمها ومعرفة المطلق منها والمفيد وتفاصيل المفيد تتعصل بتفصيل طاهر او نجس وتعاريف الطاهر والنجس تتعصل باضافته وتفاصيل الاضافة تتعصل بالغالب منها والمغلوب عليه واما القدرة على استعماله فهي من شروط الوجوب ايضا لانه اذا لم يفدر على استعماله يحدث علة او تأخر براء او زيادة مرض او جراحات غمرت اكثر بدنه فلا يجب عليه استعماله والمخرج مرجوع عنه في ذلك وبرضه منتقل الى التيمم وتتبرع ايضا عن هذا العصل بروع كثيرة وليست المقصود واما الطهارة من الحيض فهي من شروط الوجوب ايضا لان الحائض لا غسل عليها اذا اجنبت حتى تطهر من حيضتها لان فائدة الغسل رجع المحدث واستباحة العسل الممنوع بذلك المحدث بالمحدث باق مع حال كونها حائضا ولا تستبيح العسل حتى تطهر من حيضتها بغسلها من جنابتها مع كونها حائضا كلا غسل اذ لا يرفع لها حدثا ولا تستبيح به فعلا وتتبرغ عن هذا العصل بروع منها غسلها عند طهرها بنية اجنابة او بنية الحيض دون اجنابة او بنية تجمعهما وهذا مع وجود اجنابة فاما غسلها بنية اجنابة دون نية الحيض فلا يجزئها لان الحيض هو الاصل والحكم للطهر منه اذ هو المعتبر في افعالها

واستباحة عباداتها فاذا لم تنوّه مع وجوبه عليها فلا يجزئها لانها فعلت واجبا عاريا من النية واما غسلها بنية الحيض دون الجنابة فهو مجزئ عنها لاستغراق حكم الجنابة في الحيض الذي كان اصلا في المنع والاباحة وهو المعتبر في امرها وحكم الجنابة تبع له واما اذا فوتها جميعا فذلك محتمل في الاجزاء وفي الاجزاء ووجه الاحتمال اشتراك فعلى في نية واحدة مع منافية نية الحيض لنية الجنابة واما معرفة كيعيته فهي ايضا من شروطه وتتردد بين شروط الوجوب وشروط البعل فهي من شروط الوجوب لمن لم تبلغه الدعوة ومن شروط البعل لمن بلغت الدعوة لانه اذا بلغت الدعوة فلا عذر له في جهله بكيفية الغسل اذ الواجب عليه التعلم واذا جهل فعليه لم تصح له العبادة اذ هو شرط فيها كالنية بهذه شروط وجوب الغسل من الجنابة وهي تسعة وقد تقدم ان شروط وجوب الوضوء عشرة واما شروط البعل بخمسة وهي النية ونقل الماء الى الاعضاء وامرار اليد مع الماء وتعميم البدن والموالة والترتيب هنا ساقط في شروط الغسل ولا يسقط في شروط فعل الوضوء وهو السادس من شروطه وانما اسفطناه من الغسل لان المقصود تعميم الاعضاء وغسل سائر البدن خلافا للوضوء باما النية فهي من شروط البعل وهي لا تخلو من احد ثلاثة احوال اما ان يوقعها قبل الشروع في العمل او في اثناء العمل او بعد الفراغ منه فان اوقعها قبل الشروع فلا تخلو من ان تكون متصلة بالبعل او منفصلة عنه فان كانت متصلة حصل الاجزاء وتم الاداء وان كانت منفصلة لم

تجزئه وان اوقعها في اثناء العمل فقد عري بعض العمل عن النية
فيبطل اذ لا يتبعها وان اوقعها بعد الفراغ من العمل فقد اتى
بها في غير موضعها وعدا بها محلها ووقع العمل بلا نية بلا تجزيه
وكذلك رفض النية في الصوم وفيما شاكله من انواع العبادات
المشترطة فيها النية وكذلك الشرك والرياء في الاعمال ونحو ذلك
ووجوب النية فيه ينبنى على وجوبه وصحة كونه عبادة واما نفل
الماء الى الاعضاء فمن شروط الجعل ايضا لانه اذا لم ينفل كان فمسا
وهذا مناب للغسل في موضوع اللغاة والغسل والمسح والغمس
اسماء موضوعة لمسميات معقولة المعانى في كلام العرب يخالف
بعضها بعضا وهذا لا خفاء به ولان استيعاب الغسل للبدن كله
لا يصح الا بنفل الماء الا ان يكون في ماء يغمر بدنه فليس عليه
حينئذ الا التدلك وامرار اليد مع الماء واذا اغتسل ولم ينفل الماء
الى الاعضاء فهل يجزيه ذلك ام لا فنقول انه لا يجزيه وان صلى اعاد
غسله وصلاته ابدا اذ لم يجعل ما يسمى في اللغاة فسلا واما امرار
اليد مع الماء فهو من شروط الجعل ايضا اذ التدلك شرط في صحته
ولا يصح دونه ولا يتمكن الا بامرار اليد مع الماء وذلك ايضا راجع الى
ما يسمى في اللغاة فسلا مع ما ورد في التدلك من السنة والاجماع
واستمرار العمل ويتبرع عن ذلك انه اذا اغتسل ولم يتدلك فلا
يجزئى فسله ذلك عنه اذ ليس ما جعله فسلا وانما يسمى فمسا
والغمس غير الغسل واما تعميم الاعضاء فمن شروط الجعل ايضا
والدليل على ذلك ما روي من حديث عائشة في صبة فسله عليه

السلام وإفاض الماء على جلده كله وإبعاله عليه السلام محمولة على
الوجوب وجعل الصحابة أيضاً واستمرار العمل على ذلك ويتبرع
من ذلك إذا اغتسل وترى لمعة فعليه إعادة الغسل والصلاة لأنه
ترى بغية من جسده مع شرط الموالاة أيضاً وأما الموالاة فمن شروط
العمل أيضاً ما روي في ذلك من فعل الرسول عليه السلام والصحابة
واستمرار العمل عليه إلا ما كان يسيراً فإنه يخرج بالسنة ما روي
عنه عليه السلام أنه كان يواخر غسل رجليه ويتبرع عنه أنه إذا
اغتسل ولم يوال ذلك في مكان واحد فإنه يبطل غسله في ذلك .
وعليه أعادته وكذلك إذا ترى لمعة من جسده عند غسله حتى
صلى فإنه يعيد الغسل والصلاة لوجوب الموالاة بهذه شروط العمل
وأما تأخيره عن السبب الموجب له بذلك جائز وقد وردت فيه
أحاديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم منها قوله عليه السلام
لعمر بن الخطاب رضي الله عنه إذ أخبره أنه تصيبه جنابة من
الليل فقال توضأ واغسل ذكرى ثم نم وفي حديث أنس أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم كان يطوب على نسائه بغسل واحد وقد
ورد عنه عليه السلام أنه كان ينام جنباً بدل ذلك على جواز تأخير
الغسل عن سببه إلى وقت تعين العبادة وفول عائشة إذا أصاب
أحدكم المرأة ثم أراد أن ينام قبل أن يغتسل فلا ينم حتى يتوضأ
وضوءاً للصلاة بأمره عليه السلام بالوضوء عند ارادة النوم عبادة ولا
حجة لمن علل ذلك وأمره عليه السلام وإبعاله على الوجوب وأما
ما تمنع الجنابة من الأفعال بستة أشياء وهي فعل الصلاة على

اختلاب انواعها ودخول المسجد وقراءة الفerman ومس المصحف والطواب والاعتكاف اما منعها للصلاة بالدليل عليه من الكتاب والسنة والاجاع فمن الكتاب قوله تبارك وتعالى وان كنتم جنبا فاطهروا وقوله تبارك وتعالى حتى تغتسلوا وغير ذلك من الآي . ومن السنة قوله صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة بغير طهور والاحاديث عنه عليه السلام في ذلك كثيرة والاجاع منعقد عليه واما منعها من دخول المسجد بالدليل عليه ايضا من الكتاب والسنة والاجاع فمن الكتاب قوله تبارك وتعالى ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا وقوله تبارك وتعالى في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه ومن السنة قوله عليه السلام لا احل المسجد لحائض ولاجنب وهذا حديث صحيح رواه ابو داود ومضى العمل على ذلك واما منعها من قراءة الفerman فلما روي عنه عليه السلام انه لم يكن يجزى عن الفerman شيء ليس اجنابة واما منعها من مس المصحف بالدليل عليه من الكتاب والسنة فمن الكتاب قوله تبارك وتعالى لا يمسه الا المطهرون ومن السنة قوله عليه السلام في كتابه لعمر بن حزم ان لا يمس الفerman الا طاهر والمحتج بارساله عليه السلام بعض الآيات الى هرقل لاحجة له في ذلك اذ هو في حكم اليسير وقد خصصته السنة وجرى عليه العمل واما منعها من الطواب فلفوله عليه السلام لعائشة افعلى ما يجعل احاج غير ان لا تطوبى بالبيت ولا بين الصبا والمروة حتى تطهرى وايضا فلما كان الطواب من شرطه ايفاع الصلاة فيه والصلاة لا تجزى بغير طهارة منعت اجنابة

منه واما منعها من الا اعتكاف فذلك مبنى على منعها من دخول المسجد اذ اجنب لا يدخل المسجد ولا يصح اعتكاف الا فى المساجد لقوله تبارك وتعالى وانتم عاكفون فى المساجد واما طهارة البدن بالدليل عليه احاديث كثيرة منها حديث ابى هريرة انه لفى النبى صلى الله عليه وسلم فى طريق من طرف المدينة وهو جنب الحديث وبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المؤمن لا ينجس وبه حديث جديعة عنه عليه السلام قال ان المسلم لا ينجس وروى عن عبد الله بن عمر انه كان يعرف فى الثوب وهو جنب ثم صلى فيه وغير ذلك من الاحاديث بهذه جملة قواعد الغسل من الجنابة وبصولة وما يتجرع عنه على اختصار تعاريفه وانما الفصد الاشارة الى ما يتعلق بالقواعد والاصول التى تبني عليها والغسل من الحيض ينبنى على تسع قواعد ايضا وهى كونه عبادة وبيان فضله وجوبه والدم الذى يوجبہ وصعبته وشروطه وتأخيرته عن السبب الموجب له وما يمنع الحيض من الاعمال وطهارة بدن المحاض بما كونه عبادة بالدليل عليه من الكتاب قوله تبارك وتعالى حتى يطهرن فاذا تطهرن ومن السنة قوله عليه السلام لعاطمة بنت ابى حبيش فاذا اقبلت الحيضة فاتركى الصلاة فاذا ذهب فدرها فاغسلى الدم عنك وصلى وهذا امر والامر على الوجوب وما ثبت وجوبه ثبت كونه عبادة ويتجرع عن كونه عبادة اجتفارة الى النية وقد تقدم الكلام فى معنى النية ومحلها والمعتبر فى ايفاعها فى سائر العبادات واما بيان فضله بالدليل عليه قوله

تبارك وتعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وهذا عام
وما يحب الله تعالى على فعله فهو من اعظم العبادات ويتبرع عن
ذلك المبادرة بالامتثال والترغيب فيه واما وجوبه بالدليل عليه
من الكتاب فوله تبارك وتعالى حتى يطهرن فاذا تطهرن ومن
السنة فوله عليه السلام لعاطمة بنت ابي حبيش فاذا اقبلت
الحمضة فاتركي الصلاة فاذا ذهب فدرها فاغسلي الدم عنك وصلي
وهذا امر مفتضاة الوجوب وفوله عليه السلام لتنظر عدد الليالي
والايام التي كانت تحيضهن من الشهر احدث وفيه فاذا تلبت
ذلك فلتغتسل وهذا امر وامر على الوجوب وتتبرع عن ذلك
تباريع وهي تمييزة عن غيره وحد افله وحد اكثره وحد اقل الطاهر
وححد اكثره وعلامة الطهر ومن تحيض ومن لا تحيض والمبتدأة والمعتادة
فاما تمييزة عن غيره فبان دم الحميض اسود غليظ وغيره بخلافه وهو
معروف عند النساء بلونه ورأخته واما حد افله وحد اكثره فذلك
راجع الى العادة البخارية عندهن ولاحد فيه منصوص عليه وكذلك
حد اقل الطهر واكثره والدليل على ان ذلك راجع الى العادة ما ورد
في حديث ام سلمة ان امرأة كانت تهراق الدماء على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم احدث فامرها عليه السلام بالنظر الى
الليالي والايام المعتادة في ذلك بدل هذا على ان الرجوع في ذلك
كله الى العادة ولا وجه للحد فيه وقد حدد الناس في ذلك واختلجوا
وزعم بعضهم ان ذلك مستخرج من الكتاب من فوله تبارك وتعالى
واللائي يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم بعدتهن ثلاثة اشهر

واللأثرى لم يحضن وفعال يوخذ من هذه الآفة ان حد اكثر الحفص خمسة عشر فوما وحد اكثر الطهر خمسة عشر فوما واستدل على ذلك بانه لا ففخلوان ففقابل افل الحفص باكثر الطهر او ففقابل اكثر الحفص بافل الطهر او ففقابل افل الحفص بافل الطهر او ففقابل اكثر الحفص باكثر الطهر فال فباطل ان ففقابل افل الحفص باكثر الطهر لانه لا ففستكمل بتلك المفابفة ثلاثة اشهر كما ذكر سبحانه ومجال ان ففقابل اكثر الحفص بافل الطهر لامتناع استكمال الثلاثة الاشهر فى ذلك افضا ومجال ان ففقابل افل الحفص بافل الطهر لعدم الاستكمال افضا فلم ففبق الا مفابفة اكثر الحفص باكثر الطهر وهى ثلاثون فوما على حساب خمسة عشر لكل واحد منهما فال وبهذا امد تكمل الثلاثة الاشهر التى ذكر الله فى كتابه فال فثبت بهذا ان اكثره محدود وافله محدود لبطلان الافسام الثلاثة ومواففة القسم الرابع للآفة فففعال له لو كان لتفاسفر العفول مجال فى الشرعفات لكان كما تفول لكن العفل لا مدخل له فى السمع والسمع لا طرفى له الا التفوففب والشارع له ان ففحكم بما شاء وففحد بما شاء فافى للمتصور بتكرى مرادة والاستنباط فى مفصودة مع ان ذلك لا ففطرد ولا ففنفصر وفد وجدنا الشارع جعل عدة اامة شهرفن وخمس لفال وحد ذلك كما حد فى فففع ما شرع ففه امد من العبادات فله ان ففحد ففما شاء وففطلق ففما شاء ولا مدخل لللفل هناك ولا مجال له ففه ففثبت بهذا ان المفتمر فى ذلك الرجوع الى العادة وافوال النساء كما ورد به الشرع وبفنه الرسول عليه السلام وامر به واسا علامة الطهر

هي الفضة البيضاء والدليل عليه ما روي عن عائشة ان النساء
كن يبعثن اليها بالدرجة فيها الكرسف فيه الصبرة من دم الحيضة
يسألنها عن الصلاة فتقول لهن لا تعجلن حتى ترين الفضة البيضاء
بهذا دليل على ان الصبرة من الحيض وان الطهر معتبر بالفضة
البيضاء وكذلك ما روي من افكار زينب بنت زيد بن ثابت لما
بلغها ان نساء كن يدعون بالمصاييح من جوب الليل ينظرن الى
الطهر فكانت تعيب ذلك عليهن وتقول ما كان النساء يصنعن
هذا واما ما روي في حديث ام عطية كنا لانعد الكدرة والصبرة بعد
الطهر شيئاً فهو في ظاهرة معارض حديث عائشة ويمكن الجمع
بينهما وذلك ان الصبرة التي ذكرت عائشة انها ليست بطهر
انما هي ما كان باثر الحيض وعقبه واما حديث ام عطية فيحتمل ان
يكون ذلك بعد الغسل من الحيض وتمام الطهر بالحديثان على هذا
متبغان واما من تحيض ومن لا تحيض فذلك ايضا راجع الى عادات
النساء واحوالهن فاما من تحيض فانها ترجع الى عادة النساء فان
فلن ان هذا مقدار لا تبلغه حائض فذلك الذي ظهر بعد المقدار
المعتاد دم علة لا يلحق بالحيض ولا يمنع مما يمنع منه الحيض واما
من لا تحيض فذلك ايضا راجع الى معرفة النساء لصفة ذلك وحاله
فان فلن انه ليس بالدم المعتاد في الحيض فليس بحيض وبصار الى
اقوالهن في ذلك كله وعاداتهن واصل الحيض وفواعده مبنية على
العادة وهي المعتبر فيه واما المبتدأة والمعتادة فراجعتان ايضا الى
العادة ومعرفة النساء واحوالهن في ذلك فالمبتدأة يوخد لها باكثر

ما يبلغه النساء في ذلك من الفدر والعدد واغلب احوالهن في ذلك وعاداتهن والمعتادة يرجع امرها ايضا الى نظر النساء له وتمييزه وخروجه عن العادة والمقدار واما النجاس فمد ورد فيه تحديد اربعين وليس هناك وقد زيد على الاربعين والاصل فيه ايضا الرجوع الى العادة ومعرفة النساء وما يظهر من احوالهن في ذلك واما دم الاستحاضة فانه دم علة وفساد وهو متميز عن دم الحيض معروف عند النساء ولا يمنع شيئاً مما يمنع الحيض ولا حد فيه ايضا وتصلى المستحاضة وتبعل جميع العبادات وان كان الدم لا انقطاع له وقد روي ذلك عن بعض نساء الرسول عليه السلام انها كانت تصلى والطست تحتها الحديث وهل عليها غسل ام لا وهل تغتسل من طهر الى طهر او ليس عليها الاغسل واحد وهل تتوضأ لكل صلاة ام لا وردت في ذلك احاديث متعارضة بالاصل في ان لاغسل عليها فوله عليه السلام لباطمة بنت ابي حبيش فاغسلي الدم عنك وصلي بهذا دليل على انها تصلى معه والذي يؤذن بالغسل حديث زينب بنت جحش انها كانت تستحاض فكانت تغتسل وتصلى واما هل تغتسل من طهر الى طهر ام ليس عليها الاغسل واحد فقد ورد في ذلك حديث سعيد بن المسيب انه سئل عن غسل المستحاضة فقال تغتسل من طهر الى طهر وتتوضأ لكل صلاة وحديث هشام بن عروة عن ابيه انه قال ليس على المستحاضة الا ان تغتسل غسلا واحدا ثم تتوضأ بعد ذلك للصلاة وهذا تعارض في الحديثين والاصح حديث هشام بن عروة عن ابيه وعليه العمل

واما هل تتوضأ لكل صلاة ام لا فقد وردت في ذلك ايضا احاديث
منها حديث سعيد بن المسيب وتوضأ لكل صلاة وحديث هشام
ابن عروة عن ابيه ثم تتوضأ بعد ذلك للصلاة وعلى حديث هشام
العمل وقوله تتوضأ للصلاة يؤذن بانها لا تتوضأ الا لما يوجب الوضوء
واما صبة الغسل من الحيض فقد وردت في ذلك احاديث منها
حديث عائشة ان اسماء سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن
غسل الحيض فقال تاخذ احدا من ماءها وسدرتها فتطهر فتحسن
الطهور ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا حتى تبلغ شئون
رأسها ثم تصب عليها الماء ثم تاخذ فرصة ممسكة فتطهر بها
الحديث ومنها قول عائشة لتجبن على رأسها ثلاث حفنات من
الماء ولتضعث رأسها بيديها وقد روي عن ابن عمرو غير ذلك
وانكرته عائشة واما شروطه وهي ايضا على ضربين شروط الوجوب
وشروط البعل كما تقدم في الطهارة والغسل من الجنابة بشروط
الوجوب العفل والبلوغ والاسلام وفهم الخطاب ووجود الماء وسلامة
اوصافه والقدرة على استعماله وكيفية استعماله ويسقط هنا
الغسل من الحيض والجنابة خلافا للطهارة وتبايع كل شرط من هذه
الشروط متقدمة في الجنابة والطهارة وشروط البعل النية ونقل
الماء الى الاعضاء وامرار اليد مع الماء وتعميم الاعضاء والموالاتة ويسقط
الترتيب هنا ايضا كما سقط في الجنابة وتبايع هذه الشروط ايضا
قد تقدمت في الجنابة والطهارة واما تاخيرها عن السبب الموجب
له بذلك جائز كالغسل من الجنابة وقد وردت في ذلك احاديث

منها حديث زينب بنت زيد بن ثابت انه بلغها ان نساء
كن يدعون بطلصا بيع من جوب الليل الحديث وغير ذلك من السنة
كثير فاذا طهرت فلها ان توخر الغسل الى وقت العبادة كالغسل
من الجنابة واما ما يمنع الحيض من الابعال بالصلاة على اختلاف
انواعها ووجوب فضائها وبعث الصوم دون وجوب فضائه ومس
المسح وفراة الفرمان ودخول المسجد والاعتكاف والطواب والجماع
في الموضع وما دونه مما تحت الازار والطلاق اما الصلاة بلفوله عليه
السلام لا يقبل الله صلاة بغير طهور وغير ذلك من السنة كثير
واما وجوب فضائها بالحديث معاذة عن عائشة قالت كان يصيبنا
ذلك فنومر بفضاء الصوم ولا نومر بفضاء الصلاة وجرى العمل على
ذلك والاجاع وكذلك يمنع الصوم دون وجوب فضائه وفيه من
السنة احاديث والاجاع والعمل المستمر عليه واما مس المسح
بالدليل عليه كتابه عليه السلام لعمر بن حزم الا لمس الفرمان
الا طاهر واما فراة الفرمان فكالجنب ايضا واما دخول المسجد بلفوله
عليه السلام فاني لا احل المسجد محاض ولا جنب واما الاعتكاف
فاصل المنع منه المنع من دخول المسجد والصوم اذ هما شرطان فيه
بامتنع بامتناعهما واما الطواب بلفوله عليه السلام لعائشة ابعلى
ما يجعل الحجاج غير ان لا تطوبى بالببيت ولا بين الصبا والمروة حتى
تطهرى واما الجماع في الموضع وما دونه مما تحت الازار بالدليل
عليه حديث عائشة لتشد عليها ازارها ثم شانك باعلاها وقوله
عليه السلام شدى عليك ازارى ثم عودى الى مضجعك واما الطلاق

فلحديث عبد الله بن عمر اذ طلق امراته وهي حائض الحديث واما
طهارة بدن الحائض فقد وردت فيه احاديث منها حديث عائشة
كنت ارجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حائض
وحديثها قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ناوليني
الخمرة الحديث وحديث ابن عمر انه كان يغسل جواريه رجلية
ويعطينه الخمرة وهن حيض والاحاديث في ذلك كثيرة فهذه قواعد
الغسل من الحيض والنعاس ايضا يمنع ما يمنع الحيض الا الطلاق
* باب في المسح على الخفين * والمسح على الخفين ينبنى على ست
قواعد وهي جوازها ومن يجوز له والخب الذي يمسخ عليه وصبة
المسح عليه وشروطه والتوفيت فيه اما جوازها فقد وردت فيه
احاديث منها حديث المغيرة وحديث سليمان بن بريدة وغيره
وبعمل الصحابة له واستمرار العمل على ذلك واما من يجوز له
فللمسافر والمقيم وفي ذلك ايضا احاديث منها حديث المغيرة في
السفر وحديث سعد بن ابي وقاص في المحضر وقول عمر وغير ذلك
من عمل الصحابة رضوان الله عليهم واما الخب الذي يمسخ عليه
فهو الخب المعهود من الجلد الذي يستتر مواضع الوضوء من الرجلين
واما صبة المسح عليه فان يضع الذي يمسخ يدا من فوق الخب ويذا
من تحت الخب ثم يمسخ كما جاء عن ابن شهاب واما شروطه
فثلاثة وهي ان يدخل رجلية في الخب بعد كمال الطهارة وان
تكون الطهارة من حدث يمنع من العبادة وان يكون الخب صحيحا
لاخرق فيه واما التوفيت فيه فما روي عن علي بن ابي طالب انه

قال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة ايام وليا ليهن للمسافر
ويوما وليلة للمقيم والعمل على خلاف هذا الحديث وقد جاء حديث
اخر بغير توفيت ويتبرع عن جواز انه رخصة من الشرع ويتبرع
عن من يجوز له ان المسافر والمقيم يمسخان ان شاءا ويتبرع عن الخب
الذي يمسخ عليه هل يمسخ على المجوربين والمجرموفين وهل يمسخ
على اعلى الخبيين واسجلهما ام لا فاما المجوربان والمجرموفان فان ذلك
يحتمل امجواز فياسا على الخبيين ويحتمل ان لا يجوزلان لفظ الخبيين
غير لفظ المجوربين والمجرموفين والمسخ على الخبيين عبادة فتفصر على
ما جاءت به السنة وكذلك اعلى الخبيين واسجلهما يحتمل ايضا
المسخ على الاعلى ويحتمل المسخ على الاسفل ويتبرع عن (صبعته)
هل يفتصر على الظاهر دون الباطن او الباطن دون الظاهر بالاحسن
جمعهما جميعا وان اقتصر على الظاهر بذلك يجزيه على حديث
هشام بن عروة عن ابيه وان اقتصر على الباطن فلا يجزيه وذكر عن
علي رضى الله عنه انه قال لو كان الدين بالرأي لكان اسفل الخب
اولى بالمسخ من اعلاه وقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمسخ على ظاهر خفيه ويتبرع عن الشرط الاول من شروطه الثلاثة
وهو ان يدخل رجله في الخب بعد كمال الطهارة انه اذا غسل
رجلا واحدة ثم لبس خبا واحدا ثم غسل الرجل الاخرى ولبس
الخب الاخر فلا يمسخ الا بعد ان يدخلهما وقد غسلهما جميعا
ويتبرع عن الشرط الثانى انه اذا ادخلهما وهما غير طاهرتين
بطهر الوضوء فلا يمسخ عليهما ويتبرع عن الشرط الثالث انه اذا

كان في الخب خرق يظهر منه شيء من الرجل فلا يمسح عليه
وسواء كان الخرق يسيرا او كثيرا لانه اذا ظهر شيء من الرجل فقد
خرج عن حد الماسح على الخب وكان ماسحا على الخب وبعض الرجل
والمسح على الرجل لايجزى ويتبرع عن التوفيت انه اذا زاد على ما
ورد من التوفيت بذلك جائز له ومجزى عنه ما ورد من الاخبار في
ذلك ومجريان العمل عليه * باب في التيمم * والتيمم مبني
على قواعد وهي كونه عبادة وبيان فضله ووجوبه وشروطه ومايتيمم
به وصعبته ومن يجوز له التيمم من المحدثين والافعال التي تستباح
به فاما كونه عبادة بالدليل عليه من الكتاب والسنة فمن الكتاب
قوله تبارك وتعالى فتيمموا صعيدا طيبا وكل ما اوجبه الله تعالى
جهو عبادة وقوله تبارك وتعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس
اهل البيت ويطهركم تطهيرا ومن السنة احاديث كثيرة وايضا
فلما كان نافعا عن رتبة طهارة الماء ومخالبا لها في الصفة والاقتصار
على بعض الاعضاء دون بعض واستبيح به ما استبيح بطهارة الماء
ثبت كونه عبادة وكذلك لما وجدنا المنجرب رفع عنه حدث المنجبة
مع الاقتصار على عضوين ومخالبة الماء الذي من شرطه تيمم
ابجد والتدلك معه علم انه عبادة واذا ثبت هذا وجب اجتناب
الى النية وايضا بان النية ثابتة من ضمن الآية وهي قوله تبارك
وتعالى فتيمموا والتيمم الفصد ولا يكون الا عن نية فثبت بذلك
اجتناب النية الى النية ثم احكام النية على ما تقدم في الطهارتين الصغرى
والكبيرة واما بيان فضله بالدليل عليه من الكتاب قوله تبارك

وتعالى انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم
تطهيرا ولا فضيلة اعظم من هذه ويتبرع عن كونه فضيلة
الامتثال له والترغيب فيه واما وجوبه بالدليل عليه من الكتاب
فوله تبارك وتعالى فتيمموا وهذا امر والامر على الوجوب والاجماع
على ذلك ايضا ويتبرع عن وجوبه حكم من تركه جمدا او عمدا او
سهوا وقد تقدم ذكر ذلك في الطهارتين واما شروطه فعلى ضربين
شروط الوجوب وشروط البعل بشروط الوجوب العفل والبلوغ
والاسلام وفهم الخطاب وعدم الماء وعدم القدرة على استعماله، وكيفية
استعماله وان يكون عن حدث ومعنى ذلك ان يكون مستعمله
محدثا باي انواع المحدث كان بالاربعة من هذه الشروط التي هي
العفل والبلوغ والاسلام وفهم الخطاب تشترى فيها الطهارتان
والطهارة من الحيض والنفاس وهي معلومة بالسنة والاجماع واما
عدم الماء فهو شرط في وجوبه ودليله من الكتاب فوله تبارك وتعالى
فلم تجدوا ماء فتيمموا فعلق استعماله بعدم الماء وجعله شرطا
فيه ويتبرع عنه اذا تيمم ثم وجد الماء في الوقت بذلك لا يغلو
من احد ثلاثة احوال اما ان يجده قبل الشروع في العبادة او بعد
الشروع فيها او بعد الفراغ منها بان وجده قبل الشروع فانه
يستعمله ما لم يخف هوات الوقت المختار ويبطل تيممه لقوله
عليه السلام التراب كايك ما لم تجد ماء وهذا قد وجد الماء وقوله
عليه السلام فاذا وجدت الماء فامسه جلدي الحديث وان وجده
بعد الشروع فيها فانه يتمادي على صلاته لانه فعل ما يجوز له

ودخل العبادة بحكم شرعي على ان فيه احتمالا مع تمكن الوقت وامتداده والاول اصح وان وجده بعد الفراغ بان صلاته تلك مجزية عنه ويستعمل الماء لما يستقبل من العبادات ويتبرع عن عدم الماء ايضا انه اذا كان في مواضع يخاف فيها لصوفا او سباعا او يخطي اصحابه بهذا كالعادم للماء على ان هذا يحتمل ان يتبرع عن عدم الماء ويحتمل ان يتبرع عن عدم القدرة وكلها متفاربة وكذلك اذا خاب ان يعوته الوقت مع وجود الماء فهو ايضا كالعادم لانه انما امر به للاتيان بالعبادة في وقتها فاذا كان استعماله والاشتغال به مبعوتا للوقت بوجوده كعدمه واما عدم القدرة على استعماله بالدليل عليه من الكتاب قوله تبارك وتعالى وان كنتم مرضى ويرجع عدم القدرة على الاستعمال الى فسمين اما ان لا يقدر عليه مع وجوده بخوب قلب او زيادة مرض او تاخر براء او حدوث مرض بهذا يتيمم لفوله تبارك وتعالى وان كنتم مرضى فعمر واما ان يقدر عليه الا انه لم يجد من يناوله آية بهذا ايضا داخل في عدم القدرة وكذلك ان وجده بثمن مجحف بهذا ايضا داخل في عدم القدرة واذا ثبت انه لا يشتريه بالثمن المجحف بالنفس اعظم حرمة من المال واكبر وكذلك اذا وجد ماء في اناء ولغ فيه كلب فهناك احتمالان ومرضان تعارضا احدهما وجوب الصلاة بالطهارة بالماء مع وجوده فلا عذر له في الانتفال الى المبدل منها اذ لا يصح التيمم مع وجود الماء والاحتمال الاخر انه لما امر عليه السلام بارافته كان ذلك دليلا على ترقى استعماله وكان وجوده كعدمه وامره عليه

السلام على الوجوب فتعارض هنا امران احدهما الامر باستعمال الماء في الطهارة للصلاة والثانى الامر بارافة ما ولغ فيه الكلب من الماء وترى استعماله والظاهر احد المحتملين وهو تيممه وترك استعمال هذا الماء وبقي التيمم على اصله في عدم الماء وكان حكم هذا الوجود حكم العدم كما لو كان ماء مغصوبا او مشكوكا فيه او غيره مما يتطرق اليه احتمال واما كيفية استعماله فهي مترددة بين شروط الوجوب وشروط الجعل كما تقدم فيها في الطهارتين والطهارة من الحيض والنجاس فاما كونه شرطا في الوجوب فمع فهم الخطاب وبلوغ الدعوة بمتى لم تبلغ الدعوة لم يكن شرطا في الوجوب فاذا بلغت الدعوة لم يعذر في الجهل وكان واجبا واما كونه من شروط الجعل فمعناه بعد بلوغ الدعوة لانه يشترط في صحة الجعل كالنية فيه لا يصح دونها واما ان يكون عن حدث فهو معلوم من الكتاب وقد نص الله تبارك وتعالى على المحدثين في قوله تعالى او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء ويدخل في هذا جميع ما يدخل في احداث الطهارة ويأتي بيانه فيمن يجوز له التيمم من المحدثين وانما قلنا ان من شرط وجوبه ان يكون عن حدث لانه اذا لم يكن محدثا لم يلزمه تيمم وهو على استصحاب حال الطهارة حتى يحدث وشروط الجعل النية ووضع الكعبين على الصعيد الطيب واسرار اليد مع التراب وتعميم الاعضاء والترتيب والمواالات اما النية فمن شروط الجعل ولا يصح دونها والدليل عليه من الكتاب قوله تبارك وتعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا ومعنى التيمم الفصد والفصد

لا يكون الا بنية وايضا فانه لما ثبت وجوبه افتقر الى نية وايضا
بكونه عبادة دليل على افتقاره الى النية ومن السنة قوله عليه
السلام انما الاعمال بالنيات ونحو ذلك كثير واما وضع الكعبين على
الصعيد الطيب بالدليل عليه من الكتاب والسنة فمن الكتاب
قوله تبارك وتعالى باسمسحوا بوجوهكم وايديكم منه ومن السنة
قوله عليه السلام انما كان يكفئك ان تضرب بيديك على الارض
المحدث وما روي في ذلك من السنة كثير والعمل على ذلك واما
امرار اليد مع التراب بالدليل عليه من السنة ما روي من صفة
تيممه عليه السلام وتيمم الصحابة والاجماع على ذلك واما تعمير
الاعضاء بالدليل عليه من الكتاب قوله تبارك وتعالى باسمسحوا
بوجوهكم وايديكم منه ومن السنة احاديث كثيرة واما الترتيب
فمن شروط العمل ايضا فياسا على الطهارة وكذلك الموالاة واما ما
يتميم به بالصعيد الطيب كما ذكره الله تعالى في كتابه وقوله عليه
السلام جعلت لي الارض مسجدا وترابها طهورا يحتمل ان يكون
تفسيره للصعيد ويحتمل ان يكون تخصيصا والظاهر ان يكون
تفسيرا للصعيد واما صبغته فبعضه من الكتاب والسنة والاصول
والسنة والاجماع فمن الكتاب قوله تبارك وتعالى باسمسحوا بوجوهكم
وايديكم منه ومن السنة قوله عليه السلام وجعله ويتبرع عن
هذا هل هو ضربة او ضربتان وهل يجوز الاقتصار على الكوعين وهو
اقل ما يقع عليه اسم اليد او المناكب اما حد اليدين فقد وردت
فيه احاديث منها الكوعان ومنها المناكب على حديث عمار ومنها

المرفقان وحدة محتمل باحتمال الوارد فيه والأصح جهله على المرفقين
فياسا على المبدال منه وهى الطهارة وجهله على ما يناسبه اولى من
جهله على غيره واما من يجوز له التيمم من المحدثين بكل محدث
حدثا على او ادنى من اي انواع الاحداث كان ودليله من الكتاب
فوله تبارك وتعالى او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء
واما الافعال التى تستباح به وهى الصلوات على اختلاف انواعها
وسائر العبادات التى تشترط الطهارة فيها وذلك معلوم بالكتاب
والسنة والاجماع ويتبرع عن هذا هل يجمع بين صلاتي فرض
بتيمم واحد ام لا وهل يتيمم للنوافل ام لا وهل يتيمم للجنازة ام لا
وهل تصلى العوائت بتيمم واحد ام لا وهل يستباح من المحاض اذا
تيممت عند طهرها فما يستباح منها اذا تطهرت بالماء ام لا فاما
جمع صلاتي فرض بتيمم واحد فلا يجوز لان بنعس تمام صلاة
واحدة انتفضت طهارته وتعين عليه طلب الماء للعبادة الاخرى
بان قال فائل نحمله على الوضوء فيل الوضوء خرج بالسنة وبفي
التيمم على الاصل لان الله تبارك وتعالى قال اذا فتمر الى الصلاة
فاغسلوا الاية بعلق الغسل بالقيام الى الصلاة فاجاد هذا وجوب
الوضوء على كل فائم الى الصلاة ثم اتى بالتيمم بعدة بدلا من الوضوء
عند عدم الماء فلزم فيه ما لزم فى الوضوء ثم جاءت السنة بتخصيص
الوضوء فى الجمع به بين الصلوات وبفي التيمم على الاصل وكذلك
سائر النوافل والعوائت والصلاة على الجنازة والعبادات التى شرطت
فيها الطهارة يتيمم لكل واحدة منها واما قول من قال ان التيمم

يرجع المحدث وفول من قال لا يربعه فتلك عبارة ضيقة المخرج يلزم فيها الاعتراض لتناقضها والدليل على ذلك ان يقال لهم لا يخلو من ان يرجع المحدث جملة واحدة او لا يربعه جملة واحدة او يربعه في بعض دون بعض بان كان يربعه جملة واحدة فلا يمتنع ان يؤدي به جميع العبادات والغرب والنوازل التي تشتت فيها الطهارة ما لم يظراً حدث ومن قال لا يرجع المحدث جملة واحدة فيلزمه ان لا يجعل عبادة لكونه محدثاً ومن قال يرجع المحدث في بعض دون بعض لزمه الدليل على ما قال والاحسن ترى ذكر هذه العبارات وان يقال ان التيمم انما شرع لاستباحة الصلاة لا غير وقوله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برءوسكم وارجلكم الى الكعبين وان كنتم جنباً فاطهروا وان كنتم مرضى او على سبيل او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا الاية بقوله تبارك وتعالى اذا قمتم الى الصلاة تتعلق به ستة فصول منها وجوب الوضوء ومنها كونه شرطاً في صحة الصلاة ومنها النية فيه ومنها انه مراد للصلاة ومنها وقت وجوبه ومنها ان هذا القيام انما هو من النوم بما وجوبه فمن قوله تعالى فاغسلوا وهذا امر والامر على الوجوب واما كونه شرطاً في صحة الصلاة فمن قوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا بوجه الدليل من ذلك انه اشترط الغسل في فعل الصلاة اذا فيم اليها وانها لا تصح الا به واما كون النية فيه بانه لما كانت الافعال على ضربين افعال تستبأ بالطهارة

وابعمال تستباح بغير الطهارة ولا يصح تمييز ما يستباح بالطهارة من غيره الا بتعيين وكان هذا الفعل معيناً لم يصح الا بقصد والفصد لا يكون الا بنية واما كونه مراداً لغيره فمن قوله تبارك وتعالى اذا فتمت الى الصلاة فاغسلوا بلما علق الغسل بالقيام الى الصلاة علم انه مراد للصلاة واما وقت وجوبه فان وقت وجوبه عند وجوب الصلاة لانه لما كان مراداً للصلاة ومتعلقاً بها وكان وجوب الصلاة في وقت معين مخصص كانت الطهارة ايضاً عند وقت وجوب الصلاة التي هي متعلقة بها واما كون هذا القيام من النوم فلانه لا يدخل من ان يكون هذا القائم طاهراً او محدثاً او نائماً بطل ان يكون طاهراً ما ورد في ذلك من السنة في جمعه عليه السلام بين صلوات بوضوء واحد وبطل ان يكون محدثاً لذكر الاحداث في اخر الاية فلم يبق الا انه من النوم ويبين ذلك حديث ابن عباس اذ بات عند خالته ميمونة وقوله باستيفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم عن وجهه بيده وقال ثم قام الى شن معلفة فتوضاً منها باحسن وضوء ثم قام يصلى الحديث وغير ذلك من الاحاديث وقد ثبت عنه عليه السلام انه كان ينام كما ينام الناس وقد قال في حديث الوادي ان الله قبض ارواحنا ولو شاء لردّها الينا في حين غير هذا الحديث وغير ذلك من الاحاديث وجميع هذه البصول المتقدمة مبينة في السنة بما بيان وجوبه من السنة باوامره عليه السلام وابعماله في ذلك كثيرة واما كونه شرطاً في صحة الصلاة باحاديث كثيرة منها قوله عليه السلام

لا تقبل صلاة من احدث حتى يتوضأ وفوله لا يقبل الله صلاة
بغير طهور واما النية فيه ففوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات
واما كونه مرادا للصلاة ففوله عليه السلام ما اردت صلاة فاتوضأ واما
كون وجوبه عند وجوب الصلاة فحديث انس بن مالك قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت صلاة العصر بالتمس الناس
وضوءا فحدث واما كون القيام من النوم فاحاديث كثيرة منها
حديث ابن عباس وغيره واما فوله فاغسلوا فتعلق به ثلاثة فصول
منها ايصال الماء الى الاعضاء وامرار اليد مع الماء وتعمير الاعضاء
لانه ورد في كلام العرب الغسل والمسح والنضح بالمسح هو امرار اليد
مع البلل والنضح ان ينضح ولا يتابع بيده والغسل على ضربين
لغوي وشرعي باللغوي ان يغسل باليد ويمر اليد مع الماء والشرعي
لا يتم الا باربعة شروط منها النية وايصال الماء الى الاعضاء وامرار
اليد مع الماء وتعمير الاعضاء فمتى اختل شرط من هذه الشروط
فلا يسمى في الشرع غسلا وكل شرط من هذه الشروط المشترطة
في الغسل الشرعي مبينة في السنة في احاديث كثيرة اما
النية فقد تقدم ذكرها في فوله عليه السلام انما الاعمال بالنيات
ومعنى النية ان يعتقد المكلف بقلبه ان الله الاله واحد لا شريك له
وانه هو المكلف للعباد هذه العبادات وانها فرض عليه واجبة وانه
يودىها لله سبحانه ويعينها ولا يلزمه النطق بذلك لانه لا يدخلو
من احد ثلاثة احوال اما ان يسمع نفسه او يسمع خالفه او
يسمع غيره من المخلوفين فلا بائدة في ان يسمع نفسه لانه قد

علم ذلك واعتقده بقلبه ولا هي ان يسمع خالفه اذ قد علم ذلك قبل خلقه وقبل خلق السموات والارض لا يعزب عنه مثقال ذرة سبحانه وتعالى ولا بائدة هي ان يسمع غيره من المخلوفين اذ ليس من شرط العبادة علم غيره من المخلوفين بها لما يودي اليه ذلك من الرياء والشرك وغيرهما من الافات فاعتقاده ان الله الاله واحد قد علمه على القطع واليقين من غير شك ولا ريب وكذلك كون العبادة واجبة عليه وكذلك انه يودىها لله سبحانه واما تعيينه لها بلانه اذا لم يعينها خرجت عن النية فبطل عمله وينبغي للعبد اذا دخل في الصلاة ان يعتقد انه واقف بين يدي الله سبحانه ويذكر بوقوفه ذلك الموقف الاعظم ويعتقد ان عمله ذلك سيعرض في المشهد الاكبر وانه يجازى عليه ويعتقد في التوجه انه وجه وجهه للذي فطر السموات والارض ويعبرغ قلبه له من كل ما يشغله ويسلم اموره كلها لله سبحانه ويعتقد ان تلك الصلاة ربما كانت اخر صلاة يصلها في الدنيا فيلغى الله على احسن عمل عمله فاذا كبر اعتقد العظمة والتنزيه لله سبحانه ومعنى الصلاة الخشوع التكبير التمجيد التمجيد التفويض التواضع التضرع الخشوع التذلل التشهد التسليم الخشوع وهو شرط فيها كلها وبه شرط الله العلاج في قوله تعالى قد ابلح المومنون الذين هم في صلاتهم خاشعون الى قوله اولئك هم الوارثون الذين يرثون العرثون هم فيها خالدون

انتهى الكلام في الصلاة والطهارة والحمد لله وحده وصلى الله على محمد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدليل على ان الشريعة لا تثبت بالعقل من وجوه

منها ان العقل ليس فيه الا الامكان والتجويز وهما شك والشك ضد اليقين ومحال اخذ الشيء من ضده ومنها ان ضرورات العقل ثلاث واجب وجائز ومستحيل بالعبادات ليست من قبيل الواجب في العقل ولا من قبيل المستحيل فلم يبق الا الجائز والجواز يودي الى التمانع ومنها ان الاعيان كلها متساوية عقلا فليس بعضها باولى بالاباحة او المحظر من بعض واذا تساوت تمنعت واذا تمنعت بطلت ومنها ان الله سبحانه مالك الاشياء يجعل في ملكه ما يريد ويحكم في خلقه ما يشاء فليس للعقول تحكم ولا مدخل فيما حكم به المولى وهذا كله بين لا خفاء به وانما هذه اشارة ترد على بعض من لا خلاق له فيما ذهبوا اليه من ان الشريعة لا حكمة فيها وانها ليست على سنن العقل جارئة طعنا منهم في الدين وجهلا بحكمة الله تعالى وذهب ماخرون الى الاستنباط من عقولهم وتحسين الاشياء على ما ادتهم اليه وجعلوا افيسة في الشرع عدولا منهم عن الحق وذلك كله فاسد اذ اصول

الشريعة وبروعها منحصرة والحصار اصولها في عشرة وهي امر الله ونهييه وخبرة بمعنى الامر وخبرة بمعنى النهي وامر الرسول ونهييه وخبرة بمعنى الامر وخبرة بمعنى النهي وجعله وافرارة والحصار بروعها وهي الاحكام في خمسة وهي الواجب والمندوب والمحظور والمكروه والمباح فلا يخرج فرع عن هذه الخمسة ولا يخرج اصل عن تلك العشرة فان قال قائل لم حصرتم الشريعة في هذه العشرة وتركتم الاجاع والقياس وهما اصلان في الشريعة فيقال انهما داخلان فيما قدمناه ومتضمنان فيما عددناه وذلك ان الاجاع داخل تحت الامر وهو قوله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم وقد تقدم الكلام في اولى الامر واما القياس فهو على ضربين عقلي وشرعي وذلك ان جميع المعلومات على ضربين ما شاهدناه وما لم نشاهده بالذي شاهدناه على ضربين ما دركناه عند الاتصال وما ادركناه عند الانفصال وما لم نشاهده على ضربين ما ادركناه بالعقل وما ادركناه بالسمع بالمدرى بالعقل على ضربين ما ادركناه بدلالات الابعال وما ادركناه بالقياس بالمدرى بدلالات الابعال كدلالة الجعل على العاقل والقياس على ضربين قياس الخفيفة وقياس الجنس وهما من قبيل العقل فاما قياس الخفيفة فهو كالجوهريين ما وجب لاحدهما وجب للآخر وكالبياضين والسوادين مما تساوت معانيهما وحدودهما واما قياس الجنس فكتساوي جميع المخلوقات في الحدوث وهذه المساواة في الاحكام العامة دون الخاصة ومعنى ذلك ان مساواتها في الحدوث وهو

عام فيها وان اختلفت خواصها والسمع على ضربين وحي ولغة
بالوحي على ضربين تواتر وواحاد واللغة على ضربين تواتر وواحاد
والكلام في الفياس على الجملة في ثلاثة فصول الفصل الاول في
معنى الفياس والفصل الثاني في تفسيره والفصل الثالث في
شروطه فاما معناه فهو تساوى الغيرين في الحكم واما تفسيره
فهو على قسمين صحيح وباسد واما شروطه فعلى خمسة فصول
الجماع والتعدد والتخصيص والطرء والتساوى فاما الفياس الباسد
فعلى خمسة اضرب فياس الوجود وفياس العادة وفياس المشاهدة
وفياس العلل وفياس الابعال فاما فياس الوجود فهو فياس المجسمة
وذلك انهم قالوا جميع ما شاهدنا وجوده على ثلاثة اقسام جواهر
واعراض واجسام وكذلك ما قاب عنا يعنون بذلك البارى سبحانه
وتعالى عن قول المبطلين وقد قامت الادلة العقلية والبراهين
القطعية على ان البارى سبحانه ليس بجوهر ولا جسم ولا عرض وهذا
معلوم بالضرورة لا يحتاج فيه الى دليل واما فياس العادة فهو فياس
المعطلة وذلك انهم قالوا جميع ما شاهدناه من هذه الموجودات انما
هو ولد من والد وزرع من بذر وطائر من بيضة الى ما لانهاية له
وطردوا ذلك في جميع الموجودات فجرهم ذلك الى ابطال العامل
والدليل على بطلان فياسهم من وجهين احدهما ان المحدث
لا يخلق والثانى ان ذلك يودى الى قلب الحقائق وقلب الحقائق
محال واما فياس المشاهدة فهو فياس اصحاب البهة فانهم قالوا
جميع ما شاهدناه من هذه الموجودات لم نشاهد شيئاً منها الا في

جهة فكذلك الغائب عنا يعنون بذلك البارى سبحانه وتعالى عن قول المبطلين وهذا الذى قالوه باطل عقلا وسمعا واما قياس اصحاب العلل فانهم قالوا فيام العلم بالعالم علة فى كونه عالما شاهدا فكذلك ينبغى ان يكون فى الغائب والذى قالوه باطل لانه مستحيل ان يوصف علم الله تعالى بانه علة لان العلة يجوز ان تعارف المعلول ويجوز ان تبغى معه فليس بغاؤها باولى من سعارقتها ولا سعارقتها باولى من بغائها الا بمخصص ولل كلام فى ابطال قياسهم مجال متسع واما قياس اصحاب الابعال فانهم ارادوا بذلك خروج بعض المخلوقات عن ان يكون البارى سبحانه خالفها لخيالات توهموها وذلك انهم قالوا راينا شاهدا ان كل من جعل فعلا اتصف به فمن اعتدى او ظلم سمي بذلك جائرا وظالما بدل هذا على ان البارى سبحانه لا يجعل ظلما ولا جورا اذ لو جعل هذا لسمي به والذى قالوه باطل من وجهين احدهما ان البارى سبحانه لا تتصف افعاله بالجور والظلم وانما يتصف من ذلك من حجرت عليه الاسور وحدث له الحدود فمن تعداها سمي بذلك جائرا وظالما والبارى سبحانه لاحكام بوفه ولاءسر ولاناهى غيره فلو ادخل عبيدة كلهم الجنة لكان ذلك منه فضلا ولو ادخلهم كلهم النار لكان ذلك منه عدلا يجعل فى ملكه ما يريد ويحكم فى خلقه ما يشاء لاراد لامره ولا معقب محكمه والوجه الثانى ان الذى قالوه لا يصح الا بتوفيق من الشارع ولا سبيل الى وجوده اصلا واما القياس الصحيح فهو تساوى الغيرين فى الحكم كما تقدم ولا يصح الا بالشروط التى قدمناها ومتى اختلف

منها واحد لم يصح القياس فاما الجاسع فعلى ضربين لفظ ومعنى
فاما اللفظ فلا يقاس به ان المساواة في الالفاظ لا توجب المساواة في
المعنى والمساواة تكون في ثلاثة اشياء في اللفظ وفي المثل وفي
الجنس فاما المساواة في اللفظ فلا توجب المساواة في المعنى فان
فيل ما الدليل على ان المساواة في اللفظ لا توجب المساواة في
المعنى فيقال الدليل عليه من وجهين احدهما ان ذلك يوجب
تساوي الموجود والمعدوم في جميع المعاني لتساويهما في لفظ المعلوم
وذلك محال ويوجب ايضا تساوي القديم والمحدث في جميع المعاني
لتساويهما في لفظ الموجود وذلك ايضا محال والوجه الثاني ان
المعاني موجودة قبل الالفاظ ومن شرط الجاسع ان يكون موجودا
مع وجود المعاني لا يتاخر عنها لان الصبغات لا تعارق موصوفاتها
ولا تتاخر عنها واما المساواة في المثل فانها توجب المساواة في
جميع المعاني الخاصة والعامة واما المساواة في الجنس فانها توجب
المساواة في المعاني العامة دون الخاصة واما المعنى فعلى ضربين
معنى عقلي ومعنى جرت العادة به فاما المعنى الذي جرت العادة
به فكيفياس اجناس الحيوانات بعضها على بعض فيما يجوز عليها وما
يجرى من احكامها واما المعنى العقلي فهو على ضربين مثل وجنس
فاما المثل فهو كيفياس الجواهر بعضها على بعض فيما يجب ويجوز
ويستحيل وكذلك في الاعراض المماثلة واما الجنس فهو مثل جنس
الاعراض كفول الفائل المحركة يستحيل وجودها لابي محل وكذلك سائر
الاعراض واما ما يجرى في الجواهر والاعراض بمثل الافتقار والمحدوث

فانها متساوية في ذلك فطعا كما يقال المحدث يعتذر الى العامل وكذلك سائر المحدثات فان قيل ما الدليل على ان الفياس العقلي انحصر في فسمين وقد جعلها غيركم اربعة او اكثر من ذلك فيقال له الدليل على ذلك ان جميع المعلومات على ضربين نعي واثبات بالنعي ليس بشيء، لانه عبارة عن المعدوم والاثبات هو الموجود والموجود على ضربين متحد ومتعدد بالمتعدد على ضربين متماثل ومختلف بالتماثل يجوز الفياس بينه والمختلف ان وجدنا جامعا نجمع به بينه والا تركناه فاذا ثبت هذا انحصرت النسبة بين النبي والاثبات فلا يتراد عليها ولا ينقص منها وبطل به فياس الغائب على الشاهد اذ لا جامع بينهما لان كل واحد منهما مضاد للاخر لان ذا يجعل وذا لا يجعل وذا فديم وذا محدث وذا معتذر وذا غني فاذا فيس احدهما على الاخر بطلت حقيقتهما جميعا لان الفياس انما يصح بين المماثلين وبين المختلفين اذا كان بينهما شبه والبارى سبحانه ليس له مثل ولا شبه فاذا ثبت هذا وصح بطل به التشبيه وبطل به فياس الغائب على الشاهد ويتصل بهذا الكلام في المثليين والمخلافيين والضدين والغيرين فاما المثلان فهما اللذان يتساويان في الاحكام العامة والخاصة وشروطهما ستة وهي الوجود والمحدوث والتعدد وان يكونا غيرين وان يتساويا في الخاصية النفسية وان يتساويا في الاحكام العامة والخاصة باشتراط الوجود للمثليين لاستحالة التماثل في المعدومات واشتراط المحدوث للمثليين لاستحالة اثبات المثل للفديم سبحانه واشتراط الغيرية

للمثلين لاستحالة التماثل في المتحد واشتراط المساواة
في الخاصية النعسية لاستحالة اثبات التماثل للخلائين واشتراط
المساواة بين المتماثلين في الاحكام لاستحالة اختلاف احكامهما مع
تماثل صفتيهما كالجوهريين وكالبياضين لما تساويا في الخاصية
الذاتية تساويا في الاحكام الخاصة والعامة ولما تساوت الجواهر في
صفتيهما تساوت في احكامها واما الخلائق فهما اللذان يتساويان
في الاحكام العامة دون الخاصة وشروطهما ستة وهي الوجود والمحدوث
والتعدد والتخصيص وان يكونا معنيين وان يستويا في الاحكام
العامة دون الخاصة واما الضدان فهما اللذان لا يصح وجودهما في
محل واحد في وقت واحد وشروطهما سبعة وهي الوجود والمحدوث
والتعدد والتخصيص ومعنى التخصيص ان يختص كل واحد منهما
بخاصيته وان يكونا معنيين وان يستحيل اجتماعهما في محل
واحد في وقت واحد وان يستويا في الاحكام العامة دون الخاصة
واما الغيران فهما اللذان يصح وجود احدهما مع عدم الاخر
وشروطهما ثلاثة وهي الوجود والمحدوث والتعدد والغيران هما
اللذان يجوز فيهما النبي والاثبات مع تعددهما وامتناع اتحادهما
واقل المتعددات اثنان وكل متعدد يصح فيه النبي والاثبات وكل
متحد يستحيل فيه النبي والاثبات والغيران يصح نعيهما معا
ويصح اثباتهما معا ويصح اثبات كل واحد منهما ونعيه على البديل
وكل ذاتين يفدر فيهما النبي والاثبات على البديل فهما الغيران
على الاطلاق والغيرية المطلقة من ضرورتها المساواة في الخصوص

او في الجنسية والمتساويان في الجنسية يجب مساواتهما في
الحكم العام وكل موجودين يفدر نبي احدهما دون الاخر لا تطلق
عليهما الغيرية البدلية لعدم المساواة بينهما في الجنسية
والمتساويان في الجنسية كالتساويين على الاطلاق في الغيرية
البدلية ومن ضرورة الغيرية البدلية المساواة في الحكم اما على
العموم او على الخصوص والمتساويان في الخصوص متساويان في
العموم والمغايرة بين الاجناس على ثلاثة اضرب احدها مغايرة الجواهر
للجواهر والثاني مغايرة الاعراض للاعراض والثالث مغايرة الاعراض
للجواهر ومغايرة الجواهر لها والمغايرة بين الاجناس على التساوي
بمغايرة الجواهر للجواهر على الاطلاق لصحة النبي والاثبات فيهما
على البديل ومغايرة العرض للعرض على الاطلاق لصحة النبي
والاثبات فيهما على البديل ومغايرة العرض للجواهر والجواهر
للعرض على الاطلاق لصحة النبي والاثبات فيهما على البديل ولا يفدر
النبي والاثبات على البديل بين الجواهر وصعته لصحة وجوده دون
وجودها على البديل واستحالة وجودها دون وجوده على الاطلاق
ويفدر النبي والاثبات بينه وبين صعته لغيره لصحة وجودها دون
وجوده ولصحة وجوده دون وجودها وحكم صعته جواهر غيرة كحكم
صعته وحكم المثل حكم مساويه والغيرية على ضربين غيرية
مستقلة وغيرية غير مستقلة وهذا المحصر مبين في مسألة نبي
الشريك عن الباري سبحانه مما علق عن الامام المعصوم المهدي
المعلوم رضى الله عنه وذلك ان يقال هذا الشريك هل هو غير ام

ليس بغير فان قيل ليس بغير فهذا محال اذ من ضرورة الشريك ان يكون غيرا وهذا ما لاختفاء به عند العفلاء وان قيل هو غير قيل الغيرية على ضربين غيرية مستقلة وغيرية غير مستقلة ومعنى المستقل ما استقل بنفسه ولم يعتقر الى غيره وصح وجوده مع عدم غيره ومعنى غير المستقل عكس ما تقدم وهو ما اعتقر الى غيره وكان وجوده متعلفا بوجود غيره كوجود الصبغة المختصة بالجوهر مع وجوده وكوجودنا مع البارئ سبحانه فاذا ثبتت الغيرية على ما تقدم من تبصيرها وجب كونها متعددين واذا وجب تعددهما فلنا فلا يدخلون اذن من احد ثلاثة اقسام لارابع لها اما ان يكونا مستقلين جميعا او غير مستقلين او يكون احدهما مستقلا والاخر غير مستقل فان قال هما غير مستقلين فقد جعلهما محدثين معتقرين الى غيرهما وان قال احدهما مستقل والاخر غير مستقل بمعلوم حدوث غير المستقل بالضرورة وان قال انهما مستقلان جميعا مع ما تقدم من معنى الاستقلال في ان كل واحد منهما مستقل بنفسه غير معتقر الى غيره ويصح وجود كل واحد منهما مع عدم صاحبه فلنا فلا يدخلون اذن من ان يكونا متجانسين او غير متجانسين فان كانا متجانسين وجب كونهما محدثين اذ من ضرورة المتجانسين ان يكونا متشابهين والتشابه والتجانس من سمات الحدوث ويستحيل (جوازهما على القديم) سبحانه وان قال انهما ليسا بمتجانسين فلا يدخلون ايضا ان يكونا متلاصقين او متباينين والتلاصق والتباين من سمات

المحدث اذ ليس تلاصقهما باولى من تباينهما ولا تباينهما باولى
من تلاصقهما الا بمخصص ثم ذلك المخصص ايضا لا يدخل من ان
يكون معه غير او ليس معه غير فان كان معه غير لزم فيه القول
كما لزم في الاول ويتسلسل وما يتسلسل لا يتحصل ثم يقال
ان كل غير زيادة وكل شريك غير وكل مثل غير والبارى سبحانه
تستحيل عليه الريادة لاستحالة الابتداء عليه والبراغ منه وكل
زيادة لا تخلو من ثلاثة اقسام زيادة متابعة او زيادة تركيب او زيادة
تغير بزيادة المتابعة تستحيل عليه سبحانه لان زيادة المتابعة
لا تكون الا لمن له قبل وبعد مثال ذلك ان يعطى زيد درهما ثم
يزاد درهما ودرهما فتكون تلك المتابعة لما كان له قبل وهو الدرهم
الاول وزيادة التركيب تستحيل ايضا عليه سبحانه لانها لا تكون
الا لمن تفيد بالجهات الست لان من له فوق تجوز الريادة عليه
وكذلك من له يمين يجوز ان يتراد على يمينه وكذلك جميعها
وتستحيل عليه زيادة التغير لان التغير لا يصح الا في المتناهي
ومن انتبت عنه النهاية استحالة الابتداء فيه والبراغ منه بمحال
ان يتغير او يتراد عليه فثبت بهذا استحالة الريادة والتغير عليه
سبحانه وان قال انها فديمان ليس لهما قبل ولا بعد وتستحيل
عليهما الريادة والنقصان والابتداء والبراغ فيل هذا محال لان
الواحد قد ثبت بشهادة الابعال والنرائد تفديرا فاذا قدرناه فقد
صار كل واحد منهما زائدا على الاخر واذا قدرناه زيادة واحد جاز ان
يتراد ثان وثالث الى ما لا ينحصر وما جازت زيادته جاز نقصانه فاذا

فدر انتفاصه انتبى من جهته واذا قدر بفاؤة تحيز فى جهته وكل
متحيز محدث وكل محدث يعتفر الى العاغل وكل معتفر الى العاغل
يستحيل ان يكون فديما وهذا يودى الى التجسيم والتعطيل
وما يودى الى التجسيم والتعطيل محال ثم يقال من ضرورة الزائد
ان يكون غيرا لان الشيء يستحيل ان يريد على نفسه لاستحالة
تعدد المتحد ولا يقال له ضد لان الضد انما يستحيل اجتماعه فى
المحل والوقت ثم نرجع الى الفياس الشرعى وهو ما دل عليه اللبظ
وتضمنته الاصول العشرة المتقدمة وهو على ضربين تنبيه بالادنى
على الاعلى وتنبيه على المعنى اجماع بين الغيرين المتساويين فى
المعنى وهو باب كبير واصل دقيق وفيه زل اكثر الناس ولم يعرفوا
تحقيق الفياس فاما التنبيه بالادنى على الاعلى فكفوله تعالى ولاتقل
لهما اب الى غير ذلك مما فى معناه بمعلوم على القطع ان غير
التايفب مما هو اكثر من التايفب محرم ممنوع وبيان ذلك من
اللبظ واضح لاشك فيه واما التنبيه على المعنى فكفوله عليه السلام
لا يمنع احدكم فضل الماء بعلم بذلك وجوب المساواة واحياء
النبوس بيدخل فيه كل ما يحيى النعبس من غير الماء اذ المعنى مطرد
فيما نبه عليه وكذلك فوله صلى الله عليه وسلم يوزينا بريح الثوم
بعلم من ذلك التنبيه على جميع ما فيه الاذى وهذا اذا تتبع يطرد
فى جميع الاحكام الشرعية كما تطرد العفليات ولا فرق بين الفياس
العفلى والشرعى فى الاطراد اذا حقق معناه بان الفياس العفلى
هو المساواة فيما يجب ويجوز ويستحيل والفياس الشرعى هو

المساواة في الوجوب او التحليل او التحريم فهذه الثلاث هي
المعتبر في القياس الشرعي وهي مطردة في جميع الشرع فمتى
خرج عن هذه الثلاث او واحدة منها لم يصح قياس ولا يفاس
بعضها على بعض لانها متناقضة ولا يصح القياس في المتناقضات
خلافا لما ذهب اليه من لامعرفة عنده بالقياس ففاسوا المتناقضات
كالمحرمات على المباحات ومنزفوا الشرع كل منزق ومثال ذلك ما
حكى عن بعضهم في قوله عليه السلام من بدل دينه فاضربوا عنقه
فذهب الى ان النساء لا يقتلن اذا بدلن اديانهن وقال انما هذا
خطاب للرجال بدليل النهي عن قتل النساء في حديث اخر
فيقال له هل تماثلت المعاني او اختلفت وتماثلها باطل فان
المعاني مختلفة اذ المعنى في ترك قتل النساء لاجل ضعفهن
وقلة منتهن في القتال وهذا في الجهاد واما قتل من بدل دينه
فانه نكال وردع يدخل فيه كل من جعل ذلك وغير ذلك مما فاسوه
كثير وتواضعوا بينهم شروط القياس فقالوا انما يصح القياس باربعة
شروط وهي العلة والحكم والاصل والفرع فعلى هذا بنوا القياس
ومثاله ما قالوه في نهي الطهارة من مس الذكر فقالوا انه عضو من
الجسد فلم تجب في مسه طهارة اصله سائر الاعضاء فكونه عضوا
هي العلة والحكم نهي الطهارة عن مسه والاصل سائر الاعضاء
التي لا تجب في مسها طهارة والفرع نفس العضو وكونه مجولا
على سائر الاعضاء ثم طردوا هذه الشروط في جميع الاشياء وعارضوا
الاخبار وتركوها جانبا وهذا لا يجوز بوجه ولا يجوز تقديم قياس على

الخبر اذا وجد ولا يصح ولا يجوز في ذلك خلاف ولا ينبغي ان يقال
يقدم القياس على الاخبار لوجوب قبول الاخبار اذا كانت على شروط
القبول ولا خلاف في ذلك ثم خرجوا الى الربويات وزادوا على عين
المنصوص عليه غيره بقياس خارج عن مقتضى ما قدمناه واختلجوا
في ذلك بعلل مختلفة منها الادخار والافتيات والمالية وهذا كله
عدول عن الطريق فان قال قائل وجدنا الصحابة قد فاست وعملت
على القياس فيقال لا يدخلو قياسهم ان يكون دل عليه اللبظ او
يكون من عقولهم فان كان نبه عليه الخطاب فهو صحيح وان كان من
عقولهم فلا سبيل اليه اذ لا يصح ان يقيسوا بعقولهم في الشرع
لما كانوا بسبيله من التوفيق والتحرى وانما بهموا من الرسول
عليه السلام المعنى الذي نبه عليه فحملوا عليه وجيع ما يحملون
عليه انما هو على ضربين ما هو بمعنى المصاحبة والمشورة وذلك
معهوم من الاصل وما بهموا من الرسول عليه السلام بالتنبيه
عليه ولا يقال انهم يستخرجون من عقولهم احكاما وشريعة
ومن تقول ذلك عليهم فقد افتري ومما يؤيد ذلك جعل معاذ في
توفعه فيما دون النصاب من البفر ولا حجة لمن احتج بقول
معاذ للرسول عليه السلام اجتهد رايي لان الراي في قول معاذ
راجع الى ما قدمناه مما نبه عليه الخطاب وكذلك ما ذهبوا اليه
من الاحتجاج ببعث عمر في حد السكران واشارة علي بذلك عليه
حملا على الفاظ لانه يحتمل ان يكون بهموا من الرسول عليه
السلام ان يجعلوا ذلك زجرا فاذا بهموا الزجر فلا حرج عليهم

في التعيين فهم اعلم الناس واحكمهم بالشرع وما يدل عليه
الخطاب والذي اشار به علي يحتمل انه فهمه من الرسول عليه
السلام اذ يمكن ان يقول لهم عليه السلام اذا تتابع الناس في
شرب الخمر فاجعلوا لهم حدا ينزجروا به واما ما ذهبوا اليه
ايضا من قول ابن عباس في اعتبار الاصابع بالاسنان فذلك على
معنى التفريب والا بالنصوص موجودة في عقل الانسان ولا يقال
ان ابن عباس جهل ذلك وهو خطأ ممن قاله بهذان اصلان
عظيمان زل فيهما كثير من الناس فاذا ثبت ذلك فنقول ان
الشرع على ضربين محكم ومتشابه بالمتشابه لا يلزم اتباعه ولا
العمل به والمحكم على ضربين مبين وملتبس بالمبين يجب العمل
به وهو الواضح الذي لا اشكال فيه والذي يتوصل كل الناس الى
علمه ومثاله في الكتاب كثير والملتبس جملة ما يكون به عشرة
اشياء منها التعارض ومنها الاحتمال ومنها اختلاط الاعيان
المتنافضة الاحكام ومنها طرود الشك بعد اليقين في الاعمال
ومنها اختلال النفل ومنها التباس التواتر بالاحاد ومنها جرع
تنازعه اشباه ومنها مقابلة الفياس للخبر ومنها مقابلة الفياس
للعمل ومنها مقابلة اللفظ للمعنى فاما التعارض فكما ورد من
الاحاديث في استقبال القبلة واستدبارها للحاجة كحديث سلمان
وحديث ابي هريرة وحديث ابي ايوب وحديث ابن عمر وحديث
جابر وغيره فهذه كلها احاديث متعارضة وحكم المتعارض اجمع بان
تعذر بالمتاخر من المتقدم بان تعذر بالذي عليه العمل بان تعذر

بالترجيح بالصحة والكثرة وذلك انه يجوز ان يرجع في ذلك الى حديث جابر بن عبد الله لانه قال قبل موته بعام بهذا يونن بالنسخ للغير فيكون حديث ابن عمر وحديث ابي ايوب وحديث سلمان كلها منسوخة بحديث جابر للتاخر والمتاخر يفضى على المتقدم بهذا وجه ويجوز ان يرجع في ذلك الى حديث ابن عمر وتفسيره في قوله انما نهى عن ذلك في البضاء فاذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس ويكون حديث سلمان وحديث ابي ايوب راجعين الى حديث ابن عمر وتفسيره ويكون ما ذكره ابو ايوب من انحرافهم واستغفار الله على وجه الاستحباب لان الافضل ترك الاستقبال فان فعل فلا بأس ويجوز ان يرجع فيها كلها الى حديث ابي ايوب وحديث سلمان للنهي وحديث سلمان اتبعت عليه الصحاح وهو الاحسن للاحتياط في ذلك والاحتياط اصل واجب بالكتاب والسنة والاجماع فاصله من الكتاب قوله تبارك وتعالى ولا تقب ما ليس لك به علم الآية والدخول في الملتبس وما لا يعلمه الانسان حرام وقال تبارك وتعالى وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون ومن السنة قوله عليه السلام اذا شك احدكم في صلاته فلا يدري كم صلى اثلاثا ام اربعا فليصل ركعة بهذا احتياط لئلا يكون قد نقص من الصلاة فاذا اتى بالاحتياط فقد برئت ذمته واتى بالعبادة واما الاجماع فما كانت الصحابة بسبيله من الاحتياط والوفوف عند الملتبس حتى يتبين الحق فمن ذلك قول عثمان رضى الله عنه في جمع الاختين احلتها

أية وحرمتها أية فاما أنا فلا أحب ان اصنع ذلك فذهب الى الاحتياط في التحريم خيبة ما يقع فيه ومثل هذا من افعال الصحابة كثير وقال ذلك وضابطه ان ينظر الانسان الى ما يفتضى الفعل والى ما يفتضى الترك بالذى يفتضى الفعل على ضربين محتوم ومندوب فان تردد الحكم بينهما بالاحتياط الاخذ بالمحتوم والذى يفتضى الترك على ضربين تحريم وتنزيه فان تردد الحكم بينهما بالاحتياط الاخذ بالتحريم ومن التعارض ايضا ما روي في إجماع من الاجراء والقران والتمتع بهذه احاديث كلها متعارضة ايضا واما الاحتمال بمثل قوله تعالى او لامستم النساء باللمس يقع على الاصابة وغيرها بالاحتياط تعليق الحكم باللمس المعهود وهو التفاء البشريين ومنه قوله عليه السلام اذا مس احدكم ذكره فليتوضأ يحتمل العمد والنسيان وباطن الكعب وظاهرة بالاحتياط حملة على وجوب الوضوء كيف مامسه سواء كان عمدا او نسيانا او بباطن الكعب او بظاهرة واما اختلاط الاعيان المتنافية الاحكام بكاملية والمذكاة اذا اختلطت اعيانها وكصيد المجوسى والمسلم وكالاجنبية وذوات المحارم ومثل ذلك بالاحتياط فى ذلك كله ترى اجمع واما طرود الشك بعد اليقين فى الاعمال فكفوله عليه السلام اذا شك احدكم فى صلاته فلا يدري كم صلى اثلاثا ام اربعا فليصل ركعة وغير ذلك من هذا الباب كثير فمتى طرأ الشك بعد اليقين بالاحتياط ازالة الشك واكمال العبادة ان كان الشك مما يؤذن بنفسانها ومثاله الشك فى وقت العجر وفى سائر العبادات وذلك

ينبنى على قواعد منها ان الشك ضد اليقين ومنها ان العبادة
ثبتت بينين فلا يزيلها الا يقين اخر مثل الذى اثبتها ومنها
ان الشك فى الشرط شك فى المشروط واما اختلال النقل
فكلا حديث الضعيفة من قبل الناقلين لها وما يتطرق اليهم من
الطعن عليهم وعدم الثقة فيهم مثل حديث ابي زيد فى الوضوء
بالنيذ وغير ذلك من الاحاديث التى نقلها المجهولون ومن لا يوثق
به فاذا وردت امثال هذه الاحاديث فلا يعمل بها ولا يعول عليها
والواجب تركها واخذ ما صح نقله وسلم نافله من الطعن وغيره
ومثله ما ورد فى الحديث فى الصلاة انه اذا خرج من الصلاة بالمحدث
اجزأته صلاته وما ورد من ان الفهفة فى الصلاة تنقض الطهارة
واما التباس التواتر بالاحاد فكلاذان والصلاة وسائر العبادات التى
نقلت الينا تواترا رواها الاحاد فمتى التباس التواتر بالاحاد فقد
بطل العلم به واما جرع تنازعه اشباه فكما حكم الرسول عليه
السلام فى قصة عتبة وعبد بن زمعة اذ تنازعا الولد جميعا فحكم به
عليه السلام لعبد بن زمعة ثم قال لسودة احتجى منه ما راى من
شبهه بعتبة فهذا وما اشبهه من الجروع اذا تنازعه اصلان او اشباه
نظر فى الترجيح وتغليب الاقرب بالمناسبة والشبه واما مقابلة
القياس للخبر الوارد من قبل الشارع فكغسل الاناء من ولوغ
الكلب وكان القياس الطهارة وان لا يغسل قياسا على حكم الحيوان
لكن اذا ورد الخبر سقط القياس واما مقابلة القياس للعمل بمثاله
ما ورد فى الربويات وما ورد فى اخذ الزكاة من اسوال اليتامى وما

كان عليه العمل من ترك الزكاة من المحلي وكان الفياس اخذها منه
فياسا على الذهب والورق بكل ما كان عليه العمل وكان الفياس
ينافضه بالواجب اتباع العمل واما مغابلة اللفظ للمعنى فكفوله
تعالى او لامستم النساء فهل المحكم معلق باللفظ الذى هو اللمس
او بالمعنى الذى هو اللذة بالاحتياط تعليق المحكم باللمس وان كان
يحتمل تعلفه باللذة واللمس جميعا والاصل فى ذلك ان اللفظ اذا
تضمن معنيين واحتملها فلا يدخل من ان يكونا مختلفين متعفين
او مختلفين متنافضين او متماثلين فان كانا مختلفين متعفين
بالاحتياط تعليق المحكم بهما جميعا ومثاله قوله تعالى لا يمسه الا
المطهرون بهذا يحتمل معنيين طهارة اجنابة وغيرها والطهارة
متعفة فى تعيينها وهى مختلفة المحكم فيحمل اللفظ عليهما جميعا
احتياطا ومثال كونهما مختلفين متنافضين كالفرء والحيمض لا يصح
غير احدهما لانهما ضدان متنافضان وان كان الفرء يحتمل جميعهما
بازا صح انه لاحدهما بطل الاخر ولا يجمعان فى اللفظ جميعا
لتنافضهما واما كونهما متماثلين فكفوله عليه السلام وقد سئل
عن شراب البتع فقال كل مسكر حرام بالسكر متماثل بكل ما وجد
فيه السكر فهو داخل فى اللفظ وان اختلفت اجناسه وصورة لكن
المعنى الذى هو السكر هو الجامع لها اه

كامل الفياس والحمد لله رب العالمين

وصلى الله على محمد وآله وسلم تسليما

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الكلام في العموم والخصوص والمطلق والمفيد
والمجمل والمبسر والناسخ والمنسوخ والحفيضة
والمجاز وبائدتها والكناية والتعريض والتصريح
والاسماء اللغوية التي غلب عليها العرب وخصصها
والاسماء المنقولة من اللغة الى عرب الشرع

واما العموم فكفوله تبارك وتعالى فاتلوا المشركين كافة واما
الخصوص فكفوله تبارك وتعالى حتى يعطوا الجزية عن يد وهم
صافرون واما المطلق فكفوله تبارك وتعالى واستشهدوا شهيدين من
رجالكم واما المفيد فكفوله تبارك وتعالى واشهدوا ذوي عدل منكم
واما المجمل فكفوله تبارك وتعالى وقاتلوا حقه يوم حصاده واما المبسر
فكالنصاب وما بسره الرسول عليه السلام من هذه الوجوه المجملة
في الكتاب واما الناسخ فكفوله عليه السلام اذا جاوز الختان الختان

وجب الغسل ومنه نسخ الكلام في الصلاة ونقل القبلة الى الكعبة وغير ذلك في الكتاب والسنة كثير واما المنسوخ فكفوله عليه السلام الماء من الماء واما المحفيفة فكقولنا رجل للرجل نعبه واسد للاسد نعبه وغير ذلك من الاسماء المختصة بالمعاني واما المجاز فانه يكون في كلام العرب بانواع منها التشبيه والاستعارة وحذف المضاب واقامة المضاب اليه مقامه ووصف ما لا يعقل بصفة من يعقل وتسمية الشيء بما يؤول اليه وتسمية الشيء باصله وتسمية السبب بالمسبب وتسمية الشيء بمعظمه وتسمية الشيء بما يفاربه وتسمية الشيء بما يفارنه وتسمية الشيء بما يشاركه وتسمية الشيء باسم ما يخالجه وتسمية الشيء باسم ما ينافضه وتسمية الجملة باسم البعض وتسمية المعاني باسماء الأشخاص واما التشبيه فكقولنا للرجل بحر في جودة وكرمه وعلمه وقولنا له شمس في ذكوره واشتهاره واما الاستعارة فبابها كبير وهي نقل المفعول الى المحسوس ليتبين ويتضح للمخاطبين ومثال ذلك قوله تعالى باذافها الله لباس الجوع والخوب فنقل المفعول الى المحسوس وذلك ان اللباس محسوس والجوع مفعول ليس بمحسوس ومنه قوله تعالى صب عليهم ربك سوط عذاب فالصب محسوس والسوط ايضا محسوس والعذاب غير محسوس وانما هو مفعول وغير ذلك في الكتاب والسنة كثير واما حذف المضاب واقامة المضاب اليه مقامه فكفوله تعالى وضرب الله مثلا فرية كانت مأمنة مطمئنة ياتيها رزقها رغدا من كل مكان فكبرت بانعم الله باذافها

الله لباس الجموع والخوب وهذه مجازات كثيرة في آية واحدة
وقوله تعالى واسأل القرية التي كنا فيها والعير التي افبلنا فيها
وغير ذلك في الكتاب كثير واما وصف ما لا يعقل بصفة من يعقل
بكفوله تعالى جدارا يريد ان ينفض بالارادة لمن يعقل والجدار
لا يعقل وقوله عليه السلام هذا جبل يحبنا ونحبه وغير ذلك كثير
واما تسمية الشيء بما يؤول اليه بكفوله تعالى انك ميت
وانهر ميتون وقول ابراهيم انى سفير واما تسمية الشيء
باصله بكفوله تعالى ملء ابيكم ابراهيم فليس ابراهيم ابانا
على الحقيقة ولكن لما كان اصل ابائنا سماه ابا مجازا واما
تسمية السبب بالمسبب بكفوله تعالى وما انزل الله من
السماء من رزق فلما كان الماء سبب الرزق سماه رزقا مجازا وكقول
ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وضعت للنبي صلى الله
عليه وسلم غسلا يغتسل به وانما عنت الماء بسمته باسم المسبب
واما تسمية الشيء بمعظمه بكفوله عليه السلام الدين النصيحة
وكفوله الحج عرفة وذلك انه لما كانت النصيحة معظم الدين سمي
بها الدين مجازا وكذلك عرفة لما كانت معظم الحج بعواتها يعوت
الحج وبصولها يحصل سمي الحج كله بها مجازا ومنه قوله تعالى
فكبت وجوههم في النار فلما كان الوجه معظم الجسم سمي الجملة
بمعظمها واحسنها واما تسمية الشيء بما يفاربه بكفوله تعالى
فاذا بلغن اجلهن فامسكوهن معناه فاذا فاربن بلوغ الاجل فامسكوهن
ومعلوم انه اذا بلغن الاجل فلا امسك عليهن وانما يسمى الشيء

وجب الغسل ومنه نسخ الكلام في الصلاة ونفل القبلة الى الكعبة وغير ذلك في الكتاب والسنة كثير واما المنسوخ فكفوله عليه السلام الماء من الماء واما المحفيفة فكقولنا رجل للرجل نعبه واسد للاسد نعبه وغير ذلك من الاسماء المختصة بالمعاني واما المجاز فانه يكون في كلام العرب بانواع منها التشبيه والاستعارة وحذف المضاب وافامة المضاب اليه مقامه ووصف ما لا يعقل بصفة من يعقل وتسمية الشيء بما يؤثر اليه وتسمية الشيء باصله وتسمية السبب بالمسبب وتسمية الشيء بمعظمه وتسمية الشيء بما يفاربه وتسمية الشيء بما يفارقه وتسمية الشيء بما يشاركه وتسمية الشيء باسم ما يخالجه وتسمية الشيء باسم ما يناقضه وتسمية الجملة باسم البعض وتسمية المعاني باسماء الاشخاص واما التشبيه فكقولنا للرجل بحر في جودة وكرمه وعلمه وقولنا له شمس في ذكوره واشتهاره واما الاستعارة فبابها كبير وهي نفل المفعول الى المحسوس ليتبين ويتضح للمخاطبين ومثال ذلك قوله تعالى فاذا فيها الله لباس الجوع والخوب فنفل المفعول الى المحسوس وذلك ان اللباس محسوس والجوع مفعول ليس بمحسوس ومنه قوله تعالى فصب عليهم ربك سوط عذاب فالصب محسوس والسوط ايضا محسوس والعذاب غير محسوس وانما هو مفعول وغير ذلك في الكتاب والسنة كثير واما حذف المضاب وافامة المضاب اليه مقامه فكفوله تعالى وضرب الله مثلا فرية كانت امانة مطمئنة ياتيها رزقها رغدا من كل مكان فكبرت بانعم الله فاذا فيها

الله لباس الجوع والخوب وهذه مجازات كثيرة في آية واحدة
وقوله تعالى واسأل الغرية التي كنا فيها والعير التي اقبلنا فيها
وغير ذلك في الكتاب كثير واما وصف ما لا يعفل بصفة من يعفل
بكفوله تعالى جدارا يريد ان ينفض بالارادة لمن يعفل والجدار
لا يعفل وقوله عليه السلام هذا جبل يحبنا ونحبه وغير ذلك كثير
واما تسمية الشيء بما يؤول اليه فكفوله تعالى انك ميت
وانهم ميتون وقول ابراهيم انى سفير واما تسمية الشيء
باصله فكفوله تعالى ملء ابيكم ابراهيم فليس ابراهيم ابانا
على الحقيقة ولكن لما كان اصل ابائنا سماه ابا مجازا واما
تسمية السبب بالمسبب فكفوله تعالى وما انزل الله من
السماء من رزق فلما كان الماء سبب الرزق سماه رزقا مجازا وكقول
ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وضعت للنبي صلى الله
عليه وسلم غسلا يغتسل به وانما عنت الماء بسمته باسم المسبب
واما تسمية الشيء بمعظمه فكفوله عليه السلام الدين النصيحة
وكفوله الحج عرفة وذلك انه لما كانت النصيحة معظم الدين سمي
بها الدين مجازا وكذلك عرفة لما كانت معظم الحج بعواتها يعوت
الحج ويحصل سمي الحج كله بها مجازا ومنه قوله تعالى
فكبت وجوههم في النار فلما كان الوجه معظم الجسم سمي الجملة
بمعظمها واحسنها واما تسمية الشيء بما يفاربه فكفوله تعالى
فاذا بلغن اجلهن فامسكوهن معناه فاذا فاربن بلوغ الاجل فامسكوهن
ومعلوم انه اذا بلغن الاجل فلا امسك عليهن وانما يسمى الشيء

بما يفاربه مجازا وكما جاء في حديث ابن ام مكتوم حتى يقال له
اصبحت اصبحت اى فاربت الصبح فاربت واما تسمية الشيء
بما يفارنه فكفوله عليه السلام بعثت انا والساعة كهاتين وأشار
باصبعيه السبابة والوسطى والساعة لا تبعث فلما فارنت الرسول
سماها بما يختص به من البعث مجازا ومنه الاسودان للتمر والماء
واما تسمية الشيء بما يشاركه فكفوله تعالى ويبسطوا اليكم
ايديهم والسنتهم بالسوء وانما البسط لليد فلما كان اللسان في
الاذى مشاركا لليد وضع له البسط الذى يوضع في اليد مجازا
للمشاركة وهذا في كلام العرب سائغ كثير ومنه فوله عليه السلام
لا صحابه انما بعثتم ميسرين وذلك انهم لما شاركوه في الادب
سماهم بما يختص به وهو البعث واما تسمية الشيء باسم ما
يخالفه فكفوله تعالى وانزلنا الحديد فيه بأس شديد والنزول
لا يكون الا في خلاف الحديد لان الحديد لا ينزل وانما هو في الارض
واما تسمية الشيء باسم ما يناقضه فكالسليم يقال السليم للديغ
والسليم للسالم من اللدغ واما تسمية الجملة باسم البعض فكفوله
تعالى والله خلفكم من تراب ولم نخلق لحن من تراب على الجفيفة
وانما خلق منه ابونا ادم ثم خلقنا لحن من نسل ادم عليه السلام
ويبين ذلك فوله تعالى وبدأ خلق الانسان من طين ثم جعل نسله
من سلالة من ماء مهين ومنه فولهم قدم الحجاج فهذه تسمية الجملة
باسم البعض وذلك ان الحجاج بعض وتسمى به الجملة مجازا واما
تسمية المعانى باسماء الاشخاص فكفوله تعالى كبرت كلمة تخرج

من ابواههم بالكلمة معنى وليست بشخص والمخرج انما يكون
للاشخاص موضع على المعنى مجازا وكفوله عليه السلام فاذا غس
وجهه خرجت الخطايا من وجهه بالخطايا ليست باشخاص تخ
وانما وضع لها الخروج مجازا واما فائدة الحفيضة والمجاز فان المح
اذا تردد بينهما يحمل على الحفيضة ولا يحمل على المجاز لان الم
عارض ولا حكم للعوارض ولا ترجع الحفيضة الى المجاز ومثل ذلك ف
تعالى وامسكوا برؤوسكم بهذا يحمل على الحفيضة وهو استيع
مسح الرأس وان كان ينطلق على البعض مجازا وانطلاقه على الب
مجازا كفولهم قبلت رأس الشيخ بمعلوم انه لم يقبل جميع الرأ
وانما قبل بعضه باطلاق ذلك البعض على الجملة مجازا لا حفية
ومن هاهنا زل من لا حفيضة عنده باللغة وتصاريحها وقال
يجوز مسح بعض الرأس بهذا برد الجملة الى البعض حفيضة ولا تر
الجملة الى البعض الا مجازا بهذه فائدة الحفيضة والمجاز واما الك
والتعريض والتصريح فان الكناية تقوم مقام التصريح كفوله عز و
كناية عن اجماع بالملامسة والمباشرة وغير ذلك كثير والتعريض ا
يقوم مقام التصريح بل هو اوقع في النفوس وابلغ في البيان ومثل ذ
ما روي في الذي عرض بصاحبه في زمان عمر في فوله ما ابي بنان ولا
بنانية بجلده عمر احدث ثمانين واقام التعريض مقام التصريح والتص
كفوله يازان ياسارق وغير ذلك واما الاسماء اللغوية التي غلب عد
العرب وخصصها بكقولنا دابة فاصلها في اللغة كل ما يدب
الارض ثم فصرها العرب على هذه الدواب ذوات الاربع التي

العرس والبغل والحمار حتى ان الفائل اذا قال الدابة لا يعفل منه
الا العرس او البغل او الحمار ومنها فولهم الغائط وذلك ان الغائط
في اصل الوضع هو المكان المنخفض من الارض وفيه كانت تفضى
حاجة الانسان في الغالب فغلب العرب الحاجة على الموضع حتى
اذا قيل الغائط لا يعفهم منه الحاجة للانسان وغير ذلك مما غلب
فيه العرب على اصله في اللغة كثير واما الاسماء المنفولة من اللغة
الى عرب الشرع حتى ترى اصلها في اللغة وصار ما نقلها اليه
الشرع علما ضروريا فمنها الايمان والكبر والعسق والتوبة
والتفوى والعدل والصلاة والصيام والحج والجهاد فاصل الايمان في
اللغة التصديق بالشيء يقال ءامن فلان بكذا اي صدقه وءامن
بالوثن وبالسحر اي صدقهما ثم ان الشرع خصصه وفصره على
الذي يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وما جاءت به رسله حتى
اذا قيل مؤمن لا يعفل منه الا المؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله
وما جاءت به رسله فمتى لم يؤمن بهذه الاشياء فلا يسمى مؤمنا في
الشرع واصل الكبر في اللغة التغطية يقال كبر فلان رأسه اذا غطاء
ثم ان الشرع نقله وفصره على الكافر الذي يكبر بالله وملائكته وكتبه
ورسله وما جاءت به رسله او بشيء من ذلك واصل العسق في
اللغة الخروج يقال بسفت الرطبة اذا خرجت من فشرها وبسفت
البارة اذا خرجت من حجرها ففصره الشرع على المصر على المعاصي
والبواحش بكل من اصر على معصية فهو باسق واصل التوبة في
اللغة الرجوع ثم فصرها الشرع على الذي يرجع من المعصية الى

الطاعة بكل من رجع عن المعصية الى الطاعة فهو تائب في الشرع ولا يسمى تائبا في الشرع حتى يتوب من جميع المعاصي كلها واصل التفوي في اللغة الاتفاء من الشيء كائنا ما كان يقال اتفى من الاسد ومن المطر ومن جميع ما يمكن ان يتفى منه بفصرة الشرع ونقله الى المتفى الذي يمثل اوامر الله ويجتنب نواهيه بكل من لا يمثل اوامر الله ويجتنب نواهيه فلا يسمى في الشرع متفيا ومن هاهنا زل من لاهفيفة عنده بعرف الشرع فقال ان المتفى ينطلق على من اتفى شيئا واحدا ثم قالوا اذا اتفى الشرك وحده فهو متقى على الحفيفة وهذا باطل واصل العدل في اللغة الميل ثم فصرة الشرع على الذي مال عن الباطل الى الحق وعن الشر الى الخير فلا ينطلق العدل في الشرع الا على من مال عن الشر كله وصار الى الخير كله واصل الصلاة في اللغة الذعاء بفصرها الشرع على هذه الابعال المعهودة المحدودة من ركوع وسجود وفيام وفعود حتى ان الفائل اذا فال الصلاة لم يعفل منها الا هذه الابعال المتفدم ذكرها واصل الصيام في اللغة الامسك بفصرة الشرع على الامسك عن الطعام والشراب والجماع هي وقت معلوم وزمن مخصوص واصل الحج في اللغة الفصد بفصرة الشرع على ابجهة المعهودة في الزمان المعهود وغير ذلك مما خصصه الشرع ونقله عن موضعه في اللغة كثير وبائدة ذلك ان الحكم اذا تردد بين الشرع والوضع فلا سبيل الى حله على الوضع اذ الشرع هو الغالب والفاهر والمرجوع اليه انتهى الاملاء واحمد لله وحده وصلى الله على محمد نبيه وعبيده

البرس والبغل والحمار حتى ان الفائل اذا قال الدابة لا يعفل منه
الا البرس او البغل او الحمار ومنها فولهم الغايط وذلك ان الغايط
فى اصل الؤضع هو المكان المنخفض من الارض وبفه كانت تفضى
حاجة الانسان فى الغالب بفعل العرب الحاجة على الموضع حتى
اذا فىل الغايط لا يفهم منه الحاجة الانسان وففر ذلك مما فلب
بفه العرب على اصله فى اللغة كثر وأما الاسماء المنقولة من اللغة
الى عرب الشرع حتى ترى اصلها فى اللغة وصار ما نقلها الفه
الشرع علما ضروريا فمناها الايمان والكبر والعسنى والتوبة
والتفوى والعدل والصلاة والصيام والحمج والجهاد فاصل الايمان فى
اللغة التصديق بالشىء فىقال ءامن فلان بكذا اى صدفه وءامن
بالؤثن وبالسحر اى صدفهما ثم ان الشرع خصصه وفصرة على
الذى يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وما جاءت به رسله حتى
اذا فىل مؤمن لا يعفل منه الا المؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله
وما جاءت به رسله فمتمى لم يؤمن بهذه الاشياء فلا يسمى مؤمنا فى
الشرع واصل الكبر فى اللغة التغطية فىقال كبر فلان رأسه اذا غطاء
ثم ان الشرع نقله وفصرة على الكافر الذى يكبر بالله وملائكته وكتبه
ورسله وما جاءت به رسله او بشىء من ذلك واصل العسنى فى
اللغة الخروج فىقال فسفت الرطبة اذا خرجت من فشرها وفسفت
البارة اذا خرجت من جحرها ففصرة الشرع على المصر على المعاصى
والجواحش فكل من اصر على معصية فهو فاسق واصل التوبة فى
اللغة الرجوع ثم فصرها الشرع على الذى يرجع من المعصية الى

الطاعة بكل من رجع عن المعصية الى الطاعة فهو تائب في الشرع ولا يسمى تائبا في الشرع حتى يتوب من جميع المعاصي كلها واصل التغوى في اللغة الاتفاء من الشيء كائنا ما كان يقال اتفى من الاسد ومن المطر ومن جميع ما يمكن ان يتفى منه بفصرة الشرع ونقله الى المتفى الذي يمثل اوامر الله ويجتنب نواهيه بكل من لا يمثل اوامر الله ويجتنب نواهيه فلا يسمى في الشرع متفيا ومن هاهنا زل من لاهفيفة عنده بعرف الشرع فقال ان المتفى ينطلق على من اتقى شيئا واحدا ثم قالوا اذا اتقى الشرك وحده فهو متقى على الحفيفة وهذا باطل واصل العدل في اللغة الميل ثم فصرة الشرع على الذي مال عن الباطل الى الحق وعن الشر الى الخير فلا ينطلق العدل في الشرع الا على من مال عن الشر كله وصار الى الخير كله واصل الصلاة في اللغة الدعاء بفصرها الشرع على هذه الابعال المعهودة المحدودة من ركوع وسجود وفيام وفعود حتى ان الفائل اذا قال الصلاة لم يعفل منها الا هذه الابعال المتقدم ذكرها واصل الصيام في اللغة الامسك بفصرة الشرع على الامسك عن الطعام والشراب واجماع في وقت معلوم وزمن مخصوص واصل الحج في اللغة الفصد بفصرة الشرع على اجهة المعهودة في الزمان المعهود وغير ذلك مما خصصه الشرع ونقله عن موضعه في اللغة كثير وبائدة ذلك ان الحكم اذا تردد بين الشرع والوضع فلا سبيل الى حله على الوضع اذ الشرع هو الغالب والفاهر والمرجوع اليه انتهى الاملاء واحمد لله وحده وصلى الله على محمد نبيه وعبيده

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الكلام في العلم

الكلام في العلم على ثلاثة اقسام بيان فضله وطره وتفاسيمه
بما بيان فضله فعلى ثلاثة اقسام من الكتاب والمعاني والمحس اما
الكتاب فآي كثيرة منها قوله تبارك وتعالى شهد الله انه لا اله
الا هو والملائكة واولوا العلم فاثما بالنفس فبدأ بنفسه وثنى
بملائكته وثالث باولى العلم من عبادة مساواهم بنفسه وملائكته
بواو التشريك تشريفا وتعظيما فلا فضل اعظم من هذا قال تبارك
وتعالى شهد الله والشهادة لا تكون الا بالعلم لا تكون بالجهل ولا
بالشك ولا بالظن قال تعالى الا من شهد بانحق وهم يعلمون وقال
تعالى يوتى الحكمة من يشاء ومن يوت الحكمة فقد اوتى خيرا
كثيرا بقوله من يشاء تخصيص ولم يكتب بقوله خيرا حتى قال
كثيرا وهذا نهاية في الفضل والتعظيم وقال في الدنيا فل متاع
الدنيا قليل وقال لنبيه فيها لا تمدن عينيك الى ما متعنا به

ازواجاً منهم زهرة الحياة الدنيا لنبتنهم فيه وقال له في العلم
ءامراً بالرغبة فيه والدعاء بالزيادة منه وقل رب زدني علماً ولو كان
معنى أفضل من العلم لامرأة بالزيادة منه والرغبة فيه فلما كان
النبي صلى الله عليه وسلم أكرم الخلق عليه وأفضلهم لديه اختار
له أفضل المعاني وأعزها وأشرفها وهو العلم وقال تعالى في فضله
في قصة موسى والخضر وأذ قال موسى لعتاة لا أبرح حتى أبلغ
مجمع البحرين أو أمضي حطباً مع ما انطوت عليه القصة من قطع
البلاذ في طلبه وركوب المشاق ولفاء النصب في سبيرة إلى علم
يتعلمه بعد أن قال أنه أعلم أهل الأرض فلما بلغ مجمع البحرين
ووجد الخضر قال له مستطعبا مستطعبا هل أتبعك على أن
تعلمني مما علمت رشداً فكان من فصيتهما ما ذكره الله تعالى في
كتابه وقال تعالى أيضاً في فضله في قصة سليمان مع الهدد
وتعقد الطير فقال ما لي لا أرى الهدد أم كان من الغائبين إلى
آخر القصة توعده لما تعفده بالعذاب الشديد أو الذبح فلما أتاه
وقال أحطت بما لم تحط به وجيئتك من سبأ نبأً يفتن قال
سننظر أصدفت أم كنت من الكاذبين فلا معنى أعز ولا أشرف من
العلم ولا يختاره الله إلا لأحب الخلق إليه وأكرمهم عليه وغير ذلك
من الآي في الكتاب كثير وأما المعنى بوجوه كثيرة أيضاً وذلك أنه
قال في الدنيا متاع قليل ففلقها وصغرها مع أن العفلاء والناس
عليها يفتتلون كل القتال وفيها يتنافسون كل التنافس وعظم
العلم وجعله خيراً كثيراً فإذا كان هذا القليل العاني يتنافس

الناس والعفلاء فيه هذا التنافس ويفتتلون عليه هذا القتال
ويطلبونه هذا الطلب بهذا المعنى الذى شرهه الله وعظمه وجعله
خييرا كثيرا اولى بالتنافس فيه وشدة الحرص عليه والطلب له اذ
فيه عزة الدنيا والاخرة والحياة الابدية والنجاة فى العاجل والآجل
وايضا فانه سبب النجاة من المهلكات فى الدنيا والاخرة لان
المعاصى فيها الهلاك فى الدنيا والاخرة والطاعة فيها النجاة فى
الدنيا والاخرة ولا يتوصل الى معرفة الطاعة والمعصية الا بالعلم
فكان العلم هو اصل النجاة من المهلكات فى الدنيا والاخرة وغير
ذلك من جهة المعنى كثير واما من جهة المحسوس فان هذه
الصنائع كلها التى جعل الله فيها فوام النجوس والاديان من بناء
وحرارة وخياطة الى غير ذلك من اسباب المنافع لوجهل الناس
ذلك كله لاختل امرهم ومعاشهم وانعدمت المنافع وهلك الجميع
ثم رأينا هذا العالم بالصنعة يكتسب منها الخير ويجلب بها
منافع كثيرة وجاهل بها لا يجلب منفعة تعطل من جميع المنافع
وضاع واحتاج واختل امر عيشه ودينه فلا يستوى من علم شيئا
مع من جهله فال الله تبارك وتعالى هل يستوى الذين يعلمون
والذين لا يعلمون وايضا فان الكلب المعلم قتله للصيد ذكاة له
واباحة لاكله وغير المعلم يجيب الصيد ويعسده فيحرم اكله وكذلك
العالم العامل انما تصح عبادته بعلمه وجاهل لا تصح عبادته لانه عمل
بجاهل فاجاب العباداة واهسدها كما ان الكلب غير المعلم اجاب الصيد
واهسده فيحرم اكله وكذلك الكلب المعلم قتله للصيد ذكاة له واباحة

لاكله وغير ذلك من المعانى المحسوسة فى فضل العلم كثير ثم نرجع الى طرق العلم فنقول ان طرفه منحصرة فى ثلاثة اقسام المحس والعقل والسمع وهذه فسمة منحصرة تدور على ابن ادم فى الدنيا والاخرة فلا يسأل العبد فى الاخرة الا عنها لانها منحصرة فيما يسأل عنه مما شاهدة ببصرة او سمعه بسمعه او ادركه بعقله بكل علم داخل فيها وعنها يكون بالبصر هو ما يدرك به جميع المبصرات والسمع هو ما يسمع به جميع المسموعات من الشرع وغيره والعباد راجع الى الغلب كما قال تعالى لمن كان له قلب والعقول والغلب واحد والمحس على ثلاثة اقسام متصل ومنبصل وما يجده الانسان فى نفسه بالمتصل كالملموسات والمذوقات والمنبصل المسموعات والاشخاص والالوان والذى يجده الانسان فى نفسه كالمجموع والعطش والجرح وغير ذلك واما العقل فعلى ثلاثة اقسام واجب وجائز ومستحيل بالواجب على ثلاثة اقسام وجوب انحصار الحقائق ووجوب اطرادها ووجوب اختصاصها باحكامها والمستحيل على ثلاثة اقسام قلب الحقائق ونقض الحقائق وبطلان المحصر والواجب متردد بينهما بين الواجب والمستحيل وهو جائز فى حقا وعند الله واجب او مستحيل واما السمع ايضا فعلى ثلاثة اقسام الكتاب والسنة والاجماع فهذه طرق العلم ثم نرجع الى تفاسيمه فنقول انها ايضا على ثلاثة اقسام العلم بالدين والعلم بالدنيا والعلم بما يتوصل به اليهما بالعلم بالدين على ثلاثة اقسام العلم بالله والعلم بالرسول والعلم بما جاءت به الرسل بالعلم بالله على ثلاثة

افسام العلم بما يجب له والعلم بما يجوز عليه والعلم بما يستحيل عليه فاما العلم بما يجب له فهو على ثلاثة الوجود والوحدانية والكمال والذي يجوز عليه ثلاثة ايجاد العالم واعدامه بعد وجوده واعادته بعد اعدامه والذي يستحيل عليه ثلاثة التشبيه والشريك والنفائض فاما العلم بوجوده فينبني على نفي التشبيه والتشبيه على ثلاثة التفييد بالزمان والتفييد بالمكان والتفييد بالجنس وهي لفظ اخر والتشبيه على ثلاثة التغير والتحيز والتاليب والعلم بالوحدانية ينبني على نفي الشريك والشريك على ثلاثة الاتصال والانعصال والمحلول والكمال ينبني على نفي النفائض والنفائض على ثلاثة منها ما يمنع الابعال ومنها ما يمنع الادراك ومنها ما يمنع الكلام فالموانع من الابعال كالعجز والجهل وغير ذلك والموانع من الادراك كالعمى والصمم وغير ذلك والموانع من الكلام كالخرس والبكم وغير ذلك من الآفات وهي لفظ اخر في النفائض والنفائض على ثلاثة منها ما يدل على الحدوث ومنها ما يمنع الابعال ومنها ما يمنع الادراك واما العلم بالرسول فعلى ثلاثة ايضا العلم بما يجب اثباته للرسول والعلم بما يجب نفيه عنه والعلم بما يجوز عليه والذي يجب اثباته للرسول الصدق والامانة واتباع الحق في افواله واجعاله والذي يجب نفيه عنه الكذب والخيانة واتباع الباطل في افواله واجعاله والذي يجوز عليه ما يجوز على البشر من الانتجاع والاستضرار وهي لفظ اخر والذي يجوز عليه السراء والضراء والسهو الذي

لا ينافي التكليف واما العلم بما جاءت به الرسل فعلى ثلاثة
الوحي والتكليف والجزاء على التكليف بالوحي على ثلاثة الامر
والنهي والخبر والتكليف على ثلاثة ايضا الايمان والتفوى والورع
وهو الاحتياط فى الدين والبرق بين الوحي والتكليف ان الوحي
هو الامر والنهي والتكليف هو مقتضى الامر والنهي وهو امثال
الامر واجتناب النهي بحقيقة التكليف هي افعالنا وتناولنا
والامر والنهي راجعان الى الخطاب الذى هو بالوحي والخبر ما
اخبر به من الغيوب وهو جل الكتاب واكثر ما فيه والجزاء على
التكليف على ثلاثة ايضا المحساب والثواب والعقاب والعلم بالدنيا
على ثلاثة اقسام العلم بمنافعها والعلم بمضارها والعلم باسباب
المعيشة وفى لفظ اخر فى العلم بالدنيا اخبرنا ان عاقبة نعيمها
الى الزوال واخبرنا ان عاقبة عمرانها الى الخراب واخبرنا ان
عاقبة عمارها الى الهلاك واما ما يتوصل به الى العلم بهما فتلاثة
اللغة والاعراب والمحساب باللغة بها جاءت شريعتنا فاذا بطلت
اللغة بطلت الشريعة والاحكام والاعراب ايضا به تنصاح المعانى
وتبعهم فاذا بطل الاعراب بطلت المعانى واذا بطلت المعانى بطل
الشرع ايضا وما يدور عليه امر المعاملات كلها من المخاطبات
والافوال واما المحساب فهو ايضا مما يتوصل به الى معرفة الدين
والدنيا جميعا اما الدين فان هذه العبادات الموقفة بالازمان
لا تعرف الا بالمحساب به عرفنا الايام والجمع والشهور والسنين

والعبادات مرتبة فيها كصلاة الجمعة فاذا جهل يوم الجمعة بطلت الصلاة وكذلك الصيام اذا جهل المحساب الذي يعرب به شهرة بطل ايضا وكذلك السنون ايضا في عبادة الزكاة والحج بالمحساب اصل كبير في الدين واما الدنيا فيه تصح جميع المعاملات الدائرة بين الناس من المعاوضات والاخذ والاعطاء وجل منافع المعيشة به

كمل الكلام في العلم والحمد لله وحده

وصلى الله على محمد نبيه وعبدته



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

المعلومات

المعلومات على ضربين معدوم وموجود بالموجود على ضربين مطلق ومفيد بالمفيد هو المخصص والاختصاص على ثلاثة اضرب احدها الاختصاص بزمان دون زمان غيره والثاني الاختصاص بجهة دون جهة غيره (١) والثالث الاختصاص بخاصية دون خاصية غيره (١) والموجود المطلق هو الذي ليس بمفيد ولا بمخصص لم يتخصص وجوده بزمان دون غيره ولا بجهة دون غيرها ولا بخاصية دون غيرها لو اختص بخاصية مثلية لكان من جنس المتماثلات ولو اختص بخاصية خلافية لكان من جنس المختلفات ولو اختص بخاصية ضدية لكان من جنس المتضادات ولو اختص بحد مفدر لكان من جنس المفدرات ولو اختص بمكان محدود لكان من جنس

(١) كذا في الاصل

المتحيزات ولو اختص بزمان ماض او مستقبل لكان من جنس
المحدثات فلما انتبعت عنه الخواص على الاطلاق وجب له الوجود
المطلق من غير تخصيص بموجد يوجده او خاصية يجانس بها
والمعدوم هو النبي المحض لا يتميز بخاصية ولا يحد بحد ولا يقدر
بمقدار اذا قيل موجود ليس بمعدوم فقول الفائل ليس بمعدوم
نبي وهذا النبي ليست له خاصية يتميز بها والمعدوم على
ضربين مطلق وسفيد بالمفيد هو المخصص والاختصاص على ثلاثة
اضرب الاختصاص بزمان دون غيره والاختصاص بجهة دون غيرها
والاختصاص بخاصية دون غيرها فاذا اختص المحدث بزمان اتبعى
وجودة في غيره واذا اختص بجهة اتبعى وجودة في غيرها واذا
اختص بخاصية انتبعت عنه خاصية فيرة خلاجه اوضده والمعدوم
المطلق على ضربين واجب ومستحيل فالواجب نبي النبي
والمستحيل نبي الاثبات ونبي النبي على ثلاثة اضرب نبي
الاستغناء عن المخلوق على الاطلاق ونبي الاجتفار عن الخالق سبحانه
على الاطلاق ونبي التشبيه بينهما على الاطلاق ونبي الاثبات على
ثلاثة اضرب اثبات الاستغناء للمخلوق بوجه واثبات الاجتفار
لخالق سبحانه بوجه واثبات التشبيه بينهما تعالى الله عن
التشبيه والاجتفار علوا كبيرا لقد كفر الذين قالوا ان الله بغير
نحن اغنياء والموجود المطلق هو القديم الازلي الذي استحالت عليه
الفيود والخواص المختص بمطلق الوجود من غير تقييد ولا تخصيص
بفاعل مختار ولا بسبب معتاد استحالت خواص الاجناس على

مطلق وجودة واستحالته فيود الانحصار على مطلق وجودة لم يتفيد
وجودة باختيار مخترع مختار ولم يتخصص وجودة بتخصص مفدر
مفدر ولم يرتبط وجودة بوجوده على الاطلاق ولا مسابقة فعلية
ولامتابة بعدية ولا مفارئة جرمية ولا ملازمة غيرية والملازمة ضربان
سببية وعرضية والتفديد على خمسة اضرب احدها التفديد
بالعامل المختار والثانى التفديد بالسبب المعتاد والثالث التفديد
بالمفارئة الجرمية والرابع التفديد بالملازمة الغيرية والخامس التفديد
بالخاصية الجنسبة والتفديد بالخاصية الجنسبة ضربان احدهما
التفديد بنحواس الاجناس والثانى التفديد باحوالها والتفديد
بنحواس الاجناس على خمسة اضرب احدها التفديد بالغيرية
والثانى التفديد بالمثلية والثالث التفديد بالخلافة والرابع
التفديد بالضدية والخامس التفديد بالحيزية والتفديد بالاحوال
على خمسة اضرب احدها التفديد بالفعلية والثانى التفديد
بالبعدية والثالث التفديد بالايئية والرابع التفديد ببئية
مخصوصة والخامس التفديد بهيئة مخصوصة فاذا تفيد وجود
المخصص بالعامل المختار امتنع وجوده دون وجودة واذا تفيد وجود
المخصص بالسبب المعتاد امتنع وجوده دون وجودة واذا تفيد وجود
المخصص بالمفارئة الجرمية امتنعت عليه الضدية واذا تفيد
وجود المخصص بالفعلية المنحصرة امتنعت عليه الاولية المطلقة واذا
تفيد وجود المخصص بالبعدية المنفضية امتنعت عليه الاخرية
المطلقة واذا تفيد وجود المخصص بالملازمة الغيرية امتنعت عليه

الوحدانية المطلقة واذا تفيد وجود المخصص بالخاصية المثلية
امتنعت عليه المخالفة للمثلي واذا تفيد وجود المخصص بالخاصية
الخلافية امتنعت عليه المماثلة للخلافي واذا تفيد وجود المخصص
بالخاصية الضدية امتنعت عليه الموافقة للضدي واذا تفيد وجود
المخصص بالخاصية الجنسية امتنعت عليه العزّة والكمال واذا تفيد
وجود المخصص بالخاصية الغيرية امتنعت عليه المسابقة على
الاطلاق واذا تفيد وجود المخصص بالخاصية المحيزية تفيد وجوده
باجهة المخصوصة واذا تفيد وجوده باجهة المخصوصة امتنع عليه
الوجود في جهة الغيري على التفرير والتخفيف واذا تفيد وجود
المخصص بالخاصية الكونية امتنع عليه الوجود الازلي واذا تفيد وجود
المخصص باتصال المتصل امتنع عليه انفصال المنفصل واذا
تفيد وجود المخصص بانفصال المنفصل امتنع عليه اتصال المتصل
واذا تفيد وجود المخصص بالايئية التحجز بامد والانحصار عن سائر
الايئيات المتعددة الشرفية والغربية والعوقية والتحتية وسائر
اجوانب والافطار المتجاوزة والمنتازحة واذا تفيد وجود المخصص
بالنسبة المخصوصة التحجز بامد والانحصار عن سائر الاجرام المطلقة
والمشكلة الجمادية والحيوانية واذا تفيد وجود المخصص بالهيئة
المخصوصة التحجز بامد والانحصار عن سائر الاجناس المكيفة
بالاشكال والاحوال المتعفة والمختلفة واذا تفيد وجود المخصص
بالزمان المنحصر التحجز بامد والانحصار عن سائر الازمان المتتابعة
الفبلية والبيئية والبعدية وسائر الدهور والاعصار الماضية

والمستفيلة وجملة الفيود والنحواس عشرة اضرب احدها التخصيص
بالنحواس المتعددة المتعفة والمختلفة المحالة والمتحيزة والثانى
التخصيص بالمحال المتحيزة المنعقدة والمؤتلفة المتجاورة والمتنازحة
والثالث التخصيص بالامكنة المفردة العلوية والسبعلية والجوانب
المتباينة والرابع التخصيص بالازمنة المتتابعة القبلية والبعديّة
والبينية المستقبلية والماضية والخامس التخصيص بالمجواز جواز
العدم دون الوجود وجواز الوجود دون العدم وجواز استمرار العدم دون
المحدوث وجواز الحدوث دون الاستمرار وجواز استمرار المحدث دون
الانصرام وجواز الانصرام دون الاستمرار والسادس التخصيص بالمفارقة
المجرمية بالتأليف والتركيب والاتصال والانفصال والمفادير والاشكال
والسابع التخصيص بالملازمة الغيرية السببية والعرضية الاصلية
والفرعية المتعفة والمختلفة والثامن التخصيص بالجهة المفردة
والمحففة البوقية والتحتية والجوانب المتعددة والتاسع التخصيص
بالبنية المخصوصة بالاشكال المتميزة والاعضاء المفصلة الجمادية
والمحيوانية والعاشر التخصيص بالهيئة المخصوصة بالميل والاعتدال
والنفس والكمال المفيد دون المطلق والاستفرار والنروال والتغيير
والتحويل والاطراد والتبديل والعوارض والنحواس والنماء والاستواء
والتخصيص بالنحواس المتعددة على اربعة اضرب احدها التخصيص
بالمساواة فى الخاصية المثلية والثانى التخصيص بالمخالفة فى
الخاصية الخلافية والثالث التخصيص بالمساواة فى الخاصية الجنسية
والرابع التخصيص بالمخالفة فى الخاصية الجنسية والمساوى للمساوى

مساو على المحتم والنزوم والمخالف للمخالف ومخالف على المحتم والنزوم
والمماثل للمماثل مماثل على المحتم والنزوم والمغاير للمغاير مغاير على
المحتم والنزوم والمتصل بالمتصل متصل على المحتم والنزوم والمنبصل
عن المنبصل منبصل على المحتم والنزوم والمجانس للمجانس مجانس
على المحتم والنزوم والمجاور للمجاور مجاور على المحتم والنزوم والمقابل
للمقابل مقابل على المحتم والنزوم واذا كان المساوي للمساوي
مساويا في الخاصية المثلية وجبت المساواة بينهما في
الخاصية المثلية مع الخاصية الجنسية واذا كان المخالف للمخالف
مخالبا في الخاصية الاخلاقية وجبت المخالفة بينهما في الخاصية
الاخلاقية دون الخاصية الجنسية واذا كان المساوي للمساوي مساويا
في الخاصية الجنسية وجبت المساواة بينهما في الخاصية الجنسية
دون الخاصية المثلية واذا كان المخالف للمخالف مخالبا في الخاصية
الجنسية وجبت المخالفة بينهما في الخاصية الجنسية دون
الخاصية الاخلاقية والمساواة في الخاصية المثلية مطلقة في الخاصية
الجنسية والمساواة في الخاصية الجنسية مفيدة بالخاصية الجنسية
والمخالفة في الخاصية الاخلاقية مفيدة بالخاصية الاخلاقية والمخالفة
في الخاصية الجنسية مفيدة بالخاصية الجنسية واذا كان المساوي
للمساوي مساويا في الخاصية المثلية وجبت المساواة بينهما
على الاطلاق واذا كان المساوي للمساوي مساويا في الخاصية الجنسية
وجبت المخالفة بينهما في الخاصية الاخلاقية واذا كان المخالف
للمخالف مخالبا في الخاصية الجنسية وجبت المساواة بينهما

في الخاصية الغيرية واذا كان الغيري مخالفا للغيري في الخاصية
المجنسية وجبت المساواة بينهما في الخاصية الغيرية المثلية
واذا وجبت المساواة بينهما في الخاصية الغيرية المثلية وجبت
المساواة بينهما في سائر الاحكام قطعا وجوازا على التفرير
والتحقيق في ما يجب ويجوز والمساواة بالميزية مطلقة في ما يجب
ويجوز والمساواة بالمجاورة مطلقة في ما يجب ويجوز والمساواة بالمباينة
مطلقة في ما يجب ويجوز والمساواة بالمقابلة مطلقة في ما يجب
ويجوز والمساواة بالمجنسية مفيدة بالمجنسية والمساواة بالغيرية مفيدة
بالغيرية والمجاور للمجاور مساو لمجاورته (١) في سائر الاحكام قطعا وجوازا
على التفرير والتحقق والمباين للمباين مساو لمباينه في سائر الاحكام
قطعا وجوازا على التفرير والتحقق والمقابل للمقابل مساو لمقابله
في القرب والبعد على التفرير والتحقق واذا تساويا في القرب
والبعد تساويا في المباينة والمجاورة واذا تساويا في المباينة
والمجاورة تساويا في سائر الاحكام على الحتم والنزوم واذا تقابلت
المجاورات في الاختصاص امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن
مخصص من جنسها واذا تساوت المتحيزات في الاختصاص
ببنية مخصصة امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن
مخصص من جنسها واذا تساوت المتحيزات في الاختصاص
بمقدار مخصص امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن
مخصص من جنسها واذا تساوت المتحيزات في الاختصاص
بجنس مخصص امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن مخصص

(١) كذا في الاصل

من جنسها واذا تساوت المتحيزات في الاختصاص بهيئة
مخصصة امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن مخصص من
جنسها واذا تساوت المتحيزات في الاختصاص بكون مخصص
امتنع عليها التخصيص من جهتها ومن مخصص من جنسها
واذا تساوت المحادث في الاختصاص بمحل متحد امتنع عليها
التخصيص من جهتها ومن مخصص من جنسها واذا تساوت
المعتمدات في الاختصاص بمكان متحد امتنع عليها التخصيص
من جهتها ومن مخصص من جنسها واذا تساوت
المتحصرات في الاختصاص بزمان منحصر امتنع عليها التخصيص
من جهتها ومن مخصص من جنسها واذا تساوت المتناهيات
في الاختصاص بجهة مفردة امتنع عليها التخصيص من جهتها
ومن مخصص من جنسها واذا بطل التخصيص من جهتها بطل
التخصيص من جنسها واذا بطل التخصيص من جنسها بطل
التخصيص من جميع المخصصات على الاطلاق واذا تقابلا (١) ابجائران
وتمانع المتساويان استحال اختصاص احدهما الا بمخصص مختار
نافذ الاختيار على الاطلاق من غير فصور بوجه مفرد ولا محقق واذا
تقابلا (١) ابجائران وتعارض المتساويان استحال اختصاص احدهما
من مخصص مفيد باختيار لو اختص المخصص بعامل مختار لكان
مخترا ولو اختص المخصص بزمان منحصر لكان منفضيا ولو
اختص المخصص بجهة مخصصة لكان متحيزا ولو اختص المخصص
بمكان محدود لكان مفدرا ولو اختص المخصص بسبب معتاد لكان

(١) كذا في الاصل

معتفرا ولو اختص المخصص بملازمة غيرية لكان محدثا ولو
اختص المخصص بمفارقة جرمية لكان متناهيا ولو اختص المخصص
بشكل مفدر لكان مصورا ولو اختص المخصص بصورة متميزة لكان
مكيبا ولو اختص المخصص بخاصية حيزية لكان مكونا ولو اختص
المخصص بخاصية مثلية لكان مغالبا ولو اختص المخصص بخاصية
خلافية لكان مماثلا ولو اختص المخصص بخاصية جنسية لكان
مساويا لو تخصص المخصص بمخصص مخصص لبطل المخصص
والمخصصات لانقضائها وانحصار اجناسها ولو اختص المخصص
بخاصية حيزية لبطلت المتحيزات لانقضائها وانحصار اجناسها
ولو اختص المخصص بخاصية مثلية لبطلت المتماثلات لانقضائها
وانحصار اجناسها ولو اختص المخصص بملازمة غيرية لبطلت
المحدثات لانقضائها وانحصار اجناسها ولو اختص المخصص
بملازمة سببية لبطلت المسببات لابتفارها وانحصار اجناسها
ولو اختص المخصص بخاصية جنسية لبطلت المختلجات
لانقضائها وانحصار اجناسها واذا افتقر المخصص الى مخصص
مثله امتنع عليهما التخصيص لمساواتهما ووجوب ابتفارهما
واذا اتحد المخصص وتعددت الجهات امتنع عليه الاختصاص
بجملتها لاتحاده وامتناع انقسامه واذا اتحد المخصص وتعددت
الخواص امتنع عليه الاختصاص بجملتها لاتحاده وامتناع انقسامه
واذا اتحد المخصص وتعددت المحال امتنع عليه الاختصاص بجملتها
لاتحاده وامتناع انقسامه واذا اتحد المخصص وتعددت الازمان

امتنع عليها (١) الاختصاص بجملتها لاثحاده وامتناع انفسامه واذا
اختص المخصص بخاصية متحدة امتنع عليه الاتصاف بغيرها
لاثحاده وامتناع انغلابه واذا اتحد المخصص وتعددت الاجناس امتنع
عليه الاتصاف بجملتها لتعددتها وامتناع اثحادها واذا اتحد المخصص
وتعددت الاشكال امتنع عليه الاتصاف بجملتها لاختلافها
وامتناع اتعافها واذا اتحد المخصص وتعددت الافدار امتنع عليه
الاتصاف بجملتها لتباينها وامتناع اجتماعها واذا اتحد المخصص
وتعددت الاحوال امتنع عليه الاتصاف بجملتها لتنافيها
وامتناع تلافيها واذا اتحد المخصص وتعددت المخصصات امتنع
عليه الاختصاص بجملتها لاثحاده وامتناع انفسامه والمماثل
مماثل لمماثله مخالف لمخالفه مضاد لمضاده مساو لاغيره
في الخاصية اجنسية لوكان لا مخصص مغاير لتعارضت المتغيرات
ولوكان لا مخصص مخالف لتعارضت المختلفات ولوكان
لا مخصص مماثل لتعارضت المتماثلات واذا تعارضت الاعداد
تمانعت الابعال والتعارض يلزمه الامتناع والافتقار يلزمه الانحصار
واذا امتنعت عليه خواص الاجناس استحالت عليه فيود الانحصار
واذا استحالت عليه فيود الانحصار استحالت عليه الفبلية البعدية
واذا استحالت عليه الفبلية البعدية استحالت عليه البعدية
الفبلية واذا استحالت عليه البعدية الفبلية استحالت عليه
العوفية التحتية واذا استحالت عليه العوفية التحتية استحالت
عليه التحتية العوفية واذا استحالت عليه التحتية العوفية

(١) كذا في الاصل

استحال على البينية العوفية واذا استحال على البينية
العوفية استحال على العوفية البينية واذا استحال على العوفية
البينية استحال على البينية التحتية واذا استحال على
البينية التحتية استحال على التحتية البينية واذا استحال
على التحتية البينية استحال على الطرفية الوسطية واذا
استحال على الطرفية الوسطية استحال على الوسطية الطرفية
واذا استحال على الوسطية الطرفية استحال على الكلية
البعضية واذا استحال على الكلية البعضية استحال على
البعضية الكلية واذا استحال على البعضية الكلية استحال
على الشعبية الوترية واذا استحال على الشعبية الوترية
استحال على الوترية الشعبية واذا استحال على الوترية
الشعبية استحال على المفارئة الجرمية واذا استحال على المفارئة
الجرمية استحال على الغيرية اجنسية واذا استحال عليه
الغيرية اجنسية استحال عليه الريادة والنفصان واذا استحال
على الريادة والنفصان استحال عليه التعاضل والتساوى واذا
استحال عليه التعاضل والتساوى استحال عليه المماثلة
والمجانسة واذا استحال عليه المماثلة والمجانسة استحال عليه
التحيز والتغير واذا استحال عليه التحيز والتغير استحال
على الشعبية والوترية واذا استحال عليه الشعبية والوترية
استحال عليه التعاضل والتساوى واذا استحال عليه التعاضل
والتساوى استحال عليه امدد والمقدار هو الواحد الذى لا يحد بحد

ولا يفدر بمقدار ولا تحيط به الافطار ولا تحفه الافكار ولا تكيهه
العقول ولا تصوره الازهان ولا تفدره الاوهام واذا انتبت عنه الحدود
والاطراف وانتبت عنه الغايات والنهايات انتبت عنه الاحياز
والاكوان واذا انتبت عنه الاحياز والاكوان انتبى عنه الاتصال
والانبعصال واذا انتبى عنه الاتصال والانبعصال انتبى عنه الانتجاع
والاستضرار واذا انتبى عنه الانتجاع والاستضرار انتبت عنه الجوائح
والاغراض واذا انتبت عنه الجوائح والاغراض انتبت عنه الآفات
والاسقام واذا انتبت عنه الآفات والاسقام انتبت عنه الغموم
والاخزان واذا انتبت عنه الغموم والاخزان انتبت عنه الهموم
والافكار واذا انتبت عنه الهموم والافكار انتبى عنه النظر
والاستدلال واذا انتبى عنه النظر والاستدلال انتبى عنه التامل
والاعتبار واذا انتبى عنه التامل والاعتبار انتبت عنه الشكوى
والظنون واذا انتبت عنه الشكوى والظنون انتبت عنه الغفلة
والنسيان واذا انتبت عنه الغفلة والنسيان انتبى عنه الميل
والنبور واذا انتبى عنه الميل والنبور انتبى عنه العجز والفصور
واذا انتبت عنه الجوائح والنفائض انتبت عنه المحوادث والعوارض
واذا انتبت عنه المحوادث والعوارض انتبت عنه الشواغل والموانع
واذا انتبت عنه الشواغل والموانع انبرد بالعلم والكمال وبالحكم
والاختيار وانبرد بالفهر والافتدار وانبرد بالخلق والاختراع وانبرد
بالبطش والانتقام وانبرد بالعبو والغبران وانبرد بالعدل والاحسان
وانبرد بالفضل والانعام ذو الجلال والاکرام هو الذى لا تخفى عليه

الخبايا ولا تنفص خزائنه العطايا ولا تسبق قدرته بجرار ولا تتفى
سطواته بحصون ولا يرد بأسه بانصار ولا تدفع اخذاته بسلاح يجعل
فى ملكه ما يريد ويحكم فى خلفه ما يشاء لا يخاف ذنبا ولا يرجو
ثوابا ليس بوفه عامر فاهر ولا مانع زاجر واذا انتبعت عنه الحدود
والاطراف وانتبعت عنه خواص الاجناس انتبعت عنه فيود الانحصار
واذا انتبعت عنه فيود الانحصار انتبعت عنه الاشياء والاغيار واذا
انتبعت عنه الاشياء والاغيار انتبعت عنه الانداد والامثال واذا
انتبعت عنه الانداد والامثال انتبعت عنه الفرين والنظير هو الذى
ليس له من خلفه شبيه هو الذى ليس له فى ملكه شريك هو الذى
ليس له فى عزته نظير هو الذى ليس له فى حكمه عنيد ولا مشير
هو الذى ليس له فى وحدانيته فرين وليس له فى ازليته انيس
انجرد بالعزة والوحدانية والملك والالوهية والملك والربوبية ليس
لاحد عليه اختيار ولا لاحد عليه احتجار لاراد لمراة ولا معقب
محكمه ليس لاحد عليه حق ولا لاحد عليه حكم بكل نعمة منه
فضل وكل نعمة منه عدل لا يسأل عما يفعل وهم يسألون لا اله
الا هوله الحمد فى الاولى والاخرة وله المحكم واليه ترجعون

كملت المعلومات بحمد الله وحسن عونه

وصلى الله على محمد رسوله وعبده

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

والمحدث هو المبتدع الوجود الذي وجب له الحمد والانفضاء
ووجب له الانحصار والافتقار ووجب له العجز والفصور عن الاحاطة
بنفسه وكيفية وجوده ووجود غيره عند نبوذ بصيرته وفوة ادراكه
الذي انحجز بجهته عن سائر الجهات وانحجز بوقته عن سائر
الافاق وانحجز بصعته عن سائر الصعاب الذي استحال عليه
اختراع نفسه واختراع غيره لاستحالة انفلاجه عن خاصية ذاته
ووجوب انفضائه وافتقاره وسائر صعباته الى صعبات مخصصة
الذي اوجد ذاته من غير شيء كان معه في الازل موجودا والمحدثات
باسرها يجب انحصارها محدوثها وان تعددت اجناسها والمنحصرات
باسرها يجب افتقارها لانفضائها وان اتحدت اجناسها والمبتغرات
باسرها يجب اتعافها لتجانسها وان اختلفت اجناسها والمتعفات
باسرها يجب اختلافها بخواصها وان اتبعت اجناسها

والمختلعات بأسرها يجب اختصاصها بمحالتها وان اج
اجتماعها والمتحيزات بأسرها يجب اختصاصها بجهاتها
اجتمعت اجزاؤها والمفدرات بأسرها يجب اختصاصها باوة
وان افترفت ذواتها والمتناهيات بأسرها يستحيل الاخترا
انفسها وان اجتمعت اعدادها والمخصصات بأسرها يستي
الكمال عليها وان تكاملت صبغاتها والمخلوقات بأسرها يستي
عليها الوفاق لمخصصها في خواص اجناسها والمسميات باه
يستحيل اشتباه جميعها وان اشتبهت اسماؤها وجميع المحي
وان كثرت اعدادها واختلفت اجناسها على ضربين تغير وه
بالتغيرات هي الاعراض والمتغيرات هي الاجرام والاجرام على ض
منعرد ومؤتلف بالمنعرد هو الجزء العرد الذي لا يجوز عليه ال
والانقسام المتغير بالاعراض المتعاقبة والاحوال المتلازمة واجه
المؤتلف من الاجراد المتحيزة المتغيرة بالاعراض المتعاقبة والاح
المتلازمة والذات المتحيزة ضربان متحدة ومتعددة بالمتحدة
من ان تكون ساكنة او متحركة والمتعددة لا تخلو من ان تكون مج
او معترفة والمتحدة من ضرورتها الحركة او السكون ويستحيل
الاجتماع والافتراق في نفسها ويجوز عليها الكونان مع غيرها على
ويجب لها الكونان بانفرادها على البدل والمتعددة من ضرو
الحركة او السكون ومن ضرورتها الاجتماع او الافتراق والمجة
من ضرورتها الموت او الحياة والمنعدرات بأسرها لا يجوز انفس
وان صح انتفالها والمتحيزات بأسرها لا تنفك من اكونها لو

تخيـزها وان تباعدت افطارها والمتحركات باسرها يجوز سكونها
وان تحركت اجسامها والساكنات باسرها يجوز تحريكها وان
سكنت اجزاؤها والمبترفات باسرها يجوز اجتماعها وان تباينت
اجرامها والمجتمعات باسرها يجوز افتراقها وان اشدت اتفانها
والاجرام باسرها تلازمها اعراضها وان تغيرت احوالها والمخصصات
باسرها من محتوم احكامها ملازمة صباتها والكونات باسرها
يجب حدوثها وان تطاولت ازماتها والمبترفات باسرها يستحيل
قدمها لوجوب حدوثها والمؤتلفات باسرها وان اختلفت اكونها
يصح احساسها والمدركات باسرها يلزمها الاحساس لسلامة حواسها
والمدركات باسرها يصح انتجاعها واستضرارها لصحة اتصالها وانعصالها
على تبدل احوالها وصباتها والمدركات باسرها يصح علمها بصحة
ادراكها والمدركات باسرها يصح استدلالها بثبوت عقولها والمدركات
باسرها يصح اختيارها وان امتنع اختراعها والمضطرات باسرها لا يصح
افتدارها على دفع مضارها والمبترفات باسرها لا تملك نفعها وان
صح اكتسابها والمتغيرات باسرها يستحيل كمالها وان تكاملت
عقولها والمنفصيات باسرها يستحيل بفاؤها بنعس وجودها بجواز
وجودها وجواز عدمها وجلة الاجسام وان اختلفت صباتها
ضربان جهاد وحيوان بالحيوان هو الإدراك الحساس والجماد هو الذي
لا يتأني منه الاحساس والإدراك كالحجارة والاشجار وغير ذلك من
الاجناس وكل ذات اتصفت بالجمادية استحالت منها الابدال
لاستحالة اتصافها بصفة مع اتصافها بنفيضها والحيوان على

ضربين عاقل وغير عاقل بالعاقل هو الذى يتأتى منه الاستدلال
وفهم الخطاب وغير العاقل هو الذى لا يتصف بهما او باحدهما
اذ لا يصح التكليف مع ففدهما او بفد احدهما والعقل المشترك فى
التكليف هو الذى يصح بصحته الاستدلال دون التمييز وكمال
المحدث بالعلم والاستطاعة ونقصه بالجهل والاضطرار وكل من
اتصف بالجهل استحالت منه الابعال لاستحالة اتصافه بصفة مع
اتصافه بنفيضها وكل من اتصف بالعجز استحالت منه الابعال
لاستحالة اتصافه بصفة مع اتصافه بنفيضها وكل من اتصف
بالاضطرار استحالت منه الابعال لاستحالة اتصافه بصفة مع
اتصافه بنفيضها وجملة الموانع المانعة من كمال المحدث ضربان
احدهما الموانع من الادراك والثانى الموانع من الابعال بالموانع من
الادراك كالعمى والصمم وغير ذلك من الآفات والموانع من الابعال
كالعجز والجهل وغير ذلك من النفاثص والاستطاعة ضربان احدهما راجع
الى البدن والثانى راجع الى غير البدن بالاستطاعة بالبدن على اربعة
اضرب احدها الاستطاعة بالمجوارح والثانى الاستطاعة بالقوة والثالث
الاستطاعة بالعلم والرابع الاستطاعة بالاختيار بالاستطاعة بالمجوارح
ينافيهما اختلالها والاستطاعة بالقوة ينافيهما الضعف بمحلها
والاستطاعة بالعلم ينافيهما الجهل وسائر اضرار والاستطاعة
بالاختيار ينافيهما الاضطرار وسائر اضرار واذا انتجت الموانع
بجملتها صحت الاستطاعة بزوالها والراجع الى غير البدن على
اربعة اضرب الآلات والعدد والمال والعدد وينافى هذه الاقسام

ولا يفدر بمقدار ولا تحيط به الافطار ولا تحفه الافكار ولا تكيهه
العقول ولا تصوره الازهان ولا تفدرة الاوهام واذا انتبت عنه الحدود
والاطراف وانتبت عنه الغايات والنهايات انتبت عنه الاحياز
والاكوان واذا انتبت عنه الاحياز والاكوان انتبى عنه الاتصال
والانبعصال واذا انتبى عنه الاتصال والانبعصال انتبى عنه الانتجاع
والاستضرار واذا انتبى عنه الانتجاع والاستضرار انتبت عنه الجوانح
والاغراض واذا انتبت عنه الجوانح والاغراض انتبت عنه الآبات
والاسقام واذا انتبت عنه الآبات والاسقام انتبت عنه الغموم
والاحزان واذا انتبت عنه الغموم والاحزان انتبت عنه الهموم
والافكار واذا انتبت عنه الهموم والافكار انتبى عنه النظر
والاستدلال واذا انتبى عنه النظر والاستدلال انتبى عنه التامل
والاعتبار واذا انتبى عنه التامل والاعتبار انتبت عنه الشكوى
والظنون واذا انتبت عنه الشكوى والظنون انتبت عنه الغفلة
والنسيان واذا انتبت عنه الغفلة والنسيان انتبى عنه الميل
والنبور واذا انتبى عنه الميل والنبور انتبى عنه العجز والفصور
واذا انتبت عنه الجوانح والنفائض انتبت عنه المحوادث والعوارض
واذا انتبت عنه المحوادث والعوارض انتبت عنه الشواغل والموانع
واذا انتبت عنه الشواغل والموانع انجرد بالعلم والكمال وبالحكم
والاختيار وانجرد بالفهر والافتدار وانجرد بالخلق والاختراع وانجرد
بالبطش والانتقام وانجرد بالعبو والغبران وانجرد بالعدل والاحسان
وانجرد بالفضل والانعام ذو الجلال والاکرام هو الذى لا تخفى عليه

ع
الخبايا ولا تنفص خزائنه العطايا ولا تسبني قدرته بعبرار ولا تنفسي
سطواته بحصون ولا يرد بأسه بانصار ولا تدفع اخذاته بسلاح يجعل
في ملكه ما يريد ويحكم في خلفه ما يشاء لا يخاف زنبا ولا يرجو
ثوابا ليس بوفه عامر فاهر ولا مانع زاجر واذا انتبعت عنه المحدود
والاطراف وانتبعت عنه خواص الاجناس انتبعت عنه فيود الانحصار
واذا انتبعت عنه فيود الانحصار انتبعت عنه الاشياء والافيار واذا
انتبعت عنه الاشياء والافيار انتبعت عنه الانداد والامثال واذا
انتبعت عنه الانداد والامثال انتبعت عنه الفرين والنظير هو الذي
ليس له من خلفه شبيه هو الذي ليس له في ملكه شريك هو الذي
ليس له في عزته نظير هو الذي ليس له في حكمه عنيد ولا مشير
هو الذي ليس له في وحدانيته فرين وليس له في ازليته انيس
انجرد بالعزة والوحدانية والملك والالوهية والملك والربوبية ليس
لاحد عليه اختيار ولا لاحد عليه احتجار لاراد طرادة ولا معقب
محكمه ليس لاحد عليه حق ولا لاحد عليه حكم بكل نعمة منه
فضل وكل نعمة منه عدل لا يسأل عما يفعل وهم يسألون لا اله
الا هو له الحمد في الاولى والاخرة وله الحكم واليه ترجعون

كملت المعلومات بحمد الله وحسن عونه

وصلى الله على محمد رسوله وعبدته

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

والمحدث هو المبتدع الوجود الذي وجب له الحمد والانفضاء
ووجب له الانحصار والافتقار ووجب له العجز والفصور عن الاحاطة
بنفسه وكيبيية وجودة ووجود غيره عند نبوذ بصيرته وفوة ادراكه
الذي انحجز بجهته عن سائر الجهات وانحجز بوقته عن سائر
الافوات وانحجز بصعبته عن سائر الصعبات الذي استحال عليه
اختراع نفسه واختراع غيره لاستحالة انقلابه عن خاصية ذاته
ووجوب انفضائه وافتقاره وسائر صعباته الى صعبات مخصصة
الذي اوجد ذاته من غير شيء كان معه في الازل موجودا والمحدثات
باسرها يجب انحصارها محدوثها وان تعددت اجناسها والمنحصرات
باسرها يجب افتقارها لا نفضائها وان اتحدت اجناسها والمبتغرات
باسرها يجب اتعافها لتجانسها وان اختلفت اجناسها والمتبفات
باسرها يجب اختلابها بخواصها وان اتبفت اجناسها

والمختلفات بأسرها يجب اختصاصها بمحالتها وان اجتمع اجتماعها والمتحيزات بأسرها يجب اختصاصها بجهاتها وان اجتمعت اجزاؤها والمفدرات بأسرها يجب اختصاصها باوقاتها وان ابترفت ذواتها والمتناهيات بأسرها يستحيل الاختراع من انفسها وان اجتمعت اعدادها والمخصصات بأسرها يستحيل الكمال عليها وان تكاملت صبغاتها والمخلوقات بأسرها يستحيل عليها الوفاق لمخصصها في خواص اجناسها والمسميات بأسرها يستحيل اشتباه جميعها وان اشتبهت اسماؤها وجميع المحدثات وان كثرت اعدادها واختلفت اجناسها على ضربين تغير ومتغير بالتغيرات هي الاعراض والمتغيرات هي الاجرام والاجرام على ضربين منبعد ومؤتلف والمنبعد هو الجزء البعد الذي لا يجوز عليه التجزى والانقسام المتغير بالاعراض المتعاقبة والاحوال المتلازمة والجسم هو المؤتلف من الابراد المتحيزة المتغيرة بالاعراض المتعاقبة والاحوال المتلازمة والذات المتحيزة ضربان متحدة ومتعددة بالمتحدة لا تخلو من ان تكون ساكنة او متحركة والمتعددة لا تخلو من ان تكون مجتمعة او معترفة والمتحدة من ضرورتها الحركة او السكون ويستحيل فيها الاجتماع والافتراق في نفسها ويجوز عليها الكونان مع غيرها على البدل ويجب لها الكونان بانفرادها على البدل والمتعددة من ضرورتها الحركة او السكون ومن ضرورتها الاجتماع او الافتراق والمجتمعة من ضرورتها الموت او الحياة والمنبدرات بأسرها لا يجوز انفساسها وان صح انتفاليها والمتحيزات بأسرها لا تنبعك من اكونانها لوجوب

تحييزها وان تباعدت افطارها والمتحركات باسرها يجوز سكونها
وان تحركت اجسامها والساكنات باسرها يجوز تحريكها وان
سكنت اجزاؤها والمبترقات باسرها يجوز اجتماعها وان تباينت
اجرامها والمجتمعات باسرها يجوز ابتراقها وان اشد اتقانها
والاجرام باسرها تلازمها اعراضها وان تغيرت احوالها والمخصصات
باسرها من محتوم احكامها ملازمة صعاتها والكونات باسرها
يجب حدوثها وان تطاولت ازمانها والمبترقات باسرها يستحيل
قدمها لوجوب حدوثها والمؤتلبات باسرها وان اختلفت احوالها
يصح احساسها والمدركات باسرها يلازمها الاحساس لسلامة حواسها
والمدركات باسرها يصح انتفاعها واستضرارها لصحة اتصالها وانفصالها
على تبدل احوالها وصعاتها والمدركات باسرها يصح علمها بصحة
ادراكها والمدركات باسرها يصح استدلالها بثبوت عقولها والمدركات
باسرها يصح اختيارها وان امتنع اختراعها والمضطرات باسرها لا يصح
افتدارها على دفع مضارها والمبترقات باسرها لا تملك نفعها وان
صح اكتسابها والمتغيرات باسرها يستحيل كمالها وان تكاملت
عقولها والمنفصيات باسرها يستحيل بفاؤها بنعس وجودها بجواز
وجودها وجواز عدمها وجملة الاجسام وان اختلفت صعاتها
ضربان جاد وحيوان فاحيوان هو الدراى الحساس والجماد هو الذى
لا يتأتى منه الاحساس والادراى كالحجارة والاشجار وغير ذلك من
الاجناس وكل ذات اتصفت بالجمادية استحالت منها الابعال
لاستحالة اتصافها بصفة مع اتصافها بنفيضها واهيوان على

ضربين عاقل وغير عاقل بالعاقل هو الذى يتأتى منه الاستدلال
وبهم الخطاب وغير العاقل هو الذى لا يتصف بهما او باحدهما
اذ لا يصح التكليف مع ففدهما او بفد احدهما والعقل المشترك فى
التكليف هو الذى يصح بصحته الاستدلال دون التمييز وكمال
المحدث بالعلم والاستطاعة ونقصه بالجهل والاضطرار وكل من
اتصف بالجهل استحالت منه الابعال لاستحالة اتصافه بصفة مع
اتصافه بنفيضا وكل من اتصف بالعجز استحالت منه الابعال
لاستحالة اتصافه بصفة مع اتصافه بنفيضا وكل من اتصف
بالاضطرار استحالت منه الابعال لاستحالة اتصافه بصفة مع
اتصافه بنفيضا وجملة الموانع المانعة من كمال المحدث ضربان
احدهما الموانع من الادراك والثانى الموانع من الابعال فالموانع من
الادراك كالعمى والصمم وغير ذلك من الآفات والموانع من الابعال
كالعجز والجهل وغير ذلك من النفاثص والاستطاعة ضربان احدهما راجع
الى البدن والثانى راجع الى غير البدن بالاستطاعة بالبدن على اربعة
اضرب احدها الاستطاعة بالمجوارح والثانى الاستطاعة بالقوة والثالث
الاستطاعة بالعلم والرابع الاستطاعة بالاختيار بالاستطاعة بالمجوارح
ينابيعها اختلالها والاستطاعة بالقوة ينابيعها الضعف بمحلها
والاستطاعة بالعلم ينابيعها الجهل وسائر اصدقاء والاستطاعة
بالاختيار ينابيعها الاضطرار وسائر اصدقاء واذا انتفعت الموانع
بجملتها صحت الاستطاعة بزوالها والراجع الى غير البدن على
اربعة اضرب الآلات والعدد والمال والعدد وينابيع هذه الافسام

الجهل والبغر والفلة وعدم الدربة من وجه وهذه الصبغات يستحيل وجودها مع فقد الحياة ومن سائر الجمادات ويستحيل اقتدار الخالق سبحانه بالآلات والعدد والمال والعدد وسائر الاسباب والوسائط اذ لا يتصعب بالاتصال والانبصال ولا يتصعب بهما الا المحي المحدث لكونه معتفرا اليها والاجسام الحيوانية وغير الحيوانية وهي الجواهر المجتمعة ادناها جوهران واعلاها لا ينحصر واذا انعدم اجتماعها رجعت الى اصلها والاعراض هي التغييرات اللازمة للمحل المتحيز على الاستمرار والانتقال والاجناس المختلفة وان اتبعت في العموم يستحيل اتبافها في الخصوص لاستحالة انتقالها عن خواصها ويستحيل امتناع تعاقب احدها على المحل المتحد وجواز اجتماعها في المحل الواحد لتضادها وتباين صبغاتها واذا اتصبت الذات بصبغة امتنع اتصافها بنفيضها لاستحالة اجتماع المتضادات في المحل المتحد واذا اتصبت بالعلم استحال اتصافها بالجهل وسائر اضداده في حال اتصافها بالعلم وسائر اضداده في الاختصاص على البديل مثله واذا اتصبت بالبياض استحال اتصافها بالسواد وسائر اضداده اذا اختص بها اجدها امتنعت جعلتها والحوادث المتعاقبة على المحال المتحيزة المحسوسة في الظاهر والباطن عند الاتصال والانبصال كاللون والاكوان والعلوم والادراكات وغير ذلك من الصبغات المدركات بالحمس والعيان يجب افتفارها الى المحل المتحيز ويستحيل وجودها دون وجوده لوجوب التلازم بينهما لو بطل تلازمهما لبطلت حقيقتهما اذ لا تعقل ذواتهما الا بوجوب تلازمهما من

الطرفين احد الطرفين على البديل والثانى على التعيين وبطلان
احد الطرفين بطلان ملازمه واحد الطرفين شرط للاخر لصحة
وجوده دون وجود احاد ملازمه ولا يصح وجود احاد ملازمه الا عند
وجوده والتلازم بين الطرفين على الجملة محتوم وعلى التعيين مجوز
والشرط هو الذات المتكينة والمشروط هو الصبة المحالة والشرط يصح
وجوده دون مشروطه والمشروط لا يصح وجوده دون شرطه والشرط
مشروط بجملة المشروطات على البديل والثانى على التعيين دون
احادها اذ يجوز وجوده فى حال وجوده دون وجودها وعدم المتكيز
عدم جملة المشروطات ولا ينعدم بعدم احادها المتكيز وجميع
المتعاقبات يستحيل اجتماعها فى المحل الواحد لتناقضها
ويستحيل خلو المحل من جعلتها لوجوب ملازمة احادها لاحادها
على التعاقب وملازمة تعاقب احادها لمحلها على الاستمرار
وامتناع انعكاس محلها من تعاقبها وملازمة احادها على الاستمرار
واجب وكل ما استحال اجتماعه فى المحل الواحد جاز تعاقبه
عليه وجواز التعاقب لاستغناؤه عن جعلتها بملازمة واحد من
احادها وملازمة واحد من احادها تحيل وجود جعلتها لوجوده
فى المحل فذلك استغنى المحل به عن اضداده وجواز تعاقب
جعلتها على المحل بجواز استمراره على صبة مادام موجودا او استمراره
على غيرها بانتقاله او تعاقبها عليه مادام موجودا والتلازم
بين الصبات والمحل واجب وتعاقب الصبات على المحل جائز

وتناقضها عليه باجتماعها مستحيل وتغير المحل وعدمه كحدوثه
فى الافتقار الى المنخص وجواز وجوده مع عدم صغاته يحيل وجوده
وجواز وجود صغاته مع عدم ذاته يحيل وجودها لوجوب تحييزه
واختصاصه بجهة دون جهة غيره ومن ضرورة الموجود فى جهة
اللبث فيها او الزوال عنها وزواله يناقض لبثه فلذلك تناقضت
صغاته وتضادت اكوانه ويستحيل انتقال خواص المتحيزات الى
خواص التغيرات كاستحالة انتقال خواص التغيرات الى خواص
المتحيزات والواحد هو الذى يستحيل فيه النعي والاثبات معا
فاذا ثبت انتبى عنه النعي واذا انتبى انتبى وجوده لاتحاد ذاته
وامتناع تعددها والغيران هما اللذان يجوز فيهما النعي والاثبات
معا لتعدددهما وامتناع اتحادهما وافل المتعددات اثنان وكل متعدد
يصح فيه النعي والاثبات وكل متحد يستحيل فيه النعي والاثبات
والغيران يصح نعيهما معا ويصح اثباتهما معا ويصح اثبات كل واحد
منهما ونعيه على البديل وكل ذاتين يفدر فيهما النعي والاثبات على
البديل فيهما الغيران على الاطلاق والغيرية المطلقة من ضرورتها
المساواة فى الخصوص او فى الجنسية والمتساويان فى الجنسية
تجب مساواتهما فى الحكم العام وكل موجودين يفدر نعي احدهما
دون الاخر لا تطلق عليهما الغيرية البدلية لعدم المساواة بينهما
فى الجنسية والمتساويان فى الجنسية كالمساويين على الاطلاق
فى الغيرية البدلية ومن ضرورة الغيرية البدلية المساواة فى

الحكم اما على العموم او على الخصوص والمتساويان في الخصوص
متساويان في العموم والمغايرة بين الاجناس على ثلاثة اضرب احدها
مغايرة الجواهر للجواهر والثاني مغايرة الاعراض للاعراض والثالث مغايرة
الاعراض للجواهر ومغايرة الجواهر لها والمغايرة بين الاجناس على
التساوي بمغايرة الجواهر للجواهر على الاطلاق لصحة النبي والاثبات
فيهما على البديل ومغايرة العرض للعرض على الاطلاق لصحة النبي
والاثبات فيهما على البديل ومغايرة العرض للجواهر والجواهر للعرض
على الاطلاق لصحة النبي والاثبات فيهما على البديل ولا يفدر
النبي والاثبات على البديل بين الجواهر وصغاته لصحة وجوده دون
وجودها على البديل واستحالة وجودها دون وجوده على الاطلاق
ويفدر النبي والاثبات بينه وبين صبغات غيره لصحة وجودها
دون وجوده ولصحة وجوده دون وجودها وحكم صبغات جوهر غيره
كحكم صبغاته وحكم المثل حكم لمساويه وكل وترتجز وترتية
ثبتت وترتية بانفراده وعدم مثله وتنزل بوجود غيره وكل شبع
تجز شبعيته ثبتت شبعيته بزيادة مثله وتنزل بعدمه وكل
من جازت عليه الشعبية والوترية جازت عليه الزيادة والنقصان
وكل من جازت عليه الزيادة والنقصان مفيد بالمحدود والخواص وبنزيادة
واحد على واحد ثبتت الشعبية البدلية وبنقصان واحد دون
الاخر ثبتت الوترية البدلية والشعبية تتضمن الوترية ولا تتضمن
الوترية الشعبية والجواهر شعبي بصغاته من جهة الغيرية

والعرض شعبي بمحله من جهة الغيرية ومن ضرورة الشعبية
الغيرية البدلية والشعبية على ثلاثة اضرب الشعبية بين
الجواهر والشعبية بين الاعراض والشعبية بين الجواهر والاعراض
والجسم فيه جملة اشباع لاشتماله على الاغيار ولا تجوز الشعبية
على الواحد الفهار على الاطلاق لاستحالة اتصافه بالاتصال والانفصال
واستحالة اتصافه بالتغير والحلول واستحالة تفيد وجوده بالحدود
والخواص انما هو الاله واحد ليس معه ثان ولا ثالث لقد كفر الذين
قالوا ان الله ثالث ثلاثة وما من الاله الا الاله واحد ليس معه شيء
غيره ولا موجود سواه في ازليته واحد واحد في الازل واحد الى غير
حد تعالى وتقدس عن الاشباع والاغيار والزيادة والنقصان والتغيير
والحلول لا تثبت له الشعبية بوجود الخلق ولا بعدمهم واحد على
جلاله وعظمته قبل وجودهم وبعد وجودهم لا يتغير سبحانه بوجودهم
ولا بعدمهم هو الواحد على الوجوب والاطلاق من غير تبديل ولا تغيير هو
الذي ارتفعت السبع الشداد بقدرة واستغرت الصم الشوامخ باذنه
واستغلت الارضون بحوله وقوته وانفادت الخلائق لفضائه وقدره
وسخرت الافلاك بتدبيره واستسلمت الخلائق بحكمه هو الاول
والآخر لا تتوهم له الوسطية هو العلي العظيم لا تتوهم له الطرفية
هو الصمد القدوس لا تتوهم له الجرمية هو الحي القيوم لا تتوهم
له الشعبية هو الفوي العزيز لا تتوهم له المثلية هو الكبير
المتعال لا تتوهم له الاينية هو علام الغيوب لا تتوهم له الكيفية

سميحانه هو الله الواحد الفهار والشعبية لها ثلاثة شروط الوجود
والمحدوث والعدد باشتراط الوجود لها لاستحالتها في المعدومات
واشتراط حدوث لها لاستحالتها في القديم ولا تصح الا في المحدثات
المغتفرات والمتحيزات المتغيرات والمتعافيات المتجانسات المفيدة
بالمحدوذ والخواص المتصعبة بالمحلول والانتقال والاتصال والانعصال
والتماثل والاختلاف والتجانس والاتفاق واشتراط العدد لها
لاستحالتها في الوجود الواحد والآحاد على ثلاثة اضرب واحد
يتحيز ويتجزأ وواحد لا يتحيز ولا يتجزأ وواحد يتحيز ولا يتجزأ
وهذه الآحاد كلها متناهية بالواحد الذي يتحيز ويتجزأ هو الجسر
المؤتلف من الابراد المتحيزة والواحد الذي لا يتحيز ولا يتجزأ هي
الصعاب المتعافية على المحال المتحيزة والواحد الذي يتحيز
ولا يتجزأ هو العبد المتحيز القابل للحوادث المتعافية وكل موجود
يتحيز ويتجزأ له كل وبعض وكل موجود لا يتحيز ولا يتجزأ موجود
في غيره وكل موجود يتحيز ولا يتجزأ ليس له بعض ولا وسط وله
خاصية وحد وكل من له حد انقطع وجوده بالجهات التي تفيد
بها والازمان التي تخصص بها وكل من تفيد وجوده بالجهات
والازمان المفدرة والمحففة متناه مخصص وكل متناه مخصص وجد
في غيره او وجد فيه غيره وكل من وجد في شيء او وجد فيه شيء
فهو محدث وكل من اختص بجهة من ضرورته الاكوان وكل من افترن مع
موجود تفديرا او تحفيفا من ضرورته القرب او البعد او الاجتماع او
الافتراق والاستغرار والنوال او الحركة او السكون وكل متغير بالاكوان

متحيز في الجهات متناه بالاختصاص وكل متناه بالاختصاص مفيد بالافيار وكل مفيد بالافيار مخصص بالاختيار والواحد الصمد هو الذي لم يتخصص وجودة بالاختيار ولم يتفيد وجودة بالافيار ولم يتصف جلاله بالافتقار ولم يتغير وجودة بالاكوان ولم ينحصر وجودة بالازمان ولم ينحجز وجودة بالافران لا اله الا هو الغني الحميد والمتماثلان هما المتساويان في الصبغات الذاتية ومن ضرورة المتساويين في الذاتية المساواة في الجنسية والتماثل له شروط خمسة احدها ان يكونا موجودين والثاني ان يكونا محدثين والثالث ان يكونا غيرين والرابع ان يتساويا في الخاصية النفسية والخامس ان يتساويا في الاحكام الخاصة والعامة باشتراط وجود المثليين لاستحالة التماثل في المعدومات واشتراط حدوث المثليين لاستحالة اثبات المثل للخالق سبحانه واشتراط الغيرية للمثليين لاستحالة التماثل في الاتحاد واشتراط المساواة في الخاصية النفسية لاستحالة اثبات التماثل للخلائين واشتراط المساواة بين المتماثلات في الاحكام لاستحالة اختلاف احكامها مع تماثل صبغاتها كجوهريين وكالبياضين ما تساويا في الخاصية الذاتية والخاصية الجنسية تساويا في الاحكام الخاصة والعامة ما تساوت الجواهر في صبغاتها تساوت في احكامها ومساواة الاجرام بوجود اعيانها وحدوث ذواتها وقبول صبغاتها وتغير احوالها وتغاير اجزائها ومساواة ذواتها في خواص انفسها ووجوب التحجازها عن خواص صبغاتها واستحالة انفلابها عن حقائق وجودها ومساواة خواصها في صبغات

ذواتها موافق لمساواتها في خواص اجناسها بخلاف صغاتها
لمساواتها في خواص اجناسها واختلافها في خواص ذواتها
لا توافق خواص ذواتها خواص اجناسها في عموم صغاتها
واحكام خواص ذواتها مخالفة لاحكام خواص اجناسها ومساواة
اكوانها بوجود اعيانها وتغاير اجناسها وافتقار جميعها الى وجود
محالها وافتقار محالها الى وجود صغاتها لاستحالة وجودها في غير
محالها ومحالها دون وجود صغاتها لوجوب تلازمها وامتناع
تباينها ووجوب اختصاصها بخواص انفسها عن خواص محالها
وخواص اضدادها وجميع اغيارها المخالفة لذواتها

كامل بحمد الله تعالى وحسن عونه

وصلى الله على محمد نبيه وعبيده



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

صلى الله على محمد وعلى آله وسلم تسليما

الكلام على العبادة ووجوبها وشروطها وتفاسيمها
وما يتعلق بها وجواب السائل عنها

السائلون ثلاثة مسترشد ومستتبت ومناظر بالمسترشد هو
الذى يسأل عن الحكم وعن الدليل والمستتبتى هو الذى يسأل
عن الحكم واما المناظر فليس هذا زمانه والكلام فى سؤال
المسترشد سأل فقال ما الذى يجب علي ففيل له عبادة رب
العالمين. فقال ما الدليل على ذلك فيل له فوله تبارك وتعالى وما
ارسلنا من قبلك من رسول الا يوحي اليه انه لا اله الا انا فاعبدون
وفوله تبارك وتعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وفوله تبارك
وتعالى يا ايها الناس اعبدوا ربكم الذى خلفكم والذين من قبلكم
لعلكم تتفون وغير ذلك من الاي فى كتاب الله كثير ثم يقال له
ولا تصح لك العبادة الا بالايمان والاخلاص ولا يصح الايمان والاخلاص

الا بالعلم ولا يصح العلم الا بالطلب ولا يصح الطلب الا بالارادة
ولا تصح الارادة الا بباعث يبعث عليها والباعث هو الرغبة والرغبة
والرغبة والرغبة بالوعد والوعد والوعد بالوعد بالشرع والشرع
بصدق الرسول وصدق الرسول بظهور المعجزة وظهور المعجزة
بإذن الله سبحانه فان قال لم اوجبتم علي العباداة
بانجرادها وهذه الشروط متعلقة بها ولا تصح دونها فلنا له اعلم
ان جميع هذه الشروط لا تتم العباداة الا بها وهي شرط في صحتها
وداخله تحتها وامرنا لك بالعبادة هو امرنا لك بجميع ما تعلق
بها وكان شرطا في صحتها وذلك كالامر بالصلاة يعلم منه وجوب
ما هو شرط في صحة الصلاة ولا تتم الاباء كالطهارة لها وستر العورة
والتوجه الى القبلة وغير ذلك مما لا تصح الصلاة الا به وما
لا يتوصل الى الواجب الا به فهو واجب باسم العباداة يتناول ما
ذكرناه من الشروط المتقدمة ولا تصح الا بها ومتى اختلف شرط
منها اختلفت العباداة بأسرها ومهما وضع شرط منها في غير
موضعه تناقض جميعها واختلف تركيبها واقتفار بعضها الى بعض
معلوم بالضرورة بالعبادة لا تصح الا بالايمان والاخلاص والايمان هو
التصديق واي عباداة تصح لمن لا تصديق له فمن قال ان العباداة
تصح دون تصديق ولا اخلاص فقد كابر وكذلك الايمان والاخلاص
لا يصحان الا بالعلم اذ يستحيل كون التصديق دون علم وهذا
معلوم بالضرورة وكذلك العلم ايضا لا يصح الا بالطلب اذ يستحيل
التوصل الى العلم دون طلب له وهذا ايضا معلوم وكذلك الطلب

ايضا لا يصح الا بالارادة اذ يستحيل طلب شيء دون ارادة له وفصد اليه وهذا ايضا معلوم وكذلك الارادة لا تصح الا بباعث اذ من المحال ان تصدر ارادة من مرید من غير باعث يبعث عليها وهذا ايضا معلوم والباعث ايضا لا بد من معرفته والعلم به اذ يستحيل كون الارادة دون باعث معلوم وهذا ايضا معلوم وهذا الباعث معلوم وهو الرجاء والخوف وهما الرغبة والرغبة والرغبة والرغبة بالوعد والوعد وهذا ايضا معلوم والوعد والوعد بالشرع وهذا ايضا معلوم والشرع بصدق الرسول وهذا ايضا معلوم وصدق الرسول بظهور المعجزة وهذا ايضا معلوم والمعجزة باذن الله سبحانه بهذه الجملة كلها متعلق بعضها ببعض ومرتبب بعضها ببعض لا يصح وجود شيء منها دون وجود غيره ولا يمكن وضع شرط منها في غير موضعه وهي كالسلك المنتظم اذا انتثر بعضه انتثر جميعه وهذا ما لا يخفاء فيه ولا خلاص في صحته عند العقلاء وقد اضطرب من لا تحفيق عنده في هذا الباب كل الاضطراب واختلجوا فيه غاية الاختلاب ونصبوا الادلة بينهم واكثروا الجمدال فلم يحصلوا من ذلك على طائل فذهبت طائفة منهم الى ان اول الواجبات النظر وذهب آخرون الى ان اول الواجبات الايمان وذهب آخرون الى ان اول الواجبات العلم وقال آخرون الارادة وكل يفيم حجته وينصب دليله ويبطل حجة صاحبه ويدفع قوله وينقض دليله والعجب كل العجب من عدولهم في ذلك عن الطريق وخروجهم عن سبل التحفيق وتسوفهم الخلاب فيما لا يجوز فيه الخلاب ولولا

ايثار الاختصار لاوردنا حجة كل فائل منهم وما نصب سن
الادلة على ما ذهب اليه لكن ليس المقصود ذلك وانما العائدة ان
يعلم ان الخلاف فيما اختلفوا فيه لا يجوز بوجه ولا على حال
لاستحالة انقلاب المتحد متعددًا ثم ان المعتزلة شمروا واعملوا
ابكارهم ودفقوا واتوا الى هذا النظام بالفوا فيه شبهة ايهاهم وقالوا
بم تنفصلون عن قول هذا السائل بم اوجبتم علي العباداة ابدليل
ام بغير دليل ان فلتم بغير دليل فقد تحكمتم علي ولستم باولى
بالتحكم علي منى عليكم وان فلتم بدليل قال ذلك الدليل لا يدخلون
ان يكون سمعيا او عفليا بان فلتم عفليا بالعفل لا يوجب شيئًا
وليس فيه الا تعارض الامكانين والتجويز وتعارض الامكانين والتجويز
تشكيك والشك لا يوجب شيئًا وان فلتم بالسمع قال السمع
من جاء به بان فلتم الرسول قال بما ذا يعلم صدق الرسول بان
فلتم بظهور المعجزة قال هل يجب علي النظر في المعجزة ام لا بان
فلتم يجب قال بالعفل ام بالسمع بان فلتم بالعفل بالعفل لا
يوجب شيئًا اذ ليس فيه الا ما تقدم من تعارض الامكانين
والتجويز وان فلتم بالسمع قال من جاء بالسمع فخرجوا من هذا
الى التسلسل والمحال وبنوا هذا الدور على التلبيس والتعطيل
حتى ظل به كثير من الناس وذهبوا الى ان العفل يفيج ويحسن
وهذه الشبهة التي الفوها عسيرة المخرج صعبة المسلك الا عند
المخففين الذين عرجوا فواعدها ومن حيث المدخل اليها وذلك ان
سؤالهم على ما بنوه عليه يلزم فيه الدور ويؤذن ببطلان الشرع

ووجوب العبادة وذلك انهم متى قالوا هل يجب علي النظر
في المعجزة ام لا وفيل لهم يجب الزموا المطالبة بالدليل
من السمع او من العقل فمتى اجيبوا باحد الدليلين لزم
الدور والتسلسل وظهر من الترامهم احالة الوجوب وذلك
بان يقولوا لا فنظر فيها حتى يجب علينا النظر ولا يصح
الوجوب الا بعد النظر فيخرج من قولهم لا فنظر حتى يجب ولا
يجب حتى ننظر وهذا تمانع والتحسس الى هذه الشبهة وفتح
هذه السلسلة بفوائد توصل قبلها فيصح البناء عليها وذلك بان
يقال لا يدخل هذا السائل عن ما يجب عليه من ان يكون كافرا
او موحدا عارفا بان كان كافرا فلا كلام فيها معه حتى يعرف
الوحدانية ويثبت الربوبية ثم اذا اثبت الربوبية وعلم الوحدانية
فلا يدخل من ان يكون مكابرا او مسترشدا بان كان مكابرا سقطت
مكاملته وان كان مسترشدا فيل له اعلم ان الباري سبحانه قدر في
ازليته ان يظهر اشياء على ما يشاء ولا بد من ظهورها على ما قدرها
وان فضاء وفدرة لا يتغير وانه قدر في ازليته انه يبعث رسولا
الى قوم من عبدة في زمن فدرة وعلمه وانه يظهر احكاما وشرائع
على يديه ويظهر معجزة تدل على صدقه وانه لما بلغ الوقت الذي
اراده وعلمه وفدرة بعث واسطة الى هذا الرسول وهو جبريل عليه
السلام من غير اختيار بجبريل فيما امره الله به فامر ان يبلغ
رسوله ما امره بتبليغه من الشرائع والاحكام الى عبدة فامتثل
جبريل ما امر به من غير استطاعة له في دفعه ولا اختيار له في

رده ببلغ الرسول ما امر بتبليغه فعلم الرسول ذلك وامثثل ما امر
به من غير استطاعة له في دفعه ولا اختيار له في رده ثم قال
يا رب هؤلاء القوم الذين بعثتني اليهم لا يعلمون صدق ما اقول
فقال انما عليك البلاغ وانا اظهر على يديك دلالة تدل على صدقك
ببلغ الرسول صلى الله عليه وسلم هذه الاحكام على حسب ما امر
به وتقرر وجوبها من قبل الله سبحانه على ما علمه وفدرة وارادة
ولا حجة للتخلق في دفعها ولا استطاعة لهم على ردها بعد تقررها
وظهورها والاصول الموجبة لتوجه هذه الاحكام عليهم وانفيادهم
لها والفاطحة لدفع الدافع واعراض المعرض هي التي يجب اولا
تقديم العلم بها والاستسلام لقبولها فمنها امكان الوجوب
وفائدته استحالة تكليف ما لا يطاق اذ لو كان ما كلفوه مستحيلا
لامتنع وجوده والبارى سبحانه العليم الحكيم لا يكلف عبده
بالمستحيلات ولا يحملهم ما لا يطاق وهذا مع علمهم بانقاذ
مشيئته وظهور ما فدره في ازليته ومع قطعهم بعدله وحكمته
في بريته وتجويز ارسال الرسل ومنها ان تكليفه لهم ليس
بمفوف على اختيارهم وثمره ذلك وفائدته انه لو كان موفقا على
اختيارهم لامتنعوا من الدخول فيه والامثثال له وادى ذلك الى
بطلان التكليف وبفاء الناس بلادين ولا احكام ومنها ان افعاله
سبحانه ليست بمفوفة على علم الناس الغيوب وانه يجعل في
ملكه ما يشاء واستحالة ذلك معلومة بضرورة العقل لما يؤدي اليه
من التمانع ومنها ان ليس لهم دفعه بعد ظهوره وتفرره وهذا

ايضا معلوم ضرورة ومنها ان الباري سبحانه واحد في ملكه ليس له شريك في خلقه واستحالة كون غيره معه معلوم بضرورة العقل لما يؤدي اليه ايضا من التمانع ومنها ان لا استطاعة لعبيده على التوصل الى علم غيبه الا بواسطة وهذا ايضا معلوم ضرورة ومنها ان الواسطة لا بد لها من اظهار ما امرت باظهاره ومنها ان هذه الواسطة لا يقبل منها ما جاءت به بمجرد دعواها الا بدليل اذ الدعاوى متساوية ولا تتميز الا بحجة فائمه تصدق دعواها ومنها امكان النظر في المعجزة التي اظهرها الباري سبحانه دلالة على صدق الرسول صلى الله عليه وسلم فاذا تقدم العلم بهذه الفوائد وعلمت ثمرة كل قاعدة منها وما تؤدي اليه مع جواز ارسال الرسل بالتكليف وانعاز ما سبق به الفضا والفدر في الازل وامكان الوجوب وتأتي التكليف وما اتصل به من الفوائد المتقدم ذكرها فقد وجبت الاحكام بامر الله سبحانه الذي لا دمع فيه لدافع وتوجهت بحكمه الذي لا راد له فلم يبق الادلالة تدل على صدق الرسول فيما جاء به والدلالة مستند صدق الرسول لا انها مستند وجوب الاحكام فاذا ظهرت الدلالة على صدق الرسول فمن اعرض حينئذ فله العقاب ومن اجاب وامتثل فله الثواب فيكون حينئذ في حق الرسول من قبول ما جاء به وان لا استطاعة لنا على دفعه كالرسول في حق جبريل عليه السلام لما جاء بما جاء به وتبين له الحق امتثل ولم يستطع دبعها ولا امكنه اختيار فكذلك نحن معه عليه السلام لا نستطيع دبعها لما جاء به ولا اختيار لنا فيه

وهذا معلوم بالضرورة لا ينكرة متشرع ولا يدبعه الا مبتدع ومثال ذلك في المحسوس لو ان ملكا من ملوك الدنيا جليل القدر عظيم الخطر مطاع الامر بعث الى رعيته رسولا بكتاب يتضمن امرة ونهييه مع معرفتهم بتاتى ذلك منه وتكليفه لهم ماشاء ومعه خاتمه الذى لا ينسب الا اليه ولا يمكن وجود مثله عند غيره ولا يعطيه الا علامة ودلالة على صدق رسوله وكانت هذه الثلاث من امر هذا الخاتم معلومة عندهم منطوعا بها دلالة على صدقه فلما بلغ اليهم الكتاب وعلموا ما فيه قالوا له ان الاوامر متأتية من الملك ونحن لا نعلم صدقك الا بدلالة تدل عليه فاخرج لهم الخاتم فحين رأوه علموه وتحفوا انه خاتمه الذى لا يظهره الا دلالة على صدق رسوله فتفرر عند ذلك تكليفهم وتاكيد تحفيهم وصح يفينهم وهذا المثل ظاهر لا خباء به عند ذوى النهى بمثال الملك مثال البارى سبحانه وله المثل الاعلى ومثال رسول الملك مثال الرسول عليه السلام ومثال كتاب الملك مثال الرسالة ومثال الخاتم مثال المعجزة باستناد صدق الرسول الى ظهور الخاتم واستناد صحة الكتاب الى صدق الرسول فاذا علمت صحة الكتاب وجب التصديق بما فيه وامتثال ما تضمن من الامر والنهي ثم نرجع الى العبادة وتفاسيمها وهي على اربعة اقسام منها ما يتعين لها الزمان والمكان ومنها ما لا يتعين لها الزمان ولا المكان ومنها ما يتعين لها الزمان دون المكان ومنها ما يتعين لها المكان دون الزمان وتتبعصل الى ما يتعين على القلوب والى ما يتعين على

المجوارح ثم تتعصل ايضا على تفاصيل يطول تتبعها وجميعها
منحصر في ثلاثة اقسام العلم بالله والعلم بالرسول والعلم بما
جاءت به الرسل فاول واجب منها على المكلف العلم بالله
سبحانه اذ لا تصح العبادة الا بعد معرفة المعبود ثم العلم بالرسول
والعلم بما جاءت به الرسل فاما العلم بالله بطريقه العقل بشهادة
الافعال من وجه افتقار الفعل الى العامل واما العلم بالرسول
فيظهور المعجزة واما العلم بما جاءت به الرسل فيثبوت الصدق
فيثبوت الرسالة بصدق الرسول وصدق الرسول بظهور المعجزة وظهور
المعجزة باذن الله سبحانه وبضرورة العقل يعلم وجود الباري سبحانه
الحمد لله حق حده كما وجب بجلاله قبل افتتاح الخلق وبعد
اختتامه خير ما يتعده العبد حياته وينطق به ايامه تحميد
الباري وتسبيحه وتهليله وتكبيره في تحميدة تمجيدة وفي
تسبيحه تنزيهه وفي تهليله توحيدية وفي تكبيره تعظيمه
ظهرت دلالاته لا يعلم بالتقليد وجودة لامتناع استناده الى دليل
العقل وبرهانه ولا يعلم بالحواس وجودة لانه لا تدركه الابصار
سبحانه فما دون الابصار من الحواس اولى بامتناع ادراكه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله كما وجب له واثنى عليه كما اثنى على
نفسه وصلواته على محمد وآله

* فصل في فضل التوحيد ووجوبه وانه اول ما يجب تحصيله *
وعن حمران مولى عثمان بن عفان عن عثمان بن عفان ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات وهو يعلم انه لا اله
الا الله دخل الجنة وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال بني الاسلام على خمس على ان يوحد الله واقام الصلاة وابتداء
الزكاة وصيام رمضان والحج وعن ابن عباس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث معاذاً الى اليمن فقال انك تقدم على قوم اهل
كتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله فاذا عرفوا الله فاخبرهم
ان الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فاذا فعلوا
فاخبرهم ان الله فرض عليهم زكاة تؤخذ من اموالهم وترد على
فقرائهم فاذا اطاعوا بها فخذ منهم وتوف كرائم اموالهم وفي رواية

اخرى واتق دعوة المظلوم فانها ليس بينها وبين الله حجاب فثبت بهذا ان العبادة لا تصح الا بالايمان والاخلاص والايمان والاخلاص بالعلم والعلم بالطلب والطلب بالارادة والارادة بالرغبة والرغبة والرهبة والرهبة بالوعد والوعيد والوعد بالشرع والشرع بصدق الرسول وصدق الرسول بظهور المعجزة وظهور المعجزة باذن الله سبحانه * فصل * وبضرورة العقل يعلم وجود الباري سبحانه والضرورة ما لا يتطرق اليه الشك ولا يمكن العاقل دفعه وهذه الضرورة على ثلاثة اقسام واجب وجائز ومستحيل بالواجب ما لا بد من كونه كافتقار الجعل الى الجاعل والواجب ما يمكن ان يكون ويمكن ان لا يكون كنزول المطر والمستحيل ما لا يمكن كونه كاجمع بين الضدين وهذه الضرورة مستقلة في نفوس العقلاء باجمعهم استغر في نفوسهم ان الجعل لا بد له من جاعل وان الجاعل ليس في وجوده شك ولذلك نبه الله تبارك وتعالى في كتابه فقال ابي الله شك فاطر السماوات والارض اخبر تعالى ان فاطر السماوات والارض ليس في وجوده شك وما انتبى عنه الشك وجب كونه معلوما فثبت بهذا ان الباري سبحانه يعلم بضرورة العقل * فصل * وبحدوث نفسه يعلم الانسان وجود خالفه لعلمه بانه موجود بعد ان لم يكن كما قال تعالى وقد خلفتك من قبل ولم تك شيئا ولعلمه بانه خلق من ماء مهين كما قال تعالى فلينظر الانسان مم خلق خلق من ماء دافق والانسان يعلم بالضرورة ان الماء الذي خلق منه كان على صبة واحدة ليس

فيه اختلاف ولا تركيب ولا تصوير ولا عظم ولا لحم ولا سمع ولا بصر
ثم وجدت فيه هذه الصعاب كلها بعد ان لم تكن فلما علم حدوثها
علم انها لا بد لها من خالق خلفها كما قال تعالى ولقد خلقنا
الانسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة في فرار مكين ثم
خلقنا النطفة علقه فخلقنا العلقه مضغه فخلقنا المضغه عظاما
فكسونا العظام محما ثم انشأناه خلفا ءاخر فتبارك الله احسن
المخالفين * فصل * وبالبعول الواحد يعلم وجود البارئ سبحانه
وكذلك الثاني والثالث الى ما لا ينحصر والسموات والارض وجميع
المخلوقات يعلم بها وجود البارئ سبحانه كما يعلم بحدوث
الحركة الواحدة لوجوب افتقارها الى العاقل واستحالة وجودها من
غير فاعل وما وجب للبعول الواحد من الافتقار الى العاقل وجب
بجميع الاعمال كل ما علم وجوده بعد ان لم يكن وجب حدوثه
وبالضرورة يعلم حدوث الليل والنهار والناس والدواب والانعام
والطيور والوحوش والسماع وغير ذلك من الاجناس الموجودة بعد
ان لم تكن فاذا علم حدوث جسم واحد علم حدوث سائر الاجسام
لمساواتها في التحيز والتغير والجواز والاختصاص والحدوث
والافتقار الى العاقل ونبه الله على خلفها في كتابه فقال ان في خلق
السموات والارض واختلاف الليل والنهار والبلوك التي تجري
في البحر بما ينفع الناس وما انزل الله من السماء من ماء فاحيي
به الارض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياء
والسحاب المسخر بين السماء والارض آيات لقوم يعقلون

*** فصل *** فاذا علم انها موجودة بعد ان لم تكن علم ان المخلوق
يستحيل ان يكون خالفا اذ المخلوقات على ثلاثة اقسام حيوان
يعقل وحيوان لا يعقل وجماد لا يدرك لو اجتمع الحيوان العاقل على
ان يردوا اصعبا واحدا بعد زواله لم يفدروا على ذلك فاذا عجز
الحيوان العاقل بغير العاقل اعجز واذا عجز الحيوان العاقل وبغير
العاقل فاجماد ابعد وابعد بعلم بهذا ان الله خالق كل شيء كما قال
الله تبارك وتعالى الله خالق كل شيء وهو على كل شيء وكيل *** فصل ***
فاذا علم ان الله خالق كل شيء علم انه لا يشبه شيئا اذ لا يشبه الشيء
الا ما كان من جنسه والخالق سبحانه يستحيل ان يكون من جنس
المخلوقات اذ لو كان من جنسها لعجز كعجزها ولو عجز كعجزها لاستحال
سنه وجود الاعمال وبالضرورة شاهدنا وجود الاعمال ونعبيها مع
وجودها محال بعلم بهذا ان الخالق سبحانه لا يشبه المخلوق
كما قال الله تبارك وتعالى اومن يخلق كمن لا يخلق ابلا تذكرون
*** فصل *** فاذا علم نبي التشبيه بين الخالق والمخلوق علم وجود الخالق
سبحانه على الاطلاق اذ كل من وجبت له البداية والنهاية والتحديد
والتخصيص وجب له التحيز والتغير والمجاز والاختصاص والمحدوث
والافتقار الى الخالق والخالق سبحانه ليس له بداية اذ كل من وجبت
له البداية له قبل وكل من له قبل له بعد وكل من له بعد له حد وكل
من له حد محدث وكل محدث مفتقر الى الخالق والخالق سبحانه هو
الأول والآخِر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم الأول من غير بداية
والآخِر من غير نهاية والظاهر من غير تحديد والباطن من غير

تخصيص موجود على الاطلاق من غير تشبيهه ولا تكييف لواجب الغفلاء باجمعهم على ان يكيّفوا بصر المخلوق او سمعه او عفة لم يفدروا على ذلك مع انه مخلوق فاذا عجزوا عن تكييف ما مخلوق بعن تكييف من لا يجانسه مخلوق ولا يفاى على معناه اعجز ليس له مثل يفاى عليه هو كما قال تعالى ليس كمثل شيء وهو السميع البصير لا يحفه الوهم ولا يكيّفه العفل ول قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لا احصى ثناء عليك انت اثنيت على نفسك تنبيها على نبي التشبيه والتكييف واذا للغني الحميد بالجلال والعظمة بهذه غاية المعرفة صلى الله عليه وسلم * فصل * للعقول حد تفب عنده لا تتعداه وهو اله عن التكييف ليس لها وراءه مجال وملتمس الا التجسب والتعطيل عرفه العارفون بافعالهم ونعوا التكييف عن جلاله يؤدى اليه من التجسيم والتعطيل وذلك محال وكل ما يؤدى المحال فهو محال لشهادة الافعال على وجود خالق انفراد بالافتد وما ورد من المتشابهات التى توهم التشبيه والتكييف كـ الاستواء وحديث الثرول وغير ذلك من المتشابهات فى اله يجب الايمان بها كما جاءت مع نبي التشبيه والتكييف لا المتشابهات فى الشرع الا من فى قلبه زيغ كما قال الله تعالى الذين فى قلوبهم زيغ ويتبعون ما تشابه منه ابتغاء البتنة واد تاويله وما يعلم تاويله الا الله والراسخون فى العلم يقولون به كل من عند ربنا اخبر تعالى ان الرائفين يتبعون ما تشد

منه ابتغاء البتنة وابتغاء تاويله بدمهم بذلك واخبر تعالى ان
الراسخين في العلم يقولون ءامننا به كل من عند ربنا فائني عليهم
بذلك وحذر رسول الله صلى الله عليه وسلم من الذين يتبعون
ما تشابه منه روي عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية هو الذي انزل عليك
الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات
فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء البتنة
وابتغاء تاويله وما يعلم تاويله الا الله والراسخون في العلم يقولون
ءامننا به كل من عند ربنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه باولئك الذين سماهم الله
باحذروهم لا يتصور في الوهم الا من تفيد بهذه الحدود العشرة وهي قبل
وبعد ووقوف وتحت ويمين وشمال وامام وخلف وكل وبعض اذ كل
من تفيد بها وجب له الحدوث والافتقار الى الخالق والخالق سبحانه
هو الغني الحميد * فصل * فاذا علم وجوده على الاطلاق علم انه
ليس معه غيره في ملكه اذ لو كان معه غيره لوجب تفيدة بحدود
المحدثات لوجوب كون الغير المستغل منبصلا والخالق سبحانه
ليس بمتصل ولا بمنبصل لو اتصفت بالاتصال والانفصال لوجب
كونه مخلوقا وكون الخالق مخلوقا مستحيل لاستحالة
انقلاب الحقائق بعلم بهذا انه الاله واحد ليس معه ثان في
ملكه كما قال تعالى لا تتخذوا الالهين اثنين انما هو الاله واحد
بايبي بارهبون * فصل * فاذا علم انفراد بوحديته على ما

ما وجب له من عزته وجلاله علم استحالة النفاثص عليه
لوجوب كون الخالق حيا عالما قادرا مريدا سميعا بصيرا متكلمًا
من غير توهم تكبير لو اتصف بالنفاثص لاستحالة منه وجود
الافعال لاستحالة كون اجهل والعاجز والنائم والميت خالفا شهد
للغني الحميد العالم باسره بما فيه من التخصيص والتصوير
والاتباق والاختلاف والتقدير والتدبير والاحكام والاتقان بانه
تبارك وتعالى قادر على ما يشاء فعال لما يريد حي فيوم لا تاخذه
سنة ولا نوم عالم الغيب والشهادة لا يخفى عليه شيء في الارض
ولا في السماء يعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة الا يعلمها
لا يعزب عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الارض ولا اصغر من
ذلك ولا اكبر احاط بكل شيء علما واحصى كل شيء عددا الا يعلم
من خلق وهو اللطيف الخبير * فصل * فاذا علم وجوب وجوده
في ازليته علم استحالة تغييره عما وجب له من عزته وجلاله
لاستحالة انقلاب الحقائق لو انقلب الواجب جائزا واجائز
مستحيلا لبطلت المعلومات بعلم بهذا وجوب دوامه لم ينزل
ولا ينزل عالما بجميع المحدثات على ما هي عليه من صعباتها
وتعاصيل اجناسها وترتيب اوفاتها ونهاية اعدادها قبل وجود
اعيانها فدرها العليم في ازليته بظهورت بحكمته على وفق تقديره
فجرت بتقديره على حساب لا يختل ونظام لا ينحل * فصل * بكل
ما سبق به فضاوة وقدرة واجب لا محالة ظهوره وجميع المخلوقات
صادرة عن فضائه وقدرة اظهرها الباري سبحانه كما فدرها في ازليته

من غير زيادة ولا نقصان لا تبديل في المفدور ولا تحويل في
المحتوم اوجدها لا بواسطة ولا لعلة ليس له شريك في انشائها
ولا ظهير في ايجادها انشأها لا من شيء كان معه فديما واتفنها
على غير مثال يفسر عليه موجود اخترعها دلالة على اقتداره
واختياره وسخرها دلالة على حكمته وتديبيرة خلق السماوات
والارض ولم يعي بخلفهن انما امرة اذا اراد شيئا ان يقول له كن
فيكون * فصل * وكل ما ظهر وجوده بعد عدمه من اصناف
الخالق في ملك البارى سبحانه سبق به فضاؤه وفدرة الارزاق
مفسومة والآثار مكتوبة والانعباس معدودة والآجال محدودة
لا يستأخر شيء عن اجله ولا يسبقه ولا يموت احد دون ان
يستكمل رزقه ولا يتعدى ما قدر له كل ميسر لما خلق له وكل
منتظر لما قدر له من خلق للنعيم سيبسر ليسرى ومن خلق
للجحيم سيبسر للعسرى السعيد سعيد في بطن امه والشفي
شفي في بطن امه كل ذلك بفضائه وفدرة لا يخرج شيء عن
تفديرة لا تتحرك ذرة بما جوفها في ظلمات الارض الا بفضائه وفدرة
كل شيء عنده بمقدار عالم الغيب والشهادة الكبير المتعال
* فصل * انبهرد البارى سبحانه بالعدل والاحسان يهدى ويظل
ويعز ويذل لا مدبر سواه ولا مالك غيره لا يتصب بالظلم والعدوان
الا من عليه الحجر والحكم اذا تعدى حدود المالك وتصرف فيما لا يملك
اتصب بالظلم والعدوان لكونه "حاجورا عليه في ملكه" محكوما عليه
في فعله والبارى سبحانه لا حجر عليه في احكامه ولا حكم عليه


في افعاله اذ يفرد بالملك والوحدانية والملك والالوهية يفعل في ملكه ما يريد ويحكم في خلقه ما يشاء يعذب من يشاء ويرحم من يشاء لا يرجو ثوابا ولا يخاف عقابا ليس عليه حق ولا عليه حكم بكل نعمة منه فضل وكل نعمة منه عدل لا يسأل عما يفعل وهم يسألون * فصل في اسماء الله تعالى * له الاسماء المحسنى هو الاول والآخر والظاهر والباطن وهو بكل شيء عليم هو الله الذي لا اله الا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن العزيز الجبار المتكبر هو العلي العظيم الكبير المتعال الغني الحميد الحي القيوم السميع البصير العليم الخبير هو الله الخالق البارئ المصور له الاسماء المحسنى يسبح له ما في السموات والارض وهو العزيز الحكيم واسماء البارئ سبحانه موفوفة على اذنه لا يسمى الا بما سمي به نفسه في كتابه او على لسان نبيه لا يجوز الفياس والاشتقاق والاصطلاح في اسمائه يسمى المخلوق فيها سخيا لعلمه وكرمه ولا يفاض عليه الخالق سبحانه ويسمى المخلوق راسيا فاتلا لرسيه وقتله ولا يفاض عليه الخالق سبحانه ويسمى المخلوق زيدا وعمرا يولد ليس له اسم فيصطاح على اسمه وليس للمخلوق ان يتحكم على خالقه فيسميه بما لم يسم به نفسه في كتابه ما نجاه عن نفسه في كتابه نجاه عنه وما اثبتته لنفسه اثبتته له من غير تبديل ولا تشبيه ولا تكبير يسميه باسمائه المحسنى ويدعوه بها كما قال تبارك وتعالى ولله الاسماء المحسنى فادعوه بها وذروا الذين يلحدون في اسمائه سيجزون ما كانوا يعملون * فصل * وما ورد من الشرع

هي الرؤية يجب التصديق به يرى من غير تشبيه ولا تكييف
لا تدركه الابصار بمعنى النهاية والاحاطة والاتصال والانفعال
لاستحالة اتصافه بحدود المحدثات كل خاصية تتضمن النفس او حد
يتضمن المحدث يجب نفيه عن جلاله سبحانه واحد لا شبه له لم
يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد بديع السموات والارض انى
يكون له ولد ولم تكن له صاحبة وخلق كل شيء وهو بكل شيء
عليم ذلكم الله ربكم لا اله الا هو خالق كل شيء فاعبدوه وهو على
كل شيء وكيل لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف
الخبير * فصل في اثبات الرسالة بالمعجزات * وبالضرورة يعلم
صدق الرسول لظهور الآيات المخارفة للعادة على وفق دعواه وبيان
ذلك ان مدعى الرسالة لا يخلو من ثلاثة اقسام اما ان يأتي
بالافعال المعتادة كالاكل والشرب واللبس وادعى انها معجزة له
بطل دعواه لعدم الامارة على صدقه اذ لا احد يعجز عن تلك الافعال
التي ادعى انها اماراة لصدفه او يأتي بالافعال التي يتوصل اليها
بالحيل والتعليم كالكتابة والبناء والخياطة وغير ذلك من الصنائع
وادعى انها معجزة له بطل دعواه اذ كل ما يتوصل اليه بالحيل
والتعليم لا يصح كونه معجزة للرسول او يأتي بالافعال المخارفة للعادة
كانبساط البحر وانقلاب العصى حية واحياء الموتى وانشقاق القمر
معجزة له ثبت صدقه لانفراد الباري سبحانه باختراعها وظهارها
على وفق دعواه والموافقة بين المعجزة والدعوى محسوسة ولا سبيل
الى دفع المحسوسات وابطال المعلومات ومن معجزات النبي صلى

الله عليه وسلم الفرعان نزل به الروح الامين بلسان عربي مبين
فجعل الله اية لصدفه قال الله تبارك وتعالى وان كنتم في ريب مما
نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله وادعوا شهداءكم من دون
الله ان كنتم صادقين فلما عجزوا عن الاتيان بمثل ما اتى به علم
بالضرورة صدفه ارسله الله الى الناس كافة بشيرا ونذيرا وداعيا
الى الله باذنه وسراجا منيرا بعثه بالرفق والرحمة وخصمه بالعلم
والخشية وشره بالعلم والحكمة وهداه الى الاخلاق المحسنة فبلغ
الرسالة وبين الشريعة وادى الامانة فجاءه من ربه اليقين بعد
كمال الدين وتمام النعمة صلى الله عليه وعلى آله واصحابه
المهاجرين والانصار والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين والحمد
لله رب العالمين

كملت العفيدة بحمد الله وعونه

وصلى الله على محمد نبيه وعبدته



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

توحید الباری سبحانه

لا الة الا الذي دلت عليه الموجودات وشهدت عليه المخلوقات
بانه جل وعلا وجب له الوجود على الاطلاق من غير تفييد ولا تخصيص
بزمان ولا مكان ولا جهة ولا احد ولا جنس ولا صورة ولا شكل ولا مقدار
ولا هيئة ولا حال اول لا يتفيد بالقبلية ماخر لا يتفيد بالبعدية
احد لا يتفيد بالايئية صمد لا يتفيد بالكيئية عزيز لا يتفيد
بالمثلية لا تحده الازهان ولا تصوره الاوهام ولا تلحفه الافكار ولا تكيبه
الغفول لا يتصبب بالتمحيز والانتغال ولا يتصبب بالتغير والنزوال
ولا يتصبب بالجهل والاضطرار ولا يتصبب بالعجز والافتقار له العظمة
والجلال وله العزة والكمال وله العلم والاختيار وله الملك والافتدار
وله الحياة والبقاء وله الاسماء المحسنى واحد فى ازليته ليس معه
شيء غيره ولا موجود سواة لارض ولا سماء ولا ماء ولا هواء ولا خلاء

ولاملاء ولا نور ولا ظلام ولا ليل ولا نهار ولا انيس ولا حسييس
ولا رز ولا هميس الا الواحد الفهار انبرد في الازل بالوحدانية
والملك والالوهية ليس معه مدبر في الخلق ولا شريك في الملك
له الحكم والقضاء وله الحمد والثناء لا دافع لما فضى ولا مانع لما
اعطى يفعل في ملكه ما يريد ويحكم في خلقه ما يشاء لا يرجو
ثوابا ولا يخاف عقابا ليس بوفه عاسر فاهر ولا مانع زاجر ليس عليه
حق ولا عليه حكم بكل نعمة منه فضل وكل نعمة منه عدل لا
يسأل عما يفعل وهم يسألون

بسم الله الرحمن الرحيم

اعلم ارشدنا الله واياك انه وجب على كل مكلف ان يعلم ان الله
عز وجل واحد في ملكه خلق العالم باسرة العلوي والسبعلي
والعرش والكرسي والسموات والارض وما فيهما وما بينهما جميع
الخلائق مفهورون بقدرته لا تتحرك ذرة الا باذنه موجود قبل الخلق
ليس له قبل ولا بعد ولا فوق ولا تحت ولا يمين ولا شمال ولا
امام ولا خلف ولا كل ولا بعض لا يتخصص في الذهن ولا يتمثل في
العين لا يتصور في الوهم ولا يتكيب في العفل لا تحفه الا وهام
والافكار ليس كمثل شئء وهو السميع البصير ليس معه مدبر
في الخلق ولا له شريك في الملك حي فيوم لا تاخذة سنة ولا نوم

عالم الغيب والشهادة لا يخفى عليه شيء في الارض ولا في السماء
يعلم ما في البر والبحر وما تسفط من ورفة الا يعلمها
ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين
احاط بكل شيء علما واحصى كل شيء عددا فعال لما يريد فادر على
ما يشاء له الملك والغناء وله العزة والبهاء وله المحكم والفضاء وله
الاسماء المحسنى لا دافع لما فضى ولا مانع لما اعطى لا يرجو ثوابا ولا
يخاف عقابا ليس عليه حق ولا عليه حكم بكل نعمة منه فضل
وكل نعمة منه عدل لا يسأل عما يجعل وهم يسألون لا يقال متى
كان ولا اين كان ولا كيف كان كان ولا مكان كون المكان ودبر الزمان
لا يتفند بالزمان ولا يتخصص بالمكان لا يحفه وهم ولا يكيجه
عقل ليس كمثلته شيء وهو السميع البصير اه

تسبيح الباري سبحانه

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

سبحان من ارسى مهد الارض بالشامخات وارقتعت بفدركه
السموات ودبر الا زمان بالنور والظلمات وتدكدت بجلاله الفاسيات
واثار السحاب بالعاصبات وانزل الثجاج من المعصرات باخرج به

من الارض البركات وفسم بعدله الافوات سبحان من فيد الخلق
بالمحركات والسكنات وصورهم بتباين الهيئات وسخرهم بتسلط
الحاجات وظهر عجزهم بتبدل المحالات وحتم جهلهم بالغيب
والتكبيبات وما لا تبلغه الدلالات ولا تحيط به الادراكات وحذرهم
من تجاوز المحدودات وتعدى المعفولات الى الفول بالتكبيبات
والقطع بالتخييلات سبحان من اوضح لعباده الآيات وظهر لهم
الدلالات على باهر السماوات فنطقت بوجوده الجمادات وشهدت
على عظمته المخلوقات واخبرت بكماله الآيات فغالت بلسان
احمال مبيئات بافت عظمته الغايات لا تتناهى له المفدورات
ولا تنحصر له المعلومات جل عن التكبيبات الاله من فى الارض
والسموات

بسم الله الرحمن الرحيم

سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا تتناوله الاوقات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا تحيط به الادراكات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا تعتريه الحاجات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا تطرأ عليه الآفات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه عالم بجميع المعلومات

سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه مدبر جميع الكائنات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا يجعل بالآلات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا تلتبس عليه الاصوات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا تخفى عليه الخفيات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا يشبه المخلوقات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا تتناهى له المفدورات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه لا تنحصر له المعلومات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه جل عن التكييفات
سبحان من شهدت الدلالات والآيات بانه الاله من فى الارض
والسماوات



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين كما هو اهله على كل حال

هذا باب في العلم وهو وجوب اعتقاد الامامة على الكافة وهي ركن من اركان الدين وعمدة من عمد الشريعة ولا يصح قيام الحق في الدنيا الا بوجوب اعتقاد الامامة في كل زمان من الازمان الى ان تقوم الساعة ما من زمان الا وفيه امام لله فائم بالحق في ارضه من مادم الى نوح ومن بعده الى ابراهيم قال الله تبارك وتعالى له انى جاعلك للناس اماما قال ومن ذريتى قال لا ينال عهدي الظالمين ولا يكون الامام الا معصوما من الباطل ليهدم الباطل لان الباطل لا يهدم الباطل وان يكون معصوما من الضلال لان الضلال لا يهدم الضلال وكذلك المضل لا يهدم الضلال وكذلك المعسود لا يهدم العساد لان العساد لا يهدم العساد لابد ان يكون الامام معصوما من هذه العتق وان يكون معصوما من الجور لان الجائر لا يهدم الجور بل يثبتته وان يكون معصوما من البدع لان المبتدع لا يهدم البدع بل يثبتها وان يكون معصوما من الكذب لان الكذاب لا يهدم الكذب بل يثبتته وان يكون معصوما من العمل بالجهل

لان اجهل لا يهدم الجهل وان يكون معصوما من الباطل لان
المبطل لا يهدم الباطل لا يدفع الباطل بالباطل كما لا تدفع النجاسة
بالنجاسة وكما لا تدفع الظلمة بالظلمة كذلك لا يدفع الفساد بالفساد
ولا يدفع الباطل بالباطل وانما يدفع بضده الذى هو الحق لا يدفع
الشيء الا بضده ولا تدفع الظلمة الا بالنور ولا يدفع الضلال الا
بالهدى ولا يدفع الجور الا بالعدل ولا تدفع المعصية الا بالطاعة ولا
يدفع الاختلاف الا بالاتفاق ولا يصح الاتفاق الا باستناد الاسور الى
اولى الامر وهو الامام المعصوم من الباطل والظلم لان الظالم لا يهدم
الظلم هذا معنى قوله سبحانه انى جاعلك للناس اماما قال ومن
ذريتى قال لا ينال عهدي الظالمين فبين له بياننا شافيا ان الظالم
لا يهدم الظلم ولا يقوم بالعدل ابدا لظلمه فبذلك لا يناله عهد
الله اذ لا يقوم بحقوق الله الا العدل الرضا المعصوم من الفساد
والعنت كلها ثم من بعد ابراهيم النبيين الى داود جعله الله اماما
فى الارض وجعله خليفة وامره ان يحكم فى الناس بالحق ولا يتبع
الهوى وامر الناس بطاعته والاخذ بسنته والقيام بامره والاقياد
بحكمه والافتداء بعلمه والرجوع الى علمه وما جعل الله فائما بالحق
فى الارض الا ليطاع بامر الله وما ارسل الله من رسول فى الامر
السالبة الا ليطاع باذن الله ثم الامر كذلك الى عيسى بعثه نبيا
واماما يقوم بالحق واتبعه المحاريون وافتدوا بامره هذه عادة الله
وسنته فى الذين خلوا من قبل لا بد من العمود الذى قامت به
السموات والارض فى سائر الازمان وهو الامام متى زال

العمود خر السفب من فوق ومتى اتبع الحق اهواء الناس فسدت
السموات والارض ومتى ضيع امر الامام او عصي او نوزع او خولب
او اهمل او عطل ولم يرجع اليه او استبد دونه بفول او بفعل او
رأي او نظر او تدبير او اخذ او عطاء او امر او نهى او استغنى
عنه فى دفيغة او اعرض عنه فى خردلة او خولب سبيله او طريقه
وسنته وعادته وسيرته وحكمته وعلمه ونظرة وتدييرة ورأيه
وعزمه واحتياطه فمتى لم يوافق فيما دعا اليه وخولب فى ادنى
الاشياء اختلت امورة من اعلاها الى ادناها ومتى لم يرجع الى
علمه فى الدفيغة والمجيلة واسند اليه الامر على وجهه وتبراً الكل
من الامر الاله من غير حرج ولا ضيق ولا تهمة ولا سوء ظن فمتى
كان شيء من ذلك عطل امرة وزال العمود وسقط السفب على الارض
ثم الامر كذلك الى محمد المصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجعله الله امام المتقين فى زمانه ورسول رب العالمين الى كافة
المخلق اجمعين باظهر دينه على الدين كله باطاعه اصحابه احسن
طاعة ونصروه احسن نصرة واعزروه احسن اعزاز واكرموا وعظموه
وعزروه ووفروا وانفادوا له بالسمع والطاعة فى القليل والكثير
باحسن التواضع والاذعان واجمل الصحبة والاكرام والتبرى به فى
امورة كلها لا يتنخم نخامة الا ابتدروها ومسحوا بها وجوههم واذا
توضأ يفتتلون على وضوءه ولا شعرة من شعرة الا وعظموها اجلالا
وتعظيما لما عظمه الله واجلالا محرماته واذا فعل شيئاً من مباح من
مطعم او غيره من مباح الدنيا يتسابقون ويتنافسون فى الافتداء

واليه ترجع الحدود واليه يساق كل حق وبه ينبذ كل حكم والى قوله يرجع كل قول وكان جنة للناس وكباهم الموثونة وتعلقت به امورهم واسندت اليه دون غيره وفام بها وفاتل على غفال وعلى الفليل والكثير وفام بالامر بعد الرسول حتى اراد قوم نراعه ورأى من الرأي استيصالهم بانفاد له الصحابة واستسلموا وكانوا له جوارح واعوانا حتى ردوا الامانة الى موضعها وحفظوها ورعوها حتى رعايتها وعرفوا حتى ابى بكر وعظموه اعظاما بحق الله ثم بعدة عمر ففام بالحق احسن فيام وفاموا بطاعته احسن فيام كما ثبت من صبعاته واخباره اعتقدوا طاعته انها طاعة الله وطاعة رسوله بالصعباء والمودة والصدق وحسن الصحبة بفلوب سالمة طائعة مساعدة موافقة فير منكرة ولا مستكبرة ولاشاقة ولا ظانة ولا خائنة بلاضيق ولا حرج فيما حكم وفضى وفيما امر به ونهى حتى جاءه الوفاة فتوبى وهو عنهم راض ثم الامر كذلك حتى انقضت مدة خلافة النبوة ثلاثين سنة بعد المصطفى صلى الله عليه وسلم ثم بدت بعد ذلك اجراف واهواء ونزاع واختلاب وفلوب منكرة وشع مطاع وهوى متبع ودنيا مؤثرة واعجاب كل ذى رأي برأيه واي سمع واي طاعة يكون مع الاعجاب واي الاتباع والاجتماع يكون مع الاختلاب والنزاع واي انصاب واي دين يكون مع الهوى المتبع واي خير واي هداية يكون مع شع مطاع واي تألب واي مودة تكون مع تباين الفلوب وتعرف السبل فلما تعرفت السبل وتعرفت الآراء ظهرت البعتن وتنزل الامر وامتد الهول ويذهب العلماء ويظهر الجهال

ويذهب الصالحون وتبغى المحثالة ويذهب الامناء وتبغى الخونة
وتذهب الأئمة وتظهر المبتدعة ويذهب الصادقون ويظهر
الدجالون ويذهب اهل الحقائق ويظهر اهل التبديل والتغيير
والتلبيس والتدليس حتى انعكست الامور وانقلبت الحقائق
وعطلت الاحكام وبسدت العلوم واهملت الاعمال وماتت السنن
وذهب الحق وارتبع العدل واطلمت الدنيا بالجهل والباطل
واسودت بالكبر والعسوف والعصيان وتغيرت بالبدع والاهواء
وامتلأت بالمجور والظلم والهرج والعتن وامتد الامر على ذلك ودام
وعدم الناصر والفائم بالحق وغلب اهل الباطل واستولوا حتى
انتهوا بالباطل والمجور الى شأ والمطالب بالامر كذلك في الاستيلاء
والغلبة الى زمان المؤيد المنصور الفائم بالحق بعد زهابه وانهدامه
والناصر لدين الله بعد اماتته وتعطيله والفائم بالعدل في الدنيا
حتى يملأها والمظهر للحقائق بعد تعطيلها واندراسها ومحو آثار
العلم وانطماسها واتى به الله في زمان ادلهمت فيه الظلمات
واشتبكت فيه الا باطيل وانعدت فيه الجهالات واختلطت فيه
الحقائق وانعكست وانخمدت فيه الانوار وانخملت واختبلت
فيه الآراء وانمرجت وتحكمت فيه المحثالة وانطلقت في هرج
وهمل لا داعي ولا محاب ولا امر ولا سماع الا في طاغوت وعمية
وجاهلية وعصبية وانبة وحمية وعقول منطمسة وقلوب
متشابهة وآراء متخاذلة وسبل معترفة واهواء مختلفة وطغيان
وعدوان وعناد وشرود وغل وتخلق ونفاق وتدليس وتهم وظنون

وشكوى وتباين وتوحش ومدارات ومداهنات حتى رسمت هذه
المعضلات والمهلكات في القلوب واعتادوها حتى لا يفدر عليها
الامقلب القلوب مع الافبال على الاعراض البانية واتباع الاغمر
العباسدة المزينة بتخرب الدنيا وغرورها ونسيان الآخرة ودوا
ونسيان امور الدين واندراسها بالكلية حتى صار تخرب الدنيا
والمجهل علما والباطل حقا والمنكر معروفا والمجور عدلا واسس
العكس فواعد راسخة ثابتة فثبتت اصول الباطل حتى ارتعب
بروعه ولم يظهر لكل الوري الاجروعه عن اصوله فجاء المهدي
زمان الغربة مع تمكين العكس عكست فيه الامور وقلبت الحق
وبدلت الاحكام وخصصه الله بما اودع فيه من معاني الهدا
وواعد قلب الامور عن عاداتها وهدسها بهدم فواعدها ونقلها
الحق باذن الله حتى تنتظم الامور على سنن الهدى وتستقيم
منهاج التقوى وينهدم الباطل من فواعده وتنهدم بانهدا
بروعه ويثبت الحق من اصله وتثبت بثبوته بروعه ويظهر الحق
من معادنه ويشرف نوره في الدنيا بظهوره حتى يملأها عدلا
ملئت قبله ظلما وجورا بوعد ربه كما وعد وبعضه كما سبه
فهذا ما وعد الله للمهدي وعد الحق الذي لا يخلفه وطاعته صا
نفية ولم ير مثل طاعته لاقبل ولا بعد ولاند له في الوري ولا
يعانده ولا من ينازعه ولا من يخالفه ولا من يضاده ولا من يكابره ولا
يعصيه ولا من يجهله ولا من يهمل امره من ناواه فقد تسمع
الردى وليس له التطرق الى النجاة لا يقابل الا بما يوافقه ولاته

الأشياء إلا عن أمره ولا تجرى الأمور إلا على محبوبه ومحبوبه محبوب ربه
بالعلم به واجب والسمع والطاعة له واجب واتباعه والافتداء
بإفعاله واجب والإيمان به والتصديق به واجب على الكافة
والتسليم له واجب والرضى بحكمه واجب والإنقياد لكل ما فضى
واجب والرجوع إلى علمه واجب واتباع سبيله واجب والاستمساك
بأمره ختم ورفع الأمور إليه بالكلية لازم والأعراض عنه بعد وعصيانه
بعد ونزاعه بعد والشك فيه بعد والظن فيه بعد وخيانتة بعد
والأنفة عنه بعد وإهمال أمره بعد والاستخفاف بحقه بعد وإنكار
أموره بعد والتلبيس على قوله بعد والتأويل دون تأويله بعد
والسبيل دون سبيله بعد والعمل بغير سنته بعد وسنته سنة
الله ورسوله وأمر الله ورسوله وطاعته طاعة الله ورسوله والإنقياد
له الإنقياد إلى الله ورسوله وموافقته موافقة الله ورسوله ومرضاته
مرضاة الله ورسوله وموالاته موالاته الله ورسوله وتعظيم حرماته
تعظيم حرمات الله ورسوله هو أعلمهم بالله وأقربهم إلى الله
به قامت السماوات والأرض وبه كشفت الظلمات وبه تدمغ
الباطيل وبه تظهر المعارف وبموافقته تنال السعادة وبطاعته
تنال البركات وبى مسابقة الناس إلى ما يحبه مسابقة إلى ما
يحبه الله ورسوله وبموافقته وطاعته تنال الأجور العظيمة بهذه
الجملة واجب اعتقادها والتدين بها والتزامها ما بنيت الدنيا
وأظهارها وأشهارها ونشرها وتعليمها وتفريرها ورسوخها في قلب
الصغير والكبير والحمر والعبد والذكر والأنثى واجب وطاعته في السر

والعلانية وفي الظاهر والباطن وفي امور الدين والدنيا وما ير
اليه وما يرجع الى الله وما يرجع الى مخلوق وما يرجع الى مال
يرجع الى علم وما يرجع الى كتاب والى سنة وما يرجع
هداية واجب الرجوع اليه في الفليل والكثير والخفي والنج
والاننى والاعلى وباختلال الفليل يختل الكثير ويهدم الادنى
ينهدم الاعلى والسبيل الى الفليل هو السبيل الى الكثير ولا
في الهداية مع وجود الاختلال والاختلال يقع بادنى الاشياء وا
المهدى هو امر الله لا يضيغ الامر اليه الا الجاهل به البعيد
سبيله ومنهاجه والامر لله من قبل ومن بعد ولا حول ولا
الا بالله العلي العظيم وما توفيني الا بالله عليه توكلت وال
انيب حسبنا الله ونعم الوكيل هذه وصية ونصيحة نرجو من
ان ينبع بها ويعظم بها اجورنا في الدنيا والآخرة واجر من و
على حدودها وتأملها وايغن بمعانيها واعتفدها وعمل بما في
يجب اظهارها لكل ولي والدفاع عنها كل عدو نبع الله ب
الاحباب والاصحاب والاولياء والانصار وجعلها لهم عمدة في د
ومفمعة لاعدائهم لا اله الا هو رب العرش العظيم وسلام
المرسلين والحمد لله رب العالمين وعلى الملائكة المقربين والحمد
رب العالمين وعلى عباد الله الصالحين والحمد لله رب العالمين
تذكرة وتنبيه يتوصل بها من الادنى الى الاعلى نبعنا الله بها
بها المتقين والصالحين والحمد لله رب العالمين والامامة هي
الدين وعموده على الاطلاق في سائر الازمان وهو دين السلف ال

والاسم السالفة الى ابراهيم وما قبله باعتقادها دين والعمل بها
دين والتزامها دين ومعناها الاتباع والافتداء والسمع والطاعة
والتسليم وامثال الامر واجتناب النهي والاخذ بسنة الامام
فى الغليل والكثير والعرض عليها بالتواجد والاخذ بالقوة
والاستمسك بها هذا معناه فى سائر الامم السالفة الى ان تقوم
الساعة ما من نبيء الاوله حواريون واصحاب ياخذون بسنته
ويفتدون بامره وهذا كله بين فى الدين واضح لا شك فيه ولا
يكذب بهذا الا كافر او جاحد او منافق او زائغ او مبتدع او مارق
او جاجر او جاسق او رذل او ندل لا يؤمن بالله واليوم الآخر هذه
سنة الله فى الذين خلوا من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلا ولن
تجد لسنة الله تحويلا واحمد لله رب العالمين وامر المهدي حتم
من خالجه يفتل لا دفع فى هذا لدافع ولا حيلة فيه لرائغ ثبت
بثبوت نصوص الكتاب وفواطع الشرع وبيان العلم ودام مادامت
السموات والارض باذن الله الواحد الفهار واحمد لله رب العالمين
وكل متدين يكتب هذه التذكرة ويتذكر بها كل يوم بكرة وعشيا
ويغيب على معانيها ويعمل بمقتضاها ويدعو اليها وينشرها
ويرغب فيها ويحض عليها ينتفع بها فى الدنيا والآخرة وينال
بها السعادة والبركة والخير كله بيد الله سبحانه الله رب العالمين
نفع الله بها واسعد وهدى من عمل بها والسلام على من اتبع
الهدى ثم اهتدى واحمد لله رب العالمين

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الفواعد التي بني عليها علوم الدين والدنيـ
وهي تنقسم على اصول

منها ان الرسل حق وانه لا يعرق بينهم وان كتب الله .
وانه لا يعرق بينهم وان الدين حق وانه لا يتبعض وان التكا
ثبت على جميع العباد وانه لا يتخصص بالاعيان وانه دائم ما داه
السموات والارض وانه لا يتفيد بالزمان وان الله اذا اثب
التكليف لا يمكن جمده ولا دبعه ولا ربعه من مخلوق بوج
بسبب وان الدين لا يثبت بالافعال ولا يرجع الى الاختيار ولا ا
العباد وانه لا يثبت بالاكراه وان الله لا يكلف بما لا طاقة ب
يكلف بما لا سبيل الى العلم به وان الله لا يكلف بالغيوب ا
يكلف بالظواهر وانه لا يكلف بالمشيئة انما يكلف بالامر وار
ثبت باليفين لا يزول الا باليفين وان المعنى اذا ثبت في المنح
لا ينتجى الا بثبوت ضده في المحل وان الله اذا اثبت المح

ينتقل ولا يتحول ولا يتعدى وان المحيفة اذا ثبت لا يتغير (١)
بالاسماء ولا بالدعاوى ولا بالازمنة ولا بالامكنة وان المعطل بالافعال
كالمعانند بالافعال فيما يتعلق بهما من الاحكام وان العادة طريق الى
العلم فيما يتعلق بالشرع وغيره وان الخلائق كلهم جبلوا على
طلب ما ينفع ودفع ما يضر وجبلوا على ايثار الاكثر واختيار
الافضل وان المجوارح تابعة للقلب في الافعال والادبار والميل والنبور
والمنشط والمكرة وان ما ثبت في القلب يظهر على المجوارح لا يخفى
بطرود عارض ليس له فرار وان حجة الله اذا فاست على العباد لا تدفع
بالعباد ولا بالاعتذار وان الدعوة اذا بلغت لا ينفع فيها الانكار ولا ينفع
فيها الاعراض وان الموالات والمعاداة واجبة في الدين وان الحجرة
من بين الاعداء الى الله ورسوله واجبة على جميع العباد وان الخروج
من الديار والاموال الى الدين لا يسقط عن احد بوجه ولا بسبب وان
القيام بامر الله واجب وانه على العور لا يجوز فيه التاخير وان
مراعاة القيام بامر الله اولى من مراعاة ارافة الدماء وذهاب النعوس
والاموال وان الفساد يجب دفعه على الكافة وان الفساد لا يجوز
التمادي على فليله وكثيرة وان من منع بريضة واحدة كمن منع
العرائض كلها وان من منع عفلا بما جوفه كمن منع الشرع كله
وان التماذي على ذرة من الباطل كالتماذي على الباطل كله وان من
ترك دفع الفساد كمن اعان بنفسه وماله وان الفساد لا يدفع

(١) كذا في الاصل

بالتخاذل انما يدفع بالتناصر وان الهوى لايجوز ايثارة على الحق
وان الدنيا لايجوز ايثارها على الآخرة وان المعطل لايجوز افرارة على
تعطيله وان الزنديق لا تغبل توبته وان الحق لايجوز تلبيسه
بالباطل وان العلم ارتفع وان الجهل عم وان الحق ارتفع وان الباطل
عم وان الهدى ارتفع وان الضلال عم وان العدل ارتفع وان الجور
عم وان الرؤساء الجهال استولوا على الدنيا وان الملوك الصم البكم
استولوا على الدنيا وان الدجالين استولوا على الدنيا وان الباطل
لا يربعه الا المهدي وان الحق لا يفوم به الا المهدي وان المهدي
معلوم في العرب والعجم والبدو والمخضر وان العلم به ثابت في
كل مكان وفي كل ديوان وان ما علم بضرورة الاستباضة قبل ظهوره
يعلم بضرورة المشاهدة بعد ظهوره وان الايمان بالمهدي واجب
وان من شك فيه كافر وانه معصوم فيما دعا اليه من الحق لايجوز
عليه الخطأ فيه وانه لا يكبر ولا يضاد ولا يدافع ولا يعاند ولا يخالف
ولا ينازع وانه جرد في زمانه صادق في قوله وانه يقطع الجبابرة
والدجاجلة وانه يجمع الدنيا شرفها وغربها وانه يملؤها بالعدل
كما ملئت بالمجور وان امره قائم الى ان تقوم الساعة

كملت الفوائد بحمد الله



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

باب في بيان طوائف المبطلين من الملتئمين والمجسمين وعلاماتهم

جميع علاماتهم ظاهرة منها ما ظهر قبل مجيئهم من كادهم
ومنها ما ظهر بعد اخذهم البلاد ومنها ما ظهر من احوالهم
وابعالهم والذي ظهر منها قبل مجيئهم خمس احداهن انهم الحجة
والثانية انهم العراة والثالثة انهم العالة والرابعة انهم رعاء الشاء
والبهم والخامسة انهم جاهلون باسم الله والذي ظهر منها بعد
اخذهم البلاد سبع احداهن انهم ياتون في اخر الزمان والثانية
انهم ملوك والثالثة انهم يتناولون في البنيان والرابعة انهم
يلدون مع الآماء ويستكثرون من البحارى والخامسة انهم صم
والسادسة انهم بكم يعنى انهم صم عن الحق لا يستمعون اليه
بكم عن الحق لا يقولون به ولا يامرون به وكل ذلك راجع الى الجهل
والعدول عن الحق والسابعة انهم ما هم اهلا للامانة والقيام باسم

الله والذي ظهر من احوالهم وابعالهم ثمان احداهن انهم
في ايديهم سياط كاذناب البفر والثانية انهم يعذب
الناس ويضربونهم بها والثالثة ان نساءهم رؤوسهن كأسنة
البعثت يعنى انهن يجمعن شعورهن فوق رؤوسهن حتى
تكون شعورهن على تلك الصبة والرابعة انهن كاسيات عاريا
والخامسة انهن مائلات يعنى عن الحق والرشد والسادسة اذ
مميلات يعنى لغيرهن والسابعة انهم يغدون في سخط والثام
انهم يروحون في لعنة هذه علاماتهم وجملة علاماتهم عشر
اخبر الرسول بجميعها قبل وجودهم فظهرت كلها على وبق
اخبر به بينها في حديث عمر بن الخطاب وفي احاديث اب
هريرة ونحن نذكر منها ما فيه بيانها ليفع العلم بها بالمشاه
وعن عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاه جبر
فقال يا رسول الله اخبرني عن الساعة قال ما المسئول عنها با
من السائل قال فاخبرني عن اماراتها قال ان تلد الأمة ربتها و
تري الحجاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان ثم انط
جلبت مليا ثم قال يا عمر اتدري من السائل فلت الله ورسوله ا
قال فانه جبريل اناكم يعلمكم دينكم وعن ابى هريرة ان رس
الله صلى الله عليه وسلم اتاه جبريل فقال يا رسول الله منذ
الساعة قال ما المسئول عنها باعلم من السائل ولكن ساحدثك
اشراطها اذا ولدت الأمة ربتها فذاي من اشراطها واذا كانت
العراة رؤوس الناس فذاي من اشراطها واذا تطاول رعاء الب

في البنيان فذائ من اشراطها في خمس لا يعلمهن الا الله
ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله عنده علم الساعة
الآية وعن ابي هريرة ان جبريل سأل رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله متى تقوم الساعة قال ما
المسؤول عنها باعلم من السائل وسأحدثك عن اشراطها
اذا ولدت الأمة ربها فذائ من اشراطها واذا رأيت الحجة العرابة
الصم البكم ملوئ الارض فذائ من اشراطها واذا رأيت رعاء
البهم يتناولون في البنيان فذلك من اشراطها في خمس لا
يعلمهن الا الله ثم قرأ ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث
الآية وعن ابي هريرة ان اعرابيا سأل رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن الساعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
ضيعت الامانة بانتظر الساعة فقال كيف اضاعتها قال اذا اسند
الامر الى غير اهله بانتظر الساعة * باب في علاماتهم وفتح الرسول
عليه السلام لهم بالنار والسخط والغضب واللعنة * وعن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنعان من اهل النار
لم ارهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء
كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كاسنمة البخت المائلة
لا يدخلن الجنة ولا يجدن ربها وان ربحها ليجد من مسيرة كذا
وكذا وعن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان طالت بك مدة اوشكت ان ترى فوما يغدون في سخط
ويروحون في لعنة في ايديهم مثل اذناب البقر يعني سياطا

كانت عندهم ليست عند احد سواهم * باب فيما احدثوه من المناكر والمغارم وتغلبهم في السمكت والمحرام ياكلون فيه ويشربون وفيه يغدون وفيه يروحون وتجسيمهم وكبرهم اكبر * وهذا الباب اشتهاة وانتشاره يغنى عن بيانه وتبصيله، يغنى تجسيمهم وكبرهم وباطلهم والضروري لا يحتاج الى دليل والمكسوس لا يحتاج الى بيان وقد روي عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له يا كعب انه لا يربو لحم نبت من سمكت الا كانت النار اولى به * باب في تحريم معونتهم على ظلمهم وتصديفهم على كذبهم * وعن ابن عجرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعينني بالله يا كعب ابن عجرة من امراء يكوئون بعدي فمن غشي ابوابهم وصدفهم على كذبهم واعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه ولا يرد علي المحوض ومن لم يغش ابوابهم ولم يصدفهم على كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وانا منه وسيرد علي المحوض وفي هذا الحديث بان من ناوهم وصبر على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى دينه يرد عليه المحوض ان شاء الله ومن ترك دينه ورجع اليهم وبدل وغير وصدفهم على كذبهم واعانهم على ظلمهم يذاد عن المحوض ولا يرد وفي حديث ابي هريرة بيان ذلك وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وددت اني قد رأيت اخواننا قالوا يا رسول الله السنن باخوانك قال بل انتم اصحابي واخواننا الذين لم ياتوا بعد وانا فرطهم على المحوض وفيه تنبيه على طائفة اهل الحق الذين صبروا على دينهم

بعده وتمسكوا بسنة نبيهم وفيه تنبيه على طوائف اهل الباطل الذين تركوا دينهم بعده وارقدوا وبدلوا وغيروا وجسموا وعاندوا اخى قال فليذادن رجال عن حوضى كما يذاد البعير الضال اناديهم ألا هلم ألا هلم فيقال انهم قد بدلوا بعدى باقول بسحفا بسحفا بسحفا * باب فى معرفة اتباعهم الذين اعانوهم على ظلمهم وصدفهم على كذبهم وبيان افعالهم على ثلاث فرق * منهم الملبسون اعنى المكارين الذين يضلونهم بغير علم ويتوسلون بعثياتهم الى اباطيلهم واهوائهم كلما سألوهم عن شيء اجتوهم به على ما وافق اهواءهم واغراضهم فضلوا واضلوا وبيان صفتهم فى حديث عبد الله بن عمرو بن العاصى قال عبد الله بن عمرو سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا يفيض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يفيض العلم بفيض العلماء حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا باقتوا بغير علم فضلوا واضلوا رواه مسلم والبخارى وهذا كله محسوس مشاهد لا يحتاج الى بيان ومن اعوانهم المرتدون الذين رجعوا اليهم وباعوا دينهم بعرض من الدنيا يصبح احدهم مومنا ويمسى كافرا يبيع دينه وهذا كله ظاهر لا يحتاج الى تطويل وبيانه فى حديث ابى هريرة وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بادروا بالاعمال فتنا كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مومنا ويمسى كافرا او يمسى مومنا ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا وفتنة الدين اكبر من هذا لاجتنة ولا مصيبة اعظم من الارتداد

والتبديل والتغيير ومن اعوانهم عبيد الدينار والدرهم والخميصة
الذين كانوا تحتهم في الذل والهوان تركوا دينهم وخسروا ما خرقتهم
ابتغاء مرضاتهم خوفا على دنياهم ورضاهم ممتنع لا يدري ودنياهم
جانية لا تفي لهم ففخسروا الدنيا والآخرة جميعا ملعونين على
لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن عبد الدينار لعن عبد الدرهم
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعس عبد الدينار وعبد
الدرهم وعبد الخميصة ان اعطي رضي وان لم يعط ^{من}خط وعن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله
يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يتركهم ولهم عذاب اليم وذكر
الحديث وقال فيه ورجل بايع اساما لا يبايعه الا الدنيا فان اعطاه
منها وفي وان لم يعطه منها لم يبق هذا دأبهم يميلون مع الدنيا
حيث سالت لا عهد لهم ولا ميثاق الا ما وافق مرادهم وجعلهم مع
دنياهم هذا حالهم المشاهد منهم * باب في وجوب مخالفتهم
وتحريم الاقتداء بهم والتشبه بهم وتكثير سوادهم وحبهم *
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمخالفة اهل الباطل في زيهم
وابعالهم وجميع أمورهم في اخبار كثيرة قال خالفوا اليهود خالفوا
المشركين خالفوا المجوس وكذلك المجسمون الكفار وهم
يتشبهون بالنساء في تغطية الوجوه بالتلثم والتنقيب ويتشبه
نساؤهم بالرجال في الكشف عن الوجوه بلا تلثم ولا تنقيب
والتشبه بهم حرام ما رواه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء شملتهم اللعنة جميعا ومن كثر سواد فوم فهو منهم وذلك كله حرام قال الله تبارك وتعالى ولا تركزوا الى الذين ظلموا بتمسكم النار ومالك من دون الله من اولياء ثم لا تنصرون * باب في وجوب بغضهم ومعاداتهم على باطلهم وظلمهم * قال الله تبارك وتعالى لا تجد فوما يومنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم الآية وقال تبارك وتعالى يا ايها الذين ءامنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم اولياء الآية وعن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احب في الله والبغض في الله من علامات اليقين والايمان * باب في تحريم طاعتهم واتباع افعالهم * حرم الله طاعة المجسمين والمرتدين واليهود والنصارى قال الله تبارك وتعالى يا ايها الذين ءامنوا ان تطيعوا الذين كبروا يردوكم على اعقابكم فتقلبوا خاسرين بل الله مولاكم وهو خير الناصرين وحرم طاعة المنافقين قال الله تبارك وتعالى ولا تطع الكافرين والمنافقين الآية وحرم طاعة من اتبع الهوى وعدل عن الهدى قال الله تبارك وتعالى ولا تطع من افعلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان امره فرطاً وفل الحنف من ربكم فمن شاء فليؤم من الآية وحرم طاعة المعتدى المانع للخير قال الله تبارك وتعالى ولا تطع كل حلاب مهين هماز مشاء بنميم مناع للخير معتد ائيم الآية وحرم الله طاعة المبسدين قال الله ولا تطيعوا امر المسرفين الذين يعسدون في

الأرض ولا يصالحون وحرم طاعة الجاهلين قال الله تعالى ولا تتبع
اهواء الذين لا يعلمون انهم لن يغنوا عنك من الله شيئا لا طاعة
لمخلوق في باطل ولا ظلم ولا معصية انما الطاعة في طاعة الله والحق
والمعروف وعن علي ابن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا طاعة في معصية انما الطاعة في المعروف وعن نافع عن عبد
الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على امرء المسلم
السمع والطاعة ما لم يؤمر بمعصية فان امر بمعصية فلا سمع
ولا طاعة * باب في وجوب جهادهم على الكفر والتجسيم وانكار
الحق واستحلال دماء المسلمين واموالهم واعراضهم * قال الله
تبارك وتعالى يا أيها الذين ءامنوا فاتلوا الذين يلونكم من الكفار
وليجدوا فيكم غلظة * باب في وجوب جهاد من ضيع السنة
ومنع العرائض * وعن ابي هريرة انه قال قال عمر لابي بكر لما
قاتل مانعي الزكوة كيف نقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن
قال لا اله الا الله فقد عصم مني ماله ونفسه الا بحفها وحسابهم
على الله فقال ابوبكر والله لا اقاتلن من عرف بين الصلاة والزكاة فان
الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر بن الخطاب
هو الله ما هو الا ان رأيت الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال
بعرفت انه الحق كل من منع بريضة من عرائض الله حق على

المسلمين جهادة حتى ياخذوها منه فكيف من منع الايمان
والدين والسنة * باب في وجوب جهادهم على ارتكاب المناكر
والعجور وتماديهم على ما لا يومرون به * وعن عبد الله بن مسعود
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبيء بعثه الله
في امة قبلى الا كان له من امته حواريون واصحاب ياخذون
بسنته ويفتدون بامرته ثم انها تخلف من بعدهم خلوف يقولون
ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدكم بیده فهو
مومن ومن جاهدكم بلسانه فهو مومن ومن جاهدكم بغلبه فهو
مومن ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل * باب في وجوب
جهادهم على العناد والبساد في الارض * قال الله تبارك وتعالى
ولولا دفاع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض وقال
الله تبارك وتعالى ولولا دفاع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت
صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا الآية

تم القول في المجسمين والحمد لله وحده

* باب ما ذكر في غربة الاسلام في اول الزمان وغرخته
في اخرة * وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال بدأ الاسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ بطوبى للغرباء وهذا
الحديث صحيح اسنده مسلم * باب الصبر على الدين في اواخر الزمان
وما للصابر على دينه عند الله من الاجر * وفي ديوان الترمذى عن ابي
ثعلبة الخشنى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من ورائكم
ايام الصبر الصبر فيهن مثل الفبض على البحر للعامل فيهن مثل

اجر خسين رجلا يعملون مثل عملكم وفي رواية اخرى فيل
يا رسول الله اجر خسين رجلا منا او منهم قال بل منكم * باب
وجوب الجهاد عند ظهور المناكر وفساد الزمان * ومن صحيح مسلم
عن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما
من نبيء بعثه الله في امة فبلى الا كان له من امته حواريون
واصحاب ياخذون بسنته ويفتدون بامرته ثم انها تخلف من
بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤسرون فمن
جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن
جاهدهم بقلبه فهو مؤمن ليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل
ومن سنن ابي داود عن حذيفة بن اليمان انه قال ان الناس كانوا
يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت انا
اسأله عن الشر فاحدفه الفوم بابصارهم فقال أرى الذى
تنكرون انى قلت يا رسول الله ارأيت هذا الخير الذى اعطانا
الله أيكون بعده شر كما كان قبله قال نعم قلت بما
العصمة من ذلك قال السيف *

* باب فيما بشر به الرسول من ظهور الطائفة

التي تقاتل على الحق على عدوهم * ومن صحيح مسلم عن
ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزال
طائفة من امتى على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم حتى
ياتي امر الله وهم كذلك وعن المغيرة قال سمعت رسول الله صلى

الله عليه وسلم يقول لن ينزال قوم من امتي ظاهرين على الناس حتى ياتي امر الله وهم ظاهرون * باب في ان الطائفة التي ذكر الرسول تقاتل عن الحق وتقوم به في اخر الزمان * ومن صحيح مسلم عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لن يبرح هذا الدين فائما يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة وعن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة * باب في ان هذه الطائفة تقوم بامر الله لا يضرهم من خذلهم او خالجهم * ومن صحيح مسلم عن عمر ابن هانئ قال سمعت معاوية على المنبر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال طائفة من امتي قائمة بامر الله لا يضرهم من خذلهم او خالجهم حتى ياتي امر الله * باب في انهم ظاهرون على من عاداهم الى يوم القيامة * ومن صحيح مسلم عن معاوية بن ابي سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يعفوه في الدين ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوهم الى يوم القيامة * باب في قتالهم على امر الله وفهرهم لعدوهم الى قيام الساعة * ومن صحيح مسلم عن عتبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال عصابة من امتي يقاتلون على امر الله فاهرين لعدوهم لا يضرهم من خالجهم حتى

تأتيهم الساعة فقال عبد الله بن عامر اجل * باب في ان الطائفة
التي تقاتل على الحق في اخر الزمان في المغرب * ومن صحيح
مسلم عن سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا ينزال اهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة
* باب في ان هذه الطائفة تقاتل على الحق حتى تجتمع مع عيسى
ابن مريم صلى الله عليه وسلم * ومن صحيح مسلم عن جابر بن
عبد الله انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة
قال فينزل عيسى بن مريم فيقول اميرهم تعال صل لنا فيقول لا
ان بعضكم على بعض امراء تكرمه الله هذه الامة * باب في ان
هذه الطائفة تقاتل على الحق حتى يقاتل اخرهم الدجال * ومن
سنن ابي داود عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي على الحق ظاهرين على من
ناوهم حتى يقاتل اخرهم الدجال * باب في ان الله يفتح
الدنيا كلها لاهل الغرب وغزوهم للعدو حتى يغزو الدجال *
ومن صحيح مسلم عن جابر بن سمرة عن نافع بن عتبة قال كنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوه قال اتى النبي صلى الله
عليه وسلم قوم من قبل المغرب الى اخر الحديث قال فقال نافع
يا جابر لا ترى الدجال يخرج حتى يفتح الروم * باب في ان هذه
الطائفة ينصرها الله حتى تقوم الساعة * ومن ديوان الترمذي

عن معاوية بن فرقة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تنزل طائفة من امتي منصورين لا يضرهم من خذلهم
حتى تقوم الساعة وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وعن
ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
انكم منصورون ومصيبون ومبتوح لكم فمن ادرك ذلك فليتنق
الله وليامر بالمعروف ولينه عن المنكر

كمل بحمد الله وعونه وتأييده وصلى الله على محمد نبيه وعبيده



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

• باب فی ان التوحید هو اساس الدین الذی بنی علیه وان
جروعه انما تثبت بعد العلم بثبوته • قال رسول الله صلی الله
عليه وسلم بنی الاسلام علی خمس علی ان یوحّد الله وافام الصلاة
وايتاء الزکاة وصیام رمضان والحج وقال رسول الله صلی الله علیه
وسلم لمعاذ بن جبل حين بعثه الى اليمن انک تقدم علی قوم اهل
کتاب فلیکن اول ما تدعوهم اليه عبادة الله فاذا عرفوا الله فاخبرهم
ان الله فرض علیهم خمس صلوات فی يومهم وليلتهم فاذا فعلوا
فاخبرهم ان الله فرض علیهم زکاة تؤخذ من اموالهم وترد علی
فقرائهم فاذا اطاعوا بها فخذ منهم وتوق كرائم اموالهم بنی
وجوب العلم بالعبائض علی وجوب العلم بالتوحید وذبها علی
ذلک وامره بالعمل به لما انا به منابه فی التبیین • باب فی
معنی التوحید وتفسیر لفظه • التوحید هو اثبات الواحد ونبي
ما سواه من اله او شریک او ولي او طاغوت کل ما يعبد سواه يجب
نعيه والكبر به والتبرء منه بین الرسول التوحید وفسره بقوله
من وحّد الله وكبر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه
وحسابه علی الله وبقوله بنی الاسلام علی خمس علی ان يعبد الله

ويكبر بما دونه نبه فيه بغاية ما يمكن فيه النبي من الجحد
والانكار والكبر بما سوى الواحد الفهار وقال في معناه بني الاسلام
على خمس شهادة ان لا اله الا الله اثبت الواحد ونبي ما سواه وقال
جابر بن عبد الله اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتوحيد
في حجته يعني قول النبي صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك
لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك
المعنى بالتوحيد واحد اثبات الواحد ونبي ما سواه وهو معنى
لا اله الا الله الواحد هو الحق وما دونه هو الباطل نبه الله على
ذلك في كتابه فقال ذلك بان الله هو الحق وان ما تدعون من
دونه هو الباطل وقال ذلك بان الله هو الحق وان ما تدعون من
دونه الباطل وقال فذلكم الله ربكم الحق بماذا بعد الحق الا الضلال
بين سبحانه ان اتباع التوحيد هو الحق وان اتباع غير التوحيد هو
باطل وضلال * باب في فضل التوحيد * التوحيد قول لا اله
الا الله في الاولين والآخرين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افضل ما قلت انا والنبيون فبلى لا اله الا الله وحده لا شريك
له وقال ما من عبد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده
ورسوله الا حرمه الله على النار وقال يخرج من النار من قال لا
اله الا الله وكان في قلبه من الخير ما ينزل ذرة وقال من قال لا
اله الا الله وكبر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه
على الله وقال عمر لابي بكر لما قاتل مانعي الركاة كيف قاتل
الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل

الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد
 عصم منى ماله ونفسه الا بحفه وحسابه على الله فقال ابوبكر
 والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة جزؤ
 والله لو منعوني عقالا كانوا يودونه الى رسول الله صلى الله
 وسلم لفاتلتهم على منعه فقال عمر بن الخطاب هو الله
 ان رايت الله فد شرح صدر ابى بكر للفتال بعرفت اذ
 وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل من المسلمين
 رجلا من المشركين بعد ما قال لا اله الا الله ولم تقتله
 قال لا اله الا الله قال يا رسول الله اوجع فى المس
 وقتل فلانا وفلانا وانى حلت عليه فلما رأى السيم
 لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم القيامة قال يا رس
 استغبر لى قال وكيف تصنع بلا اله الا الله اذا جاءت يوم
 فلم يزد على ذلك وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ابى طالب لما حضرته الوفاة وعند ابوجهل وعبد الله بن
 امية يا عم فل لا اله الا الله كلمة اشهد لك بها عند الله
 ابوجهل وعبد الله بن ابى امية يا ابا طالب اترغب عن
 المطلب فقال اآخر ما كلمهم هو على ملة عبد المطلب وا
 يقول لا اله الا الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ا
 لأستغبرن لك ما لم انه عنك فانزل الله ما كان للنبي
 ما امنوا ان يستغبروا للمشركين الآية وانزل الله فيه انك

من احببت ولكن الله يهدى من يشاء * باب في تقييد لا اله الا الله بتقييدات في الشريعة غير باق على اطلاقه * منها ان يكون عن علم لا عن ضده ومنها ان يكون عن يقين لا عن شك ومنها ان يكون عن اخلاص لا عن شرك ومنها ان يفوله مع العمل ولا يتكل ومنها ان لا يفوله بلسانه دون قلبه ومنها ان يفوله ابتغاء وجه الله لا لغيره ومنها ان يثبت عليه حتى يموت عليه لم يبدل عنه ولم يغير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في تقييده بالعلم من علم انه لا اله الا الله دخل الجنة وقال حين دعا لاصحابه في ازوادهم بالبركة فنزلت فيها باكلوا حتى شبعوا واخذوا في اوعيتهم حتى ما تركوا في العسكر وعاء الا ملئوه فقال عند ذلك اشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله لا يلقى بهما عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي هريرة من لقيت يشهد ان لا اله الا الله مستيفنا بها قلبه بشرته بالجنة فكان اول من لقي عمر بن الخطاب فاخبره بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم بضرب بيده بين ثديه فرجع ابوهريرة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك فقال لعمر ما حملك على ما فعلت فقال اني اخشى ان يتكلوا فخلهم يعملوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياكلوا فخلهم وقال معاذ بن جبل يا معاذ قال لبيك رسول الله وسعديك قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك قال ما من عبد يشهد ان لا اله الا

الله وان محمدا عبده ورسوله الا حرمه الله على النار قال يا رسول
الله أفلا اخبر بها الناس فيستبشروا قال اذا يتكلموا حذرهم
الله صلى الله عليه وسلم من الاتكال لمنعه للعمل وقال رس
الله صلى الله عليه وسلم في حديث عتبان بن ملك بان
قد حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغى بها وجه
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثواب من قال
ما يقول المومن اذا قال المومن الله اكبر الله اكبر فقال احذرك
اكبر الله اكبر ثم قال اشهد ان لا اله الا الله قال اشهد
لا اله الا الله ثم قال اشهد ان محمدا رسول الله قال اشهد ان
رسول الله ثم قال حي على الصلاة قال لا حول ولا قوة الا بالله
قال حي على العلاج قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله
الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله قال لا
الله من قلبه دخل الجنة وقال رسول الله صلى الله عليه و
ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات لا يشرك
شيئا دخل الجنة ومن مات يشرك بالله شيئا دخل
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا ليذا دن رجال عن
كما يذاذ البعير الضال اناديهم ااهلم ااهلم ااهلم فيقال
قد بدلوا بعدى باقول بسحفا بسحفا بسحفا وقال رسول الله
الله عليه وسلم بادروا بالاعمال فتنا كقطع الليل المظلم يصبح
مومنا ويمسى كافرا او يمسى مومنا ويصبح كافرا يبيع دينه

من الدنيا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سحفا سحفا لمن
بدل بعدى وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى على المحوض
حتى انظر من يرد على منكم وسيؤخذ اناس دونى باقول يارب
منى ومن امتى فيقال اما شعرت ما عملوا بعدى والله ما برحوا بعدى
يرجعون على اعقابهم وهذه التقييدات الثابتة فى الشرع انما
ينبع قول لا اله الا الله بالتزامها واعتقادها والعمل بها ومن
قالها ولم يلتزم حقيقتها وخالف فعله قوله لم ينبعه القول بها
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من نبي بعثه الله
فى امة قبلى الا كان له من امته حواريون واصحاب ياخذون
بسنته ويفتدون بامرته ثم انها تخلف من بعدهم خلوف
يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون فمن جاهدهم
بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن
جاهدهم بقلبه فهو مؤمن ليس وراء ذلك من الايمان حبة
خردل * باب فى ان التوحيد يهدم ما كان قبله من الكفر
والآثام * وقال عمرو بن العاصى لرسول الله صلى الله عليه وسلم
حين جعل الله الاسلام فى قلبه ابسط يمينك فلأبائعك ببسط
يمينه قال عمرو فقبضت يدي قال مالك يا عمرو قال اردت ان
اشترط قال تشتترط بماذا قلت ان يغبر لي قال اما علمت ان
الاسلام يهدم ما كان قبله وان الهجرة تهدم ما كان قبلها وان الحج
يهدم ما كان قبله وما كان احد احب الي من رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا اجل فى عينى منه ولو سئلت ان اصعبه ما اطفت

ان اصعبه لاني لم اكن اسلاً عيني منه اجلالاً له * باب في وجوب العلم بالتوحيد وتقديمه على العبادة واعتماد العبادة على المعرفة * قال الله تبارك وتعالى فاعلم انه لا اله الا الله وقال انني انا لا اله الا انا فاعبدني وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتماد العبادة على المعرفة في حديث معاذ بن جبل حين اتي اليمن * باب في ان التوحيد هو دين الاولين والآخرين النبيين والمرسلين وان دين الانبياء واحد * قال الله وتعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول الا يوحي اليه انه انا فاعبدوني وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجد فلت انا والنبيئون من قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك وقال في حديث اخر ودينهم واحد يعني الانبياء اجتمعا الدين كلهم مع تباعد اماكنهم وازمانهم وبين صلى الله وسلم ان سبيل اصحاب الرسل والمؤمنين واحد وهو التواضع والاخذ بالسنة والافتداء بالانبياء صلى الله عليهم فبمن نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حوا واصحاب ياخذون بسنته ويفتدون بامر * باب في طريق اثبات العلم بالتوحيد * بضرورة العفل يعلم توحيده سبحانه بشهادة واسطة افعاله من وجه افتقار الخلق الى وجوده ووجوب وجود الخالق سبحانه واستحالة دخول الشك في وجوده من وجوب وجوده قال الله تبارك وتعالى ابي الله شك السماوات والارض نبيه على استحالة دخول الشك في وجوده

يعلم وجودة بضرورة العفل وهو الله سبحانه * باب في فضل
الايمان وان الايمان من الاعمال * سئل رسول الله صلى الله
عليه وسلم اي الاعمال افضل فقال ايمان بالله ورسوله قال ثم
ماذا قال الجهاد في سبيل الله قال ثم ماذا قال حج مبرور *
باب في الايمان بالله والايمان برسوله والايمان بما جاءت به
رسله * قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مجبريل حين سأله
عن الايمان الايمان ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم
الآخر وتؤمن بالقدر خيرة وشرة قال صدقت * باب في الايمان
بالرسول وبما جاء به * قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت
ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله ويؤمنوا بي وبما
جئت به فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا يحفها
وحسابهم على الله * باب فيمن مات ولم يؤمن بما جاء به
الرسول * قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي محمد
بيده لا يسمع بي احد من هذه الامة يهودي او نصراني ثم يموت
ولم يؤمن بالذي ارسلت به الا كان من اصحاب النار * باب في
معنى الايمان وحلاوته اذا تمكن في القلب * الايمان هو
التصديق بما آمن به قالت ام سلمة ما صدفت بموت رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى سمعت وقع الكرازين تعنى ما صدفت
بموته الا بذلك لما سمعته ايفنت به قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذاق طعم الايمان من رضي بالله ربا وبمحمد نبيا
وبالاسلام ديننا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من

كن فيه وجد حلاوة الايمان من كان الله ورسوله احب اليه مما
سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا الله وان يكره ان يعود في الكفر
بعد ان انقذه الله منه كما يكره ان يغضب في النار وقال رسول
الله صلى عليه وسلم لا يؤمن احدكم حتى اكون احب اليه من
ولده ووالده والناس اجمعين * باب في العلم * والعلم نور من
عند الله يهدي به من يشاء قال الله تبارك وتعالى يا ايها الناس
قد جاءكم برهان من ربكم وانزلنا اليكم نورا مبينا فاما الذين
ءامنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل
ويهديهم اليه صراطا مستقيما وقال تبارك وتعالى وكذلك
اوحينا اليك روحا من امرنا ما كنت تدري ما الكتاب ولا الايمان
ولكن جعلناه نورا نهدي به من نشاء من عبادنا وقال تبارك
وتعالى يهدي الله لنوره من يشاء وقال اومن كان ميتا فاحييناه
وجعلنا له نورا يمشى به في الناس كمن مثله في الظلمات
ليس بخارج منها بالظلمات هي الجهل والعلم هو النور وبذلك
تحففت المناقضة بين الجهل الذي هو الظلمات وبين العلم الذي
هو النور قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل لي في
قلبي نورا وفي لساني نورا وفي سمعي نورا وفي بصري نورا
ومن جوفى نورا ومن تحتي نورا وعن يميني نورا وعن شمالي نورا
ومن بين يدي نورا ومن خلفي نورا واجعل لي في نفسي نورا
واعظم لي نورا رغب الى الله سبحانه في مواجفته لنور العلم في
جميع اموره وقال لقمان لابنه في وصيته حين اوصاه بطلب العلم

ومجالسة العلماء يا بني جالس العلماء وزاحمهم بركبتيك
فان الله يحيى الغلوب بنوز الحكمة كما يحيى الارض الميتة بوابل
السماء * باب في اتباع الكتاب والسنة * قال الله تبارك وتعالى
وهذا كتاب انزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون وقال في
اتباع الرسول والاخذ بسنته وما اناكم الرسول بخذوة وما نهاكم
عنه فانتهوا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تركت فيكم
امرئين لن تضلوا ما تمسبتم بهما كتاب الله وسنة رسوله وخطب
عمر بن الخطاب الناس في المدينة عند فدومه من حجته وقال
في خطبته أيها الناس فد سنت لكم السنن وجرضت لكم
العرائض وتركتم على الواضحة الا ان تضلوا بالناس يمينا وشمالا
وصبقوا باحدى يديه على الاخرى

كتاب الطهارة

قال الله تبارك وتعالى ما يريد الله ليُجعل عليكم من حرج ولكن
يريد ليُطهركم وليتم نعمته عليكم وقال تبارك وتعالى وينزل
عليكم من السماء ماء ليُطهركم به ويذهب عنكم رجز الشيطان نبه
على تعظيم ما من به من الطهارة على عبادة لينتبهوا الى ذكر علائق
وشكر نعمه وينتبهوا الى تعظيم ما من به فيما لا يتم التطهر الا به
وهو انزال الماء للطهور من السماء * باب في فضل الطهارة * قال
الله تبارك وتعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين وقال رجال
يجبون ان يتطهروا والله يحب المطهرين وقال رسول الله صلى

الله عليه وسلم الطهور شرط الايمان و الحمد لله تملأ الميزان و سبحان
الله و الحمد لله تملثان ما بين السماوات و الارض و الصلاة نور و الصدقة
برهان و الصبر ضياء و الفرمان حجة لك او عليك كل الناس
ببائع نفسه بمعتفها او موثقها و قال رسول الله صلى الله عليه
و سلم اللهم طهرنى بالثلج و البرد و الماء البارد اللهم طهرنى من
و الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اظهر صلى الله
و سلم رغبته فى التطهر الى الله سبحانه لعلمه بما فى
من الفضل * باب فى تقديم الطهارة على الصلاة * ف
تبارك و تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة
وجوهكم الآيتة نبيه على تقديم الطهارة على الصلاة و قال رس
صلى الله عليه وسلم لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا ص
غلول و قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقبل صلاة
اذا احدث حتى يتوضأ * باب فى الخروج الى حاجة الانس
الصلاة و الابعاد عن الناس * و قال رسول الله صلى الله
و سلم اذا وجد احدكم الغائط فليبدأ به قبل الصلاة و قال
بحضرة الطعام ولا وهو يدايمه الاخبثان و كان رسول الله
عليه وسلم اذا اراد البراز انطلق حتى لا يراه احد قال المغ
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سبر فقال يا مغ
الاداة باخذتها فخرجت معه فانطلق رسول الله صلى الله
و سلم حتى توارى عنى بفضى حاجته ثم جاء فصببت عد
بتوضأ و ضوءة للصلاة و عن عمر بن الخطاب ان رسول الله د

عليه وسلم قال انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى فمن
كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت
هجرته لدنيا يصيبها او امرأة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر
اليه وعن سليمان بن يسار انه قال تعرف الناس عن ابي هريرة فقال
له رجل ايها الشيخ حدثني حديثا سمعته من رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال نعم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان اول الناس يفضى يوم القيامة عليه رجل استشهد فأتى
به بعرفه نعمته بعرفها قال فما عملت فيها قال فأتيت بيك
حتى استشهدت قال كذبت ولكنك فأتيت لأن يقال جريء
فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار
ورجل تعلم العلم وعلمه وقرأ القرآن فأتى به بعرفه نعمه بعرفها
قال فما عملت فيها قال تعلمت العلم وعلمته وقرأت بيك
القرآن قال كذبت ولكنك تعلمت العلم ليفال هو عالم وقرأت
القرآن ليفال هو فارئ فقد قيل ثم أمر به فسحب على وجهه
حتى ألقي في النار ورجل وسع الله عليه وأعطاه من اصناف المال
كله فأتى به بعرفه نعمه بعرفها فقال فما عملت فيها قال ما
ترك من سبيل تحب ان ينبغى فيها الا انبغت فيها لك قال
كذبت ولكنك فعلت ليفال هو جواد فقد قيل ثم أمر به فسحب
على وجهه فألقي في النار وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل بستر وعلى
رجل وزر بما الذي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله

فأطال لها في مرج أو روضة بما أصابت في طيلها ذلك من المرج
أو الروضة كانت له حسنات ولو أنها قطعت طيلها ذلك فاستنت
شربا أو شربين كانت آثارها وأرواثها حسنات له ولو أنها مرت
بنهر فشربت منه ولم يرد أن يسفي به كان له بذلك حسنات
بهي لذلك أجر ورجل ربطها تغيبا وتععبا ولم ينس حق الله
في رقابها ولا ظهورها بهي لذلك ستر ورجل ربطها فخرا ورياء
ونواء لأهل الإسلام بهي على ذلك وزر وسئل النبي صلى الله عليه
وسلم عن الخير فقال لم ينزل علي فيها شيء إلا هذه الآية الجامعة
العامة من يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا
يره وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال
الله عز وجل إذا تحدثت عبدي بأن يعمل حسنة فأنا أكتبها له
حسنة ما لم يعمل فإذا عملها فأنا أكتبها بعشر أمثالها وإذا تحدث
بأن يعمل سيئة فأنا أغفرها له ما لم يعملها فإذا عملها فأنا
أكتبها له بمثلها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت
الملائكة رب ذاك عبدي يريد أن يعمل سيئة وهو ابصر به فقال
أرغبوه فإن عملها فآكتبوها له بمثلها وإن تركها فآكتبوها له
حسنة إنما تركها من جرأني وعن أبي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر
إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بالعلاة
يمنعه من ابن السبيل ورجل بايع رجلا بسبعة بعد العصر
فحلب له بالله لأخذها بكذا وكذا بصدفه وهو على غير ذلك

ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا فان اعطاه منها وبى وان لم يعطه منها لم يبع وعن سهل بن حنيف ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فرائشه وعن عانس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طلب الشهادة صادفا اعطيها ولو لم تصبه وعن جابر بن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فى غزاة بفال ان بالمدينة لرجالا ما سرتهم من مسير ولا قطعتم واديا الا كانوا معكم خبسهم المرض وبى رواية الا شركوكم فى الأجر وعن عانس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدخل على ام حرام بنت ملحان فتطعمه فدخل عليها يوما باطعمته ثم جلست تبلى رأسه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استنفض وهو يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتى عرضوا على غزاة فى سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الأسرة او مثل الملوى على الأسرة ثم وضع رأسه فجعل مثل ما جعل فى المرة الاولى قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم قال انت من الاولين فركبت البحر فى زمان معاوية فصرمت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت وعن عانس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاث من كن فيه وجد طعم الايمان من كان يحب المرء لا يحبه الا لله ومن كان الله ورسوله احب اليه مما سواهما ومن كان ان يلقى فى النار احب اليه من ان يرجع فى الكبر

بعد ان انغذه الله منه وعن عائس بن مالك ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يومن احدكم حتى اكون احب اليه من
ولده ووالده والناس اجمعين وعن تميم الداري ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الدين النصيحة فلنا لمن قال لله ولكتابه
ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم وعن جرير قال بايعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم على اقام الصلاة وايتاء الزكاة والنصح لكل
مسلم وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اجتنبوا السبع الموبقات فيل يا رسول الله وماهن قال الشرك
بالله والسحر وقتل النفس التى حرم الله الا بالحق واكل مال
اليتيم واكل الربا والتولى يوم الترحب وفذب المحصنات الغابلات
المومنات وعن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ومن مات
يشرك بالله شيئا دخل النار وعن ابى موسى الاشعري ان رجلا
اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل
يفاتل للمغنم والرجل يقاتل ليذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه
فمن فى سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
قاتل لتكون كلمة الله اعلى فهو فى سبيل الله وعن ابى موسى
انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل
شجاعة ويفاتل حية ويفاتل رياء اى ذلك فى سبيل الله فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
فهو فى سبيل الله وعن ابى موسى ان رجلا سأل رسول الله

صلى الله عليه وسلم عن القتال في سبيل الله فقال الرجل
يفاتل غضبا ويفاتل حية فقال من فاتك لتكون كلمة الله هي
العليا فهو في سبيل الله وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرج
من بيته الا ابجهد في سبيله وتصديق كلمته ان يدخله الجنة
او يردده الى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من اجر او غنيمة
وعن يحيى بن سعيد ان ابا بكر الصديق بعث جيوشا الى الشام
فخرج يمشى مع يزيد بن ابي سعيان وكان امير ربع من تلك
الارباع فرعموا ان يزيد قال لأبي بكر الصديق اما ان تتركب واما
ان انزل فقال له ابوبكر ما انت بنازل وما انا براكب انى احتسب
خطاي هذه في سبيل الله وعن ابي ادريس الخولاني انه قال
دخلت مسجد دمشق فاذا انا بعثى براق الثنايا واذا الناس معه
اذا اختلجوا في شيء اسندوه اليه وصدروا عن رأيه فسألت عنه
فقال هذا معاذ بن جبل فلما كان الغد هجرت فوجدته فد سبغنى
بالتحجير ووجدته يصلى قال بانتظرتك حتى فضى صلاته ثم
جئته من قبل وجهه وسلمت عليه فقلت والله انى لأحبك
لله فقال الله فقلت الله قال الله فقلت الله (١) قال فأخذ
بحبوة رداي فحبذنى اليه وقال أبشر بانى سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول قال الله وجبت محبتى للمتحابين
في والمتجالسين في والمتبازلين في والمتزاورين في وعن جابر بن

(١) كذا في الاصل

عتيك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجدته قد غلب فصاح به فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال غلبنا عليك يا ابا الربيع فصاح النسوة وبكين فجعل ابن عتيك يسكتهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن فاذا اوجب فلا تبكين باكية فقالوا وما الوجوب الله قال اذا ماتت بفالت اينته والله ان كنت لأرجوان شهيدا فانك قد كنت فضيت جهازك فقال رسول الله عليه وسلم ان الله قد اوقع اجرة على قدر نيته وما تعدون فالوا القتل في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله المطعون والغريق شهيد وصاحب ذات الجنب شهيد والمبطون وصاحب المحريق شهيد والذي يموت تحت الهدم شهيد تموت بجمع شهيد وعن ابي النظر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد فيم الا كانوا له جنة من النار فقالت امرأة عنده يا رسول الله او فقال او اثنان وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من امرئ تكون له صلاة بليل فيغلبه عليها نوم الله له اجر صلاته وكان نومه صدفة عليه وعن سعد وقاص قال جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني حجة الوداع من وجع اشتد بي فقلت يا رسول الله قد بد الوجع ما قد ترى وانا نومال ولا يرثنى الا ابنة لي أجاتصدو فقال لا فلت بالشطر قال لائم قال الثلث والثلث كثير

انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكعبون
الناس وانك لن تنفق ذبغة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها
حتى ما تجعل في بي امرأتك قال بقلت يا رسول الله انخلب بعد
اصحابي قال انك ان تخلب فتعمل عملا صالحا تبتغي به وجه
الله الا ازددت به درجة وربعة ولعلك ان تخلب حتى ينتفع
بك افوام ويضربك باخرون اللهم امض لاصحابي هجرهم ولا تردهم
على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة وعن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته
في بيته وصلاته في سوفه بضعا وعشرين درجة وذلك ان احدهم
اذا توضأ واحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه الا الصلاة لا يريد
الا الصلاة لم يخط خطوة الا ربع له بها درجة وحط بها عنه خطيئة
حتى يدخل المسجد فاذا دخل المسجد كان في الصلاة ما كانت
الصلاة هي تحبسه والملائكة يصلون على احدكم ما دام في مجلسه
الذي صلى فيه يقولون اللهم ارحمه اللهم اغفر له اللهم تب عليه
ما لم يؤذ فيه ما لم يحدث فيه وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يزال احدكم في صلاة ما كانت الصلاة تحبسه
لا يمنعه ان ينقلب الى اهله الا الصلاة وعن ابي بن كعب قال كان
رجل لا اعلم رجلا ابعد من المسجد منه وكان لا تخطئه صلاة قال
بفيل له او فلت له لو اشتريت حارا تركبه في الظلماء او في
الرمضاء قال ما يسرنى ان منزلى الى جنب المسجد انى اريد ان

يكتب لى مشاي الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى اهلى
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فد جمع الله لك ذلك كله
وفى رواية قال له النبي صلى الله عليه وسلم ان لك ما احتسبت
وفى رواية قال كان رجل من الانصار بيته اقصى بيت فى المدينة
وكان لا تخطئه الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ابى
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة مع الامام
افضل من خمس وعشرين صلاة يصليها وحده وعن عبد الله بن
مسعود قال من سره ان يلقى الله غدا مسلما فليحافظ على هؤلاء
الصلوات حيث ينادى بهن فان الله شرع لنبىكم سنن الهدى
وانهن من سنن الهدى ولو انكم صليتم فى بيوتكم كما يصلى
هذا المتخلف فى بيته لتركتم سنة نبىكم ولو تركتم سنة نبىكم
لضلتم وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور ثم يعمد الى مسجد
من هذه المساجد الا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة
ويرفع له بها درجة ويحط عنه بها سيئة ولقد رأيتنا وما يتخلف
عنها الا منافق معلوم النفاق ولقد كان الرجل يوتى به يهادى
بين الرجلين حتى يقام فى الصب

حديث رجع العلم

وعن هشام بن عروة عن ابيه قال سمعت عبد الله بن عمرو بن
العاصى يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان
الله لا يفيض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يفيض العلم

بغيبض العلماء حتى اذا لم يترك علما اتخذ الناس رؤساء جهالا
فسئلوا بافتوا بغير علم وفضلوا واضلوا قال ثم لفيت عبد الله بن
عمرو على راس المحول فسألته جرد علي الحديث كما حدث قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وعن ابي وابل
قال كنت جالسا مع عبد الله وابي موسى فغلا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة ايما يرفع فيها العلم
وينزل فيها الجهل ويكثر فيها الهرج والهرج القتل وعن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتفارب الزمان
ويغيبض العلم وتظهر البتن ويلقى الشخ ويكثر الهرج قالوا وما
الهرج قال القتل وعن ابي الدرداء قال كنا مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم وشخص ببصرة الى السماء ثم قال هذا اوان
يختلس العلم من الناس فقال زياد بن لبيد الانصاري كيف
يختلس منا وقد قرأنا الفرمان بوالله لنفرأنه ولنفرثنه نساءنا
وابناؤنا فقال ثكلتك امك يا زياد ان كنت لأعدى من فقهاء المدينة
هذه التوراة والانجيل عند اليهود والنصارى بماذا تغنى عنهم
قال جبير بن نفيت عبادة بن الصامت فقلت ألا تسمع الى ما يقول
اخوي ابو الدرداء باخبرته بالذي قال قال صدق ابو الدرداء ان
شئت لأحدثنك باول علم يرفع من الناس الخشوع يوشك ان
تدخل مسجد الجماعة فلا ترى فيه خاشعا لله وعن انس بن مالك
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشراط الساعة ان
يرفع العلم ويثبت الجهل وتشرب الخمر ويظهر الزنى ورواه
غيرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم

حديث نزول الأمانة والفرءان وحديث ربع الأمانة والايمان

وعن حذيفة قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين فدرايت احدهما وانا انتظر الآخر حدثنا ان الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم نزل الفرءان فعلموا من الفرءان وعلموا من السنة ثم حدثنا عن ربع الأمانة قال ينام الرجل النومه فتقبض الأمانة من قلبه فيظل اثرها مثل الوكت ثم ينام النومه فتقبض الأمانة من قلبه فيظل اثرها مثل الحمل كجمر دحرجته على رجلك فنبط فتراه منتبرا وليس فيه شيء ثم اخذ حصاة فدحرجه على رجله فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يودى الأمانة حتى يقال ان في بنى فلان رجلا امينا حتى يقال للرجل ما اجلده ما اظرفه ما اعقله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان قال حذيفة ولقد اتى علي زمان وما ابالي ايكم بايعت لئن كان مسلما ليردنه علي دينه وان كان نصرانيا او يهوديا ليردنه علي ساعيه فاما اليوم فما كنت اباع منكم الا فلانا وفلانا

حديث ربع المعروب

وعن حذيفة قال كنا عند عمر فقال ايكم سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر البتن فقال قوم نحن سمعناه فقال لعلمكم

تعنون بتنة الرجل في اهله وجارة فالوا أجل قال تلك تكبرها
الصلاة والصيام والصدقة ولكن ايكم سمع النبي صلى الله عليه
وسلم يذكر التي تموج موج البحر قال حذيفة فاسكت الغوم فقلت
انا قال انت لله ابوي قال حذيفة سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول تعرض العتن على القلوب كالمصير عودا عودا فاي
قلب اشربها نكت فيه نكتة سوداء واي قلب انكرها نكت فيه
نكتة بيضاء حتى يصير على قلبين على ابيض مثل الصبا فلا تضرة
بتنة ما دامت السماوات والارض والآخر اسود مربد كالكوز محجيا
لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواة وعن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بادروا بالاعمال فتنا
كقطع الليل المظلم يصبح الرجل مؤمنا ويمسى كافرا او يمسي مؤمنا
ويصبح كافرا يبيع دينه بعرض من الدنيا

حديث ربيع الدين والموالاة

وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما من نبي بعثه الله في امة قبلى الا كان له من امته
حواريون واصحاب ياخذون بسنته ويفتدون بامرته ثم انها تغلب
من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون
فمن جاهدكم بيده فهو مؤمن ومن جاهدكم بلسانه فهو مؤمن
ومن جاهدكم بقلبه فهو مؤمن ليس وراء ذلك من الايمان حبة
خردل وعن يحيى بن يعمر قال كان اول من قال في القدر بالبصرة

معبد اجهني بانطلقت انا وحميد بن عبد الرحمن الحميري
حاجين او معتمرين فقلنا لولفينا احدا من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر فوقف لنا
عبد الله بن عمر بن الخطاب داخلا المسجد فاكتنفته انا وصاحبي
احدنا عن يمينه والاخر عن شماله فظننت ان صاحبي سيكل
الكلام الي فقلت ابا عبد الرحمن انه قد ظهر قبلنا ناس يفرقون
القرآن ويتفجرون العلم وذكر من شأنهم وانهم يزعمون ان
لا قدر وان الامر انب فقال اذا لغيت اولئك فاخبرهم اني بريء
منهم وانهم براء مني والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو ان
لاحدهم مثل أحد ذهباً فأنفقه ما قبل منه حتى يومن بالقدر
ثم قال حدثني ابي عمر بن الخطاب قال بينما نحن عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذات يوم اذ طلع علينا رجل شديد بياض
الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه اثر السفر ولا يعرفه منا
احد حتى جلس الى النبي صلى الله عليه وسلم فاسند ركبتيه
الى ركبتيه ووضع كفيه على فخذه وقال يا محمد اخبرني عن
الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسلام ان
تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي
الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا قال
صدفت قال بعجبنا له يسأله ويصدفه قال فاخبرني عن الايمان قال
ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر
خيره وشرة قال صدفت قال فاخبرني عن الاحسان قال ان تعبد

الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراى قال فلخبرنى عن الساعة
قال ما المسؤل عنها باعلم من السائل قال فلخبرنى عن امارتها
قال ان تلد الأمة ربتها وان ترى الحجاة العراة العالة رعاء الشاء
يتناولون فى البنيان قال ثم انطلق فلبث مليا ثم قال يا عمر
أتدرى من السائل قلت الله ورسوله اعلم قال فإنه جبريل اتاكم
يعلمكم دينكم وعن عمر بن الخطاب ان جبريل قال لرسول الله
صلى الله عليه وسلم حين سأله عن الاسلام والايمان والاحسان
يارسول الله متى الساعة قال ما المسؤل عنها باعلم من السائل
ولكن سأحدثك عن اشراطها اذا ولدت الأمة ربتها فذلك من
اشراطها واذا كانت الحجاة العراة رؤوس الناس فذلك من اشراطها
واذا تناول رعاء البهر فى البنيان فذاك من اشراطها فى خمس
لا يعلمهن الا الله ثم تلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله
عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما فى الارحام وما تدرى
نفس ما ذا تكسب فدا وما تدرى نفس باي ارض تموت ان الله
عليم خبير وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
مجبريل حين سأله عن الساعة وذكر الحديث وقال فيه واذا رأيت
الحجاة العراة الصم البكم ملوك الارض فذلك من اشراطها الحديث
وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنعان
من اهل النار لم ارهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها
الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كاسنمة
البعثت المائلة لايدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وان ريحها ليوجد من

مسيرة كذا وكذا وعن عبد الله بن رافع انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان طالت بك مدة ان ترى فوما في ايديهم مثل اذئاب البفر يغدون في غضب الله ويروحون في سخط الله وعن ابي هريرة انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان طالت بك مدة او شكت ان ترى فوما يغدون في سخط الله ويروحون في لعنة في ايديهم مثل اذئاب البفر وعن حذيفة بن اليمان قال قلت يا رسول الله انا كنا بشرّ فجاءنا الله بخير فنحن فيه جهل من وراء هذا الخير شر قال نعم قلت هل وراء ذلك الشر خير قال نعم قلت جهل وراء ذلك الخير شر قال نعم قلت كيف قال يكون بعدى ائمة لا يهتدون بهداهي ولا يستنون بسنتي وسيفوم فيهم رجال فلوبهم فلوب الشياطين في جثمان انس وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج من الطاعة وبارق الجماعة بمات مات ميتة جاهلية ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة فقتل فقتلته جاهلية ومن خرج على امتي يضرب ببرها وواجرها ولا يتحاشى من مومنها ولا يعي لذي عهد عهده فليس مني ولست منه وعن جنذب ابن عبد الله انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل تحت راية عمية يدعو عصبية او ينصر عصبية فقتلته جاهلية وعن ابي ادريس الخولاني انه قال سمعت حذيفة يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله

عن الشر مخافة ان يدركنى فقلت يا رسول الله انا كنا فى
جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير هل بعد هذا الخير من
شر قال نعم قلت هل بعد ذلك الشر من خير قال نعم
وفيه دخن قلت وما دخنه قال قوم يستنون بغير سنتى
ويهدون بغير هدى تعزب منهم وتنكر قلت هل بعد ذلك
الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم اليها
فذهوة فيها قلت يا رسول الله صعبهم لنا قال نعم قوم من
جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا قلت يا رسول الله بما ترى ان لاركنى
ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم تكن لهم
جماعة ولا امام قال باعترل تلك العرق كلها ولوان تعض على اصل
شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك

حديث الدجالين

وعن مسلم بن يسار انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يكون فى اخر الزمان دجالون كذابون
ياتونكم من الاحاديث ما لم تسمعوا انتم ولا اباؤكم باياكم واياهم
لا يضلونكم ولا يبعثونكم وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال سيكون فى اخر امتى ناس يحدثونكم ما لم
تسمعوا انتم ولا اباؤكم باياكم واياهم وعن جابر بن سمرة انه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بين يدي الساعة
كذابين باحذروهم وسمعتهم يقول اذا اعطى الله احدكم خيرا

فليبدأ بنعسه واهل بيته وسمعتة يقول انا العرط عند
وعن ربعي بن حراش انه سمع عليا يخطب قال قال رس
صلى الله عليه وسلم لا تكذبوا علي فانه من يكذب علي
وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
علي متعمدا فليتبوا مفعدة من النار وعن انس بن مال
ذلك وعن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه
قال ان كذبا علي ليس ككذب علي احد فمن كذب علي
فليتبوا مفعدة من النار وعن ابى هريرة انه قال قال رس
صلى الله عليه وسلم كفى بالمرء كذبا ان يحدث بكل ما س

حديث نزول المحدثات

وعن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه
اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى
جيثر يقول صبحكم ومساكم ويقول بعثت انا والساعة
ويفرن بين اصبعيه السبابة والوسطى ويقول اما بعد
المديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد وشر الامور
وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة

حديث اتباع المتشابهات

وعن عائشة انها قالت تلا رسول الله صلى الله عليه و
الذى انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام ا

واخر متشابهات بما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه
منه ابتغاء البتنة وابتغاء تاويله وما يعلم تاويله الا الله والراسخون
في العلم يقولون ءامننا به كل من عند ربنا وما يذكر الا اولوا الالباب
فالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الذين
يتبعون ما تشابه منه فاولئك الذين ساءم الله فاحذروهم

حديث اتباع سنن اهل الكتاب

وعن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لتتبعن سنن الذين من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع
حتى لو دخلوا جحر ضب لاتبعتموهم فلنا يا رسول الله اليهود
والنصارى قال فمن

حديث الاختلاف في الكتاب

وعن عبد الله بن عمر قال هجرت الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوما قال فسمع اصوات رجلين اختلعا في اية فخرج علينا
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرف في وجهه الغضب فقال
انما اهلك من كان قبلكم اختلافهم في الكتاب وعن ابي هريرة
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما نهيتكم عنه
فاجتنبوه وما امرتكم به فابعلوا منه ما استطعتم فانما اهلك من
كان قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على انبيائهم وعن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذروني ما تركتكم

فانما اهلك من كان قبلكم الحديث وعن جندب بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال افروا الفران ما ائتلت عليه فلوبكم فاذا ائتلتتم ففوموا

حديث المتنطعين

وعن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ه المتنطعون فالحا ثلاثا وعن عائشة انها قالت قال رسول صلى الله عليه وسلم ان ابغض الرجال الى الله الألد الخصم عبد الرحمن بن عمرو السلمي وغيره انه قال اتينا العرباء سارية وهو من نزل فيه ولا على الذين اذا ما أتوى لتحملهم لا اجد ما احملكم عليه تولوا واعينهم تبيض من الدمع - لا يجحدوا ما ينصفون مسلمنا وقلنا أتيناك زائرين وعاء ومفتبسين فقال العرباض صلى بنا رسول الله صلى الله وسلم ذات يوم ثم اقبل علينا بوعظنا موعظة بليغة ذرقت العيون ووجلنت منها القلوب فقال فائل يا رسول الله كأن موعظة مودع بماذا تعهد الينا فقال اوصيكم بتقوى الله والبطاعة وان عبدا حبشيا فانه من يعيش منكم بعدى بسبب اختلافا كثيرا بعليكم بسنتى وسنة الخلفاء المهديين الراثة تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة وعن ابى هريرة انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرفت اليهود على احد

اثننتين وسبعين برفه وبعرفت النصارى على احدى او اثنتين
وسبعين برفه وتبترق امتى على ثلاث وسبعين برفه وعن ابى
عامر عن معاوية انه قام بينا فقال ألا ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قام بينا فقال ألا ان من قبلكم من اهل الكتاب اجترفوا على
اثننتين وسبعين ملة وان هذه الامة ستبترق على ثلاث وسبعين
ثنتان وسبعون فى النار وواحدة فى الجنة وهي الجماعة وزاد عمرو
وغيره وانه سيخرج فى امتى افوام تجارى بهم تلك الاهواء كما
يتجارى الكلب بصاحبه لا يبنى منه عرف ولا يعصل الا دخله وعن
الاحنوب بن فيس انه قال خرجت اريد نصر ابن عم رسول الله صلى
الله عليه وسلم يعنى عليا قال فقال لى ابوبكرة يا احنوب ارجع فانى
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا تواجه المسلمان
بسيبيهما بالقاتل والمفتول فى النار قيل يا رسول الله هذا
القاتل بما بال المفتول قال انه اراد قتل صاحبه وعن ابى هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى
تقتل بئتان عظيمتان تكون بينهما سفلة عظيمة ودعواهما
واحدة وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا تقوم الساعة حتى يكثر الهرج فالوا وما الهرج يا رسول الله قال
القتل القتل وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم والذى نعى بيده لا تذهب الدنيا حتى ياتي على
الناس يوم لا يدري القاتل فيما قتل ولا المفتول فيما قتل بفيل
كيف يكون ذلك قال الهرج القاتل والمفتول فى النار

حديث التبديل والتغيير بعد رسول الله

صلى الله عليه وسلم

وعن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .
امتى القرن الذى يلونى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
يجىء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته وعمر
الطبيعيل قال فلنا لعلنا اخبرنا بشىء اسره اليك رسول الله
الله عليه وسلم فقال ما أسر الي شيئا كتمه الناس ولكنى سمع
يقول لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من اوى محدثا
الله من لعن والديه ولعن الله من غير المنار وعن علي مثله
منار الارض وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى المغبرة فقال السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا ان شاء الله
لاحفون وددت انى فدرأيت اخواننا قالوا يا رسول الله ألسنا باء
قال بل انتم اصحابى واخواننا الذين لم ياتوا بعد وانا فرط
على المحوض قالوا يا رسول الله كيف تعرف من ياتى بعدى من
قال رأيت لو كانت لرجل خيل غر محجلة فى خيل دهم بد
ألا يعرف خيله قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم ياتون يوم ان
غرا محجلين من الوضوء وانا فرطكم على المحوض فليزادن رء
عن حوضى كما يزداد البعير الضال اناديهم أهلم أهلم أهلم
انهم قد بدلوا بعدى باقول بسحفا بسحفا بسحفا وعن اسماء بد

حفظنا وعن حذيفة انه قال والله ما أدري أنسي أصحابي أم
تناسوه والله ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من فائد
جنة الى ان تنفض الدنيا يبلغ من معه ثلاث مائة فصاعدا الا قد
سماه لنا باسمه واسم ابيه واسم قبيلته وعن جابر بن عبد الله
انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم غلظ الغلوب واجبأء في
المشرق والايمان في اهل الحجاز وعن ابي هريرة انه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم راس الكبر قبل المشرق وعن ابي هريرة انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبر قبل المشرق وعن عبد الله
ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو مستقبل المشرق
ها ان البتنة هاهنا ها ان البتنة هاهنا ها ان البتنة هاهنا من
حيث يطلع قرن الشيطان وعن عبد الله بن عمر انه قال خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيت عائشة فقال راس الكبر
هاهنا من حيث يطلع قرن الشيطان وعن ابي سعيد الخدري انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوشك ان يكون خير مال
المسلم غنما يتبع بها شعب الجبال وسوافع الفطر يعر بدينه من
البتن وعن ابي ثعلبة الخشني انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لن يعجز الله هذه الامة من نصب يوم وعن سعد بن
ابي وقاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انى لارجو ان
لا يعجز الله امتى ان يوخرهم نصب يوم فيل لسعد وكم نصب يوم
قال خمسمائة سنة وعن ابي حازم انه سمع سهلا يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير باصبعيه التى تلى الا بهام

والوسطى ويقول بعثت انا والساعة هكذا وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين وضم السبابة والوسطى وعن يزيد بن حيان قال انطلقت انا وحصين بن سبرة وعمر بن مسلم الى زيد بن ارفم فلما جلسنا اليه قال له حصين لقد لغيت يا زيد خيرا كثيرا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعت حديثه وغزوت معه وصليت خلفه لقد لغيت يا زيد خيرا كثيرا حدثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بن اخي والله لقد كبرت سنى وقدم عهدي ونسيت بعض الذى كنت اعمى من رسول الله صلى الله عليه وسلم بما حدثتكم باقبلوا وما لا فلا تكلموني به ثم قال فام بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما خطيبا بماء يدعى خميا بين مكة والمدينة فحمد الله واثنى عليه ووعظ وذكر ثم قال اما بعد ألا ايها الناس فانما انا بشر يوشك ان ياتي رسول ربي فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين اولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به فمحت على كتاب الله ورغب فيه ثم قال واهل بيتى اذكركم الله فى اهل بيتى اذكركم الله فى اهل بيتى اذكركم الله فى اهل بيتى ثلاثا فقال له حصين ومن اهل بيته يا زيد أليس نساؤه من اهل بيته قال نساؤه من اهل بيته ولكن اهل بيته من حرم الصدقة بعده قال ومن هم قال هم آل علي وآل عفيف وآل جعفر وآل عباس قال كل هؤلاء حرم الصدقة قال نعم وعن زيد ايضا انه ذكر الحديث وقال كتاب

الله فيه الهدى والنور من استمسك واخذ به كان على الهدى
ومن اخطأ ضل عنه وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ألا واني تارى فيكم ثقلين احدهما كتاب الله هو حبل الله من
اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة وروي عن ابي
سعيد الخدري في حديثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال المهدي منى وفي حديث عبد الله انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم في المهدي رجل من اهل بيتي يواطى اسمه
اسمى وفي حديث علي وذكر ابنه الحسن وقال سيخرج من صلبه
رجل يسمى باسم نبيكم يشبهه في الخلق ولا يشبهه في الخلق
يملا الارض عدلا وفي حديث ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال المهدي من عترتي من ولد فاطمة وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم في حديث المسور بن مخرمة ان فاطمة منى
وقال ايضا ان ابنتي بضعة منى يربيني ما اربها ويؤذيني ما
اذاها وفي حديث سعد بن ابي وقاص ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لعلي انت بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي
بعدي وعن ابي هريرة قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في طائفة من النهار حتى اتى خباء فاطمة فقال اثم لكع
يعنى حسنا فلم يلبث ان جاء يسعى حتى اعتنق كل واحد
منهما صاحبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم انى
احبه باحبه واحب من يحبه وعن عائشة انها قالت خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم غداة وعليه مرط مرجل من شعر اسود

فجاء المحسن بن علي فادخله ثم جاء الحسين فدخل معه ثم جاءت
فاطمة فادخلها ثم جاء علي فادخله ثم قال انما يريد الله ليذهب
عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا وفي حديث سعد
قال لما نزلت هذه الآية فقل تعالوا ندع ابناءنا وابناءكم دعا رسول
الله صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة وحسنا وحسينا فقال
اللهم هؤلاء اهلي وعن جابر بن عبد الله انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يكون في اخر امتي خليعة يحشى المال
حشيا لا يعده عدا وعن ابي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله فلا
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون في اخر الزمان خليعة
يفسم المال ولا يعده وفي حديث ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون ونحن السابقون وروي عن
حذيفة ايضا مثل ذلك وعن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو لم يبق من الدنيا الا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى
يبعث الله فيه رجلا منى او من اهل بيتي يواطى اسمه اسمي واسم
ابيه اسم ابي يملأ الارض فسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا وفي
حديث سعيان لا تذهب الدنيا اولا تنفض الدنيا حتى يملك
العرب رجل من اهل بيتي يواطى اسمه اسمي وعن ابي الطيب
عن علي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لم يبق من
الدهر الا يوم لبعث الله رجلا من اهل بيتي يملأها عدلا كما ملئت
جورا وعن ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم المهدي منى اجلى الجبهة افنى الأنف يملأ الارض فسطا

وعدلا كما ملئت ظلما وجورا وعن علي بن ابي طالب انه نظر الى ابنه المحسن فقال ان ابني هذا سيد كما سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم وسيخرج من صلبه رجل يسمى باسم نبيكم يشبهه في الخلق ولا يشبهه في الخلق يملأ الارض عدلا وعن حذيفة بن اليمان انه ذكر الحديث وقال فيه فلت يا رسول الله بعد هذا الخير من شر قال يا حذيفة تعلم كتاب الله واتبع ما فيه ثلاث مرار قال فلت يا رسول الله بعد هذا الخير شر قال فتنة عمياء صماء عليها دعاة على ابواب النار بان ست يا حذيفة وانت عاض على جذل خير لك من ان تتبع احدا منهم وعن حذيفة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال بان لم تجد يؤمئذ خليعة باهرب حتى تموت وانت عاض يعنى على اصل شجرة كما قال وعن ابي ادريس الخولاني انه قال سمعت حذيفة يقول كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسأله عن الشر مخافة ان يدركنى فقلت يا رسول الله انا كنا فى جاهلية وشر ف جاءنا الله بهذا الخير هل بعد هذا الخير من شر قال نعم فلت هل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن فلت وما دخنه قال قوم يستنون بغير سنتى ويهدون بغير هدى تعرف منهم وتنكر فلت هل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم اليها فذبوه فيها فلت يا رسول الله صعبهم لنا قال نعم قوم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا فلت يا رسول الله هما ترى ان ادركنى ذلك قال تلثم جماعة المسلمين وامامهم فلت

فان لم يكن لهم جماعة ولا امام فال باعترل تلك العرفى كلها ولوان
تعض على اصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك وعن ابى
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كيف انتم اذا نزل
ابن مريم بيكم وامامكم منكم وعن ابى الزبير انه سمع جابر بن
عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا تزال طائفة من امتى يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة
قال فينزل عيسى بن مريم فيقول اميرهم تعال صل لنا فيقول لا
ان بعضكم على بعض امراء تكرمه الله هذه الامة وعن النواس بن
سمعان انه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدجال
وذكر الحديث الى ماخرة وقال فيه ثم ياتى عيسى فوم فد
عصمهم الله من الدجال فيمسح عن وجوههم ويحدثهم
بدرجاتهم في الجنة وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا تزال طائفة من امتى ظاهرين على الحق لا يضرهم من
خذلهم حتى ياتي امر الله وهم كذلك وعن معاوية انه قال وهو
على المنبر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال
طائفة من امتى فائمة بامر الله لا يضرهم من خذلهم او خالبعهم
حتى ياتي امر الله وهم ظاهرون على الناس وعن معاوية انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يعفوه
في الدين ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين
على من ناواهم الى يوم القيامة وعن جابر بن سمرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح هذا الدين فائما تقاتل عليه

عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة وعن المغيرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن ينزال قوم من امتي ظاهرين على الناس حتى ياتيهم امر الله وهم ظاهرون وعن عتبة ابن عامر انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تزال عصابة من امتي يقاتلون على امر الله فاهرين لعدوهم لا يضرهم من خالفهم حتى تاتيهم الساعة وهم على ذلك وعن سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال اهل الغرب ظاهرين على ائمتي حتى تقوم الساعة وعن نافع بن عتبة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم قوم من قبل المغرب عليهم ثياب الصوب فوافوه عند اكمة بانهم لقيام ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاعد قال فقالت لي نبي ائمتهم فم بينهم وبينه لا يغتالوه قال ثم قلت لعله فجي معهم بائيتهم فمتمت بينه وبينهم قال فحفظت منه اربع كلمات اعدن في يدي قال تغزون جزيرة العرب فيفتحها الله ثم فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحها الله قال فقال نافع يا جابر لا يرى الدجال يخرج حتى يفتح الروم وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون حتى يختبئ اليهودي من وراء الحجر والشجر فيقول الحجر والشجر يا مسلم يا عبد الله هذا يهودي خلفي فتعال فاقتله وعن ابن مسعود قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم انكم منصورون ومصيبون ومعتوح لكم
فمن ادرك ذلك منكم فليتنق الله وليامر بالمعروف ولينه عن المنكر
وعن ابي مالك الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان الله اجاركم من ثلاث خلال ألا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعا
والا يظهر اهل الباطل على اهل الحق وان لا تجتمعوا على ضلاله
وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اخاف
على امتي الأئمة المضلين وعن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الله زوى لى الارض برأيت مشارفها ومغاربها وان
امتى سيبلغ ملكها ما زوى لى منها واعطيت الكنزين الاحمر
والابيض وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بدأ الاسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ غريبا بطوبى للغرباء
وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
الاسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ وهو يارز بين المسجدين
كما تارز الحية فى جحرها وعن عبد الله بن مسعود قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الاسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما
بدأ بطوبى للغرباء وعن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن
ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الدين
بدأ غريبا ويرجع غريبا بطوبى للغرباء الذين يصلحون ما افسد
الناس من بعدى من سنتى وعن ابي ثعلبة الخشنى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من ورائكم ايام الصبر الصبر
فيهن كقبض على الجمر للعامل فيهن مثل اجر خمسين رجلا

يعملون مثل عمله وقال وزادنى غيره فالوا يا رسول الله اجر خمسين رجلا منهم قال اجر خمسين منكم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددت انى فدرأيت اخواننا فالوا يا رسول الله ألسنا باخوانك قال بل انتم اصحابى واخواننا الذين لم ياتوا بعد وانا برطهم على المحوض الحديث وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نعبس محمد بيده لياتين على احدكم يوم لا يرانى ثم لأن يرانى احب اليه من اهله وماله معهم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اشد امتى لى حبا ناس يكونون بعدى يود احدهم لورءانى باهله وماله وعن كعب بن عجرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعينى بالله يا كعب بن عجرة من امرء يكونون بعدى بمن غشي ابوابهم وصدفهم على كذبهم واعانهم على ظلمهم فليس منى ولست منه ولا يرد على المحوض ومن لم يغش ابوابهم ولم يصدفهم على كذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو منى وانا منه وسيرد على المحوض يا كعب الصلاة برهان والصوم جنة حصينة والصدقة تطهى الخطيئة كما يطهى الماء النار يا كعب انه لا يربو لحم نبت من سحت الا كانت النار اولى به وعن ابى هريرة انه قال بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مجلس يحدث القوم جاءه اعرابي فقال متى الساعة فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث القوم حتى اذا فضى حديثه قال اين السائل عن الساعة قال اذا ضيعت الأمانة بانتظر الساعة قال كيف اضاعتها قال اذا وسد الامر الى

غير اهله بانتظر الساعة وعن ابي ذر قال قلت يا رسول الله
الا تستعملنى بضرب بيده على منكبى ثم قال يا ابا ذر انك ضعيف
وانها امانة وانها يوم القيامة خزي وندامة الا من اخذها بحفها
وادى الذى عليه فيها وعن عبد الله بن مسعود انه قال لانسان
انك فى زمان كثير فيها فليل فليل فراهة تحبظ فيه حدود الفرءان
وتضيع حروبه فليل من يسأل كثير من يعطى يطيلون فيه
الصلاة ويفصرون الخطبة ويبدون فيه اعمالهم قبل اهوائهم
وسياتى على الناس زمان كثير فراهة فليل فيها فليل تحبظ فيه حروب
الفرءان وتضيع حدوده كثير من يسأل فليل من يعطى يطيلون
فيه الخطبة ويفصرون الصلاة ويبدون فيه اهواءهم قبل اعمالهم
وعن ابي ثعلبة الخشنى انه سئل عن هذه الآية يا أيها الذين
ءامنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم الى الله
موجهكم جميعا فينبئكم بما كنتم تعملون قال أما والله لقد
سألت عنها خبيرا سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى اذا رأيت شحا
مطاما وهوى متبعا ودنيا موثرة واعجاب كل ذى رأي برأيه بعليك
بنفسك ودع عنك العوام وان من ورائكم ايام الصبر الصبر فيهن
كقبض على الحجر الحديث

كمل والحمد لله رب العالمين

وصلى الله على محمد وءاله الطيبين وسلم

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

بَاب

وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اطلعت على الجنة برأيت اكثر اهلها البغراء واطلعت على النار
برأيت اكثر اهلها النساء وعن اسامة بن زيد قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فمت على باب الجنة فاذا عامة من دخلها
المساكين واذا اصحاب الجحيم الا اصحاب النار فقد امر بهم
الى النار وفتت على باب النار فاذا عامة من يدخلها النساء وعن
اسامة بن زيد انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما
تركت بعدى فتنة هي اضر على الرجال من النساء وعن فيس
قال سمعت مستورا اخا بنى بهر يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم والله ما الدنيا في الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم
اصبعه هذه واشار يحيى بالسبابة في اليم فلينظر بم يرجع وعن
جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بجدي
اسك ميت فتناوله فأخذ باذنه ثم قال ايكم يحب ان هذا له

نعمة الله عليكم وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نظر احدكم الى من فضل عليه في المال والخا فلينظر الى من هو اسفل منه ممن فضل عليه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن الموء وجنة الكافر وعن سعد بن ابي وقاص انه قال والله انى لاول من العرب رمى بسهم في سبيل الله ولقد كنا نغزو مع رسول صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام ناكله الا ورق احملة وهذا الله حتى ان احدنا ليضع كما تضع الشاة وعن جابر بن عمير ف خطبنا عتبة بن غزوان بحمد الله واثنى عليه ثم قال اما به فان الدنيا قد اذنت بصرم وولت حذاء ولم يبق منها الا صبا كصباية الاناء يتصابها صاحبها وانكم منقلبون منها الى لازوال لها بانتفلوا بخير ما بحضرتكم فانه قد ذكر لنا ان المح يلقى من شعبة جهنم فيهنى فيها سبعين عاما لا يدرك لها ووالله لتملان ابعجبتهم ولقد ذكر لنا ان ما بين مصراعين مصارع الجنة مسيرة اربعين سنة ولياتين عليها يوما وهو ك من الرحام ولقد رأيتنى سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام الا ورق الشجر حتى فرحت اشدافنا بالتلف بردة بشفتها بينى وبين سعد بن مالك فاتثرت بنصبها وا سعد بنصبها فما اصبح اليوم منا احد الا اصبح اميرا على مصر الامصار وانى اعوذ بالله ان اكون في نفسى عظيما وعند الله صنة وانها لم تكن نبوة فط الا تناسخت حتى يكون اخر عاقبتهم

ملكا يستخبرون وتجربون الامراء بعدنا وعن عبد الله بن عمرو انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان بفراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيامة الى الجنة باربعين خريفا وعن ابي هريرة يشير باصبعه سرا يقول والذي نعت ابي هريرة بيده ما شبع نبي الله واهله ثلاثة ايام تباعا من خبز حنطة حتى يارق الدنيا وعن عائشة انها قالت ان كنا مال محمد لنمكث شهرا ما نستوفد بنار ان هو الا التمر والماء وعن عائشة قالت ما شبع مال محمد من خبز البر ثلاثا حتى مضى لسبيله وعن النعمان ابن بشير انه قال أستم في طعام وشراب ما شئتم لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدفل ما يملأ به بطنه وعن سماك بن حرب قال سمعت النعمان يخطب قال ذكر عمر ما اصاب الناس من الدنيا فقال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل اليوم يلتوى ما يجد دفلا يملأ به بطنه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق مال محمد قوتا وعن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الدنيا حلوة خضرة وان الله مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون فاتقوا الدنيا واتقوا النساء فان اول فتنة بنى اسرائيل كانت في النساء وفي حديث عمر بن الخطاب انه قال دخلت بمسلمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو متكئ على رمل حصير فدثر في جنبه وذكر الحديث ثم قال فيه فجلست فرفعت رأسي في البيت فوالله ما رأيت فيه شيئا يرد البصر الا اهما ثلاثة فقلت

ادع الله يا رسول الله ان يوسع على امتك فغد وسع على فارس
والروم وهم لا يعبدون الله باستوى جالسا ثم قال ابي شك انت
يا ابن الخطاب اولئك قوم فد عجلت لهم طيباتهم في الحياة الدنيا
فقلت استغبر لي يا رسول الله وعن عمر بن الخطاب انه قال
دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على
حصير واذا الحصير فد اثر في جنبه فنظرت ببصري في خزانة
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا انا بقبضة من شعير نحو
الصاع ومثلها فرط في ناحية الغرفة واذا ابيق معلق قال فابتدرت
عيناي قال ما يبكيك يا ابن الخطاب قلت يا نبي الله ومالي لا
ابكي وهذا الحصير فد اثر في جنبك وهذه خزانتك لا ارى فيها
الا ما ارى وذات فيصر وكسرى في الثمار والانهار وانت رسول الله
وصعبوته وهذه خزانتك فقال يا ابن الخطاب الا ترى ان تكون لنا
الآخرة ولهم الدنيا قلت بلى وعن خباب بن الارت قال هاجرنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله نبتغي وجه الله
فوجب اجرنا على الله فمنا من مضى لم ياكل من اجرة شيئا منهم
مصعب بن عمير قتل يوم أحد فلم يوجد له شيء يكفن فيه
الانمرة فكنا اذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه واذا وضعناها
على رجليه خرج رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ضعوها مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه الاذخر ومنا من اينعت
له ثمرته فهو يهديها وعن عبد الله بن عمر انه قال كنا جلوسا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاء رجل من الانصار

وسلم عليه ثم ادبر الانصاري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اخا الانصار كيف اخى سعد بن عبادة فقال صالح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعود منكم فقام وفمنا معه ونحن بضعة عشر ما علينا نعال ولا خفاف ولا فلانس ولا قمصر نمشى في تلك السباح حتى جئناه باستأخر فومه من حوله حتى دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه الذين معه وعن ابي هريرة قال اتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة فد اتتك معها انا فيه ادم او طعام او شراب فاذا هي اتتك بافراً عليها السلام من ربها ومنى وبشرها ببیت فی الجنة من فصب لاصخب فيه ولا نصب وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لابن ادم واديان من ذهب لابتغى واديا ثالثا ولا يملأ جوب ابن ادم الا التراب ويتوب الله على من تاب وعن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وذكر الحديث فلا ادري اشيء انزل ام شيء كان يقوله وعن ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لو ان لابن ادم ملء واد مالا لحب ان يكون اليه مثله ولا يملأ نعبس ابن ادم الا التراب والله يتوب على من تاب قال ابن عباس فلا ادري من الفرعان هو ام لا وعن ابي موسى انه بعث الى فراء اهل البصرة فدخل عليه ثلاث مائة رجل فد فرءوا الفرعان فقال انتم خيار اهل البصرة فراؤهم باتلوه ولا يطولن عليكم الامد فتفسو قلوبكم كما فست قلوب من كان قبلكم وانا كنا نفرأ

سورة كنا نشبهها في الطول والشدة ببراءة بانسيتها غير اني
قد حبضت منها لوكان لابن ادم واديان من مال لا بتغى واديا ثالثا
ولايملاً جوب ابن ادم الا التراب وكنا نقرأ سورة كنا نشبهها
باحدى المسبحات بانسيتها غير اني حبضت منها ياأيها
الذين ءامنوا لم تقولون ما لاتعملون فتكتب شهادة في اعناقكم
فتسألون عنها يوم القيامة وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال قلب الشيخ شاب على حب اثنتين طول
الحياة وحب المال وعن ابى ذر قال كنت امشى مع النبي صلى
الله عليه وسلم في حرة المدينة عشاء ونحن ننظر الى أحد
فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر قال قلت لبيك
يا رسول الله قال ما أحب ان أحدا ذى عندى ذهب امسى
ثلاثة عندى منه دينار الا دينار اربعة لدين الا ان افول به
في عباد الله هكذا حثابين يديه وهكذا عن يمينه وهكذا
عن شماله وذكر الحديث وعن ابى هريرة انه سمع النبي صلى
الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة في بنى اسرائيل ابرص وافرغ واعمى
فاراد الله ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فأتى الابرص فقال اي
شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب عنى الذى
قد فذرني الناس قال بمسحه فذهب عنه فذرة واعطي لونا حسنا
وجلدا حسنا قال فاي المال احب اليك قال الابل او قال البفر
شك اسحافى الا ان الابرص او الافرع قال احدهما الابل وقال الاخر
البفر فاعطي ناقة عشرةا فقال بارئ الله لك فيها قال فأتى الافرع

فقال اي شيء احب اليك فقال شعر حسن ويذهب عنى هذا
الذى فذرني الناس قال بمسحه فذهب عنه واعطي شعرا حسنا
قال واي المال احب اليك قال البفر باعطي بفرة حاملا قال باري
الله لك فيها قال واتى الاعمى فقال اي شيء احب اليك قال
ان يرد الله الي بصرى فابصر به الناس قال بمسحه برد الله اليه
بصره قال باي المال احب اليك قال الغنم باعطي شاة والسدا
بانثج هذان وولد هذا فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من
البفر ولهذا واد من الغنم قال ثم انه اتى الابرص في صورته
وهيأته فقال رجل مسكين فد انقطع بي الحبال في سبى
فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذى اعطاك اللون المحسن
وامجد المحسن والمال بغيرا اتبلغ عليه في سبى فقال المحفوف
كثيرة فقال له كاني اعرفك ألم تكن ابرص يفذرك الناس بغيرا
باعطاك الله فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر فقال ان كنت
كاذبا بصيرك الله الى ما كنت قال واتى الافرع في صورته فقال له
مثل ما قال لهذا ورد عليه مثل ما رد على هذا فقال ان كنت
كاذبا بصيرك الله الى ما كنت قال فاتى الاعمى في صورته وهيأته
فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطع بي الحبال في سبى
فلا بلاغ لي اليوم الا بالله ثم بك اسألك بالذى رد عليك بصرى شاة
اتبلغ بها في سبى فقال فد كنت اعمى برد الله الي بصرى
فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم شيئا اخذته
لله فقال امسك مالك فانما ابتليتكم فغد رضي عنك وسخط على

صاحبيك وعن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال بينما ثلاثة نجر يتمشون اخذهم المطر فآووا غار بي جبل فالتحت على جم فارهم صخرة من الجبل فانطبه عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة فادعوا الله بها لعله يبرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه كان والدان شيخان كبيران وامراتى ولى صبيحة صغار ارعى عليهما فاذا ارحت عليهم حلبت فبدأت بوالدي فسفيتها فبل بنه وانى ناء بي ذات يوم الشجر ولم مات حتى امسيت فوجدتها قد ناما فحلبت كما كنت احلب فحجئت بالحلل ففمت عن رؤوسهما اكرة ان اوظفهما من نوسهما واكرة ان اسفي الصب فبلهما والصبية يتضاعون عند قدمي فلم ينزل ذلك دأبى ودا حتى طلع العجر فان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهه فابرج لنا منها برجة نرى منها السماء فبرج الله منها برجة فبرأوا منها السماء وقال الآخر اللهم انه كانت لى ابنة عم وذ الحديث وقال ان كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهه فابرج لنا منها برجة فبرج لهم وقال الآخر اللهم انى كذ استاجرت اجيرا بعرفى ارز فلما قضى عمله قال اعطنى بعرضت عليه برفه فرفه عنه فلم ازل ازعه حتى جمعت ما بفرا ورعاه فبجاءنى فقال اتق الله ولا تظلمنى حتى فقلت اذه الى تلك البفر ورعاتها فخذها فقال اتق الله ولا تستهزئ بى فف انى لا استهزئ بك خذ ذلك البفر ورعاه فخذها فذهب به

كنت تعلم انى فعلت ذلك ابتغاء وجهك باخرج ما بنى بخرج الله ما بنى وقال بخرجوا من الغار يمشون وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يتركهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بالعبادة يمنع من ابن السبيل ورجل بايع رجلا بسبعة بعد العصر فحلب له بالله لأخذها بكذا وكذا فصدفه وهو على غير ذلك ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا فان اعطاه منها وبى وان لم يعطه منها لم يبى وعن ابى ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا يتركهم ولهم عذاب اليم قال فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات قال ابو ذر خابوا وخسروا من هم يا رسول الله قال المسبل والمنان والمنفق سلته بالحلب الكاذب وعن ابى ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة المنان الذى لا يعطى شيئا الا مئة والمنفق سلته بالحلب العاجر والمسبل ازاره وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يتركهم ولا ينظر اليهم ولهم عذاب اليم شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر وعن عبد الله بن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلب على مال اسرى مسلم بغير حقه لفي الله وهو عليه غضبان قال عبد الله ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصدافه من كتاب الله ان الذين يشترون بعهد الله

وأيمانهم ثمنا قليلا الى ماخر الآية وعن ابى هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يودى
منها حفها الا اذا كان يوم القيامة صبغت له صبائح من نار فاجي
عليها فى نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما بردت
اعيدت له فى يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى يفضى
بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار فيل يارسول الله
بالابل قال ولا صاحب ابل لا يودى منها حفها ومن حفها حلبها
يوم وردها الا اذا كان يوم القيامة بطح لها بفاع فرفر او جرما كانت لا
يعقد منها بصيلا واحدا تطوة باخباها وتعضه بافواها كلما مر عليه
اولاها رد عليه اخراها فى يوم كان مقداره خمسين الف سنة حتى
يفضى بين العباد فيرى سبيله اما الى الجنة واما الى النار فيل
يارسول الله بالبفر والغنم قال ولا صاحب بفر ولا غنم لا يودى
منها حفها الا اذا كان يوم القيامة بطح لها بفاع فرفر لا يعقد منها
شيئا ليس فيه عفصاء ولا جحاء ولا فضباء تنطحه بفرونها وتطوة
باظلافها كلما مر عليه اولاها رد عليه اخراها فى يوم كان مقداره
خمسين الف سنة حتى يفضى بين العباد فيرى سبيله اما الى
الجنة واما الى النار وذكر الحديث وعن ابى هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان الرجل ليعمل النيمان الطويل
يعمل اهل الجنة ثم يئتم له عمله بعمل اهل النار وان الرجل
ليعمل النيمان الطويل يعمل اهل النار ثم يئتم له بعمل اهل
الجنة وعن جابر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول قبل موته بثلاثة ايام لا يموتن احدكم الا وهو حسن الظن
بالله وعن عبادة بن الصامت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من احب لفاء الله احب الله لفاءه ومن كره لفاء الله كره الله
لفاءه وعن عائشة مثل ذلك وعن عائشة قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من احب لفاء الله احب الله لفاءه ومن
كره لفاء الله كره الله لفاءه فقلت يا نبي الله اكرهية الموت
فكلنا يكره الموت قال ليس كذلك ولكن المؤمن اذا بشر برجة الله
ورضوانه وجنته احب لفاء الله باحب الله لفاءه وان الكافر اذا
بشر بعذاب الله وسخطه كره لفاء الله وكره الله لفاءه وعن جابر
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يبعث كل عبد
على ما مات عليه وعن عبد الله بن عمر انه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا اراد الله بفوم عذابا اصاب
العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على اعمالهم وفي حديث ام
سلمة قالت فقلت يا رسول الله فكيف بمن كان كارها قال ينحسف
به معهم ولكنه يبعث يوم القيامة على نيته وفي حديث
عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوم يبعثهم
الله على نياتهم وعن عائشة قالت كنت اسمع انه لن يموت
نبي حتى ينخير بين الدنيا والآخرة قالت فسمعت النبي صلى
الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه يقول مع الذين انعم
الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن
اولئك رفيقا وعن عائشة انها سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم قبل ان يموت وهو يقول اللهم اغفر لي وارحمني واحمقني
بالرفيق وعن عائشة قالت سأ رسول الله صلى الله عليه وس
فاطمة وذكر الحديث وقالت فاطمة فاخبرني ان جبريل عليه اله
كان يعارضه الفرعان في كل سنة مرة او مرتين وانه عارضه الا ان مر
واني لأرى الاجل الا قد اقترب فاتفى الله واصبرى فانه نعم الس
انا لك وذكر الحديث وعن عائشة وعبد الله بن عباس فالما نرا
برسول الله صلى الله عليه وسلم طبعن يطرح خيصة له على وجهه
اغتم كشعبها عن وجهه وذكر الحديث وعن ابى هريرة انه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ملك الموت الى موسى و
له اجب ربك قال بلطم موسى عين ملك الموت بعفأها قال و
الملك الى الله فقال انك ارسلتنى الى عبد لك لا يريد الموت
بعفأ عيني قال برد الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدى فقل ا:
تريد بان كنت تريد الحياة بضع يدك على متن ثور بما توارت ي
من شعرة بانك تعيش بها سنة قال ثم مه قال ثم تموت ف
بالآن من قريب رب ادنى من الارض المقدسة رمية بحجر ف
رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لو انى عنده لأريتكم فبرا
جانب الطريق عند الكثيب الاحمر وعن ابى شماسه المهري ف
حضرنا عمرو بن العاصى وهو فى سيافة الموت يبكى طويلا و
وجهه الى الجدار وذكر الحديث وقال فاذا انا مت فلا تصحبني نا
ولا نار فاذا دفنتمونى فسنوا على التراب سنا ثم افيموا ح
فبرى قدر ما تنحر جزور ويفسم بممها حتى استانس بكم و

ماذا اراجع به رسل ربي وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لغنوا موتاكم لا اله الا الله وعن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ألم تروا الانسان اذا مات شخص
بصرة قالوا بلى قال بذلك حين يتبع بصرة نفسه وعن ابي هريرة
قال اذا خرجت روح المؤمن تلفاها ملكان يصعدان بها قال جاد
بذكر من طيب ريحها وذكر المسك قال ويقول اهل السماء روح
طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت
تعمرينه بينطلق به الى ربه ثم يقول انطلقوا به الى ماخر الاجل
قال وان الكافر اذا خرجت روحه قال جاد وذكر من نتنها وذكر
لعنا ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال
فيقال انطلقوا به الى ماخر الاجل قال ابو هريرة جرد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ريطه كانت عليه على انبه هكذا وعن عبد الله
ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احدكم اذا
مات عرض على مفعدة بالغداة والعشي ان كان من اهل الجنة
فمن اهل الجنة وان كان من اهل النار فمن اهل النار يقال هذا
مفعدك حتى يبعثك الله اليه يوم القيامة وعن ابي هريرة قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اسرخوا بالجناثر فان
كانت صالحة فربتموها الى الخير وان كانت غير ذلك كان شرا تضعونه
من رفاكم وعن ابي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه
بجنازة فقال مستريح ومستراح منه قالوا يارسول الله ما المستريح
والمستراح منه فقال العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا

والعبد العاجز يستريح منه العباد والبلاذ والشجر والدواب وعن
انس بن مالك قال مر بجنازة فاثني عليها خير قال نبي الله ص
الله عليه وسلم وجبت وجبت وجبت ومر بجنازة فاثني
عليها شر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت وجبت
وجبت قال عمر فدا لك ابي وامى مر بجنازة فاثني عليها خ
بفلت وجبت وجبت وجبت ومر بجنازة فاثني عليها شر فقل
وجبت وجبت وجبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجب
له النار انتم شهداء الله فى الارض انتم شهداء الله فى الار
انتم شهداء الله فى الارض وعن عائشة انها قالت ما رأيت رس
الله صلى الله عليه وسلم مستعجبا ضاحكا حتى أرى منه لهوا
انما كان يتبسم وعن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وه
قال فى دعائه لأبى سلمة ياغبر لنا وله يارب العالمين واجسع
فى فبرة ونور له فيه وعن انس بن مالك قال قال نبي الله ص
الله عليه وسلم ان العبد اذا وضع فى فبرة وتولى عنه اصحابه
ليسمع فرع نعالهم قال ياتيه ملكان فيفعدانه فيقولان له ماكن
تقول فى هذا الرجل قال فأما المؤمن فيقول اشهد انه عبد
ورسوله قال فيقال له انظر الى مفعدى من النار فد ابدلك الله
مفعدا من الجنة قال نبي الله صلى الله عليه وسلم فيراهما ج
قال فتادة وذكر لنا انه يعسع له فى فبرة سبعون ذراعا ويملاء
خضرا الى يوم يبعثون وعن انس قال قال رسول الله صلى ا

عليه وسلم ان الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع خفق نعالهم
اذا انصرفوا وعن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت نزلت في عذاب القبر
يقال له من ربك فيقول ربي الله ونبيي محمد بذلك فوله يثبت الله
الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة وعن انس
ابن مالك قال كنا مع عمر بين مكة والمدينة قال ثم انشأ يحدثنا
عن اهل بدر فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرينا
مصارع اهل بدر بالامس يقول هذا مضرع فلان فدا ان شاء الله
قال فقال عمر بوالذي بعثه بالحق ما اخطوا الحدود التي حد
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فجعلوا في بير بعضهم على
بعض فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتهى
اليهم فقال يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان هل وجدت ما
وعدكم الله ورسوله حفا فاني وجدت ما وعدني الله حفا قال عمر
يا رسول الله كيف تكلم اجسادا لا ارواح فيها قال ما انتم باسمع لما
اقول منهم غير انهم لا يستطيعون ان يردوا علي شيئا وعن انس
ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ترى قتلى بدر ثلاثا
ثم اتاهم فقام عليهم فناداهم فقال يا ابا جهل بن هشام يا امية
ابن خلف يا عتبة بن ربيعة يا شيبه بن ربيعة اليس قد وجدتكم
ما وعدكم ربكم حفا فاني قد وجدت ما وعدني ربي حفا فسمع
عمر قول النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف
يسمعون واني يجيبون وقد جيئوا قال والذي نفسي بيده ما

انتم باسمع لما افول منهم ولكنهم لا يفدرون ان يجيبوا ثم امر
بهم فسحبوا بالفوا هي فليب بدر وعن ابن عباس ان رسو
صلى الله عليه وسلم قال انى رأيت اجنة فتناولت منها
ولو اخذته لأكلتم منه ما بغيت الدنيا ورأيت النار فلم أر
منظرا فط ورأيت اكثر اهلها النساء فالوا بم يا رسول الله
بكبرهن فيل أيكبرن بالله قال يكبرن العشير ويكبرن الا
لوا حسنت الى احداهن الدهر ثم رأيت منك شيئا قالت ما
خييرا فط وعن اسماء قالت دخلت على عائشة وهي تصلى الله
فالت بمخطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فجم
واثنى عليه ثم قال اما بعد ما من شيء لم اكن رأيتة الا فذ
في مفاى هذا حتى اجنة والنار وانه فد اوحى الي انكم تب
في القبور فريبا او مثل فتنة المسيح الدجال لا ادرى اي
فالت اسماء فيوتى احدكم فيقال ما علمك بهذا الرجل فاما
او الموفن لا ادرى اي ذلك قالت اسماء فيقول هو محمد هو
الله جاء بالبينات والهدى فاجبنا واطعنا ثلاث مرار فيقال
فد كنا نعلم انك لموسن به فتم صامحا واما المنافق او المرتاب ا
اي ذلك قالت اسماء فيقول لا ادرى سمعت الناس يقولون
فقلت وعن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم ان
هذه الامة تبثلى في قبورها فلولا ان لاتدافنوا لدعوت ا
يسمعكم من عذاب القبر الذى اسمع منه ثم افبل علينا ب
فقال نعوذوا بالله من عذاب النار فغالوا نعوذ بالله من عذاب

فقال تعوذوا بالله من عذاب القبر فقالوا نعوذ بالله من عذاب القبر
قال تعوذوا بالله من العتن ما ظهر منها وما بطن قالوا نعوذ
بالله من العتن ما ظهر منها وما بطن قال تعوذوا بالله من فتنة
الدجال قالوا نعوذ بالله من فتنة الدجال وعن انس بن مالك ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان لا تدافنوا لدعوت الله
ان يسمعكم من عذاب القبر وعن عائشة قالت دخل علي رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعندي امرأة من اليهود وهي تقول هل
شعرت انكم تعبتون في القبور قالت بارتاع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقال انما تعبتن يهود قالت عائشة فلبثنا ليالي ثم
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل شعرت انه اوحى الي
انكم تعبتون في القبور قالت عائشة بسمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعد يستعيز من عذاب القبر وعن عائشة انها
قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان عجوزين من عجز يهود
المدينة دخلتا علي فرعمتا ان اهل القبور يعذبون في قبورهم
فقال صدفتا انهم يعذبون عذابا تسمعه البهائم ثم قالت بما
رأيت بعد في صلاة الا يتعوذ من عذاب القبر وعن عائشة انها
قالت وما صلى صلاة بعد ذلك الا سمعته يتعوذ من عذاب القبر
وعن عائشة انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يستعيز في صلاته من فتنة الدجال وعن ابي هريرة قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يستعيز من عذاب
القبر وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان

هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها وان الله ينورها لهم بصلاتي عليهم وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في الانسان عظما لا تاكله الارض ابدا فيه يركب يوم القيامة قالوا اي عظم هو يا رسول الله قال هو عجب الذنب وعن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من الانسان شئ الا يبلى الا عظما واحدا وهو عجب الذنب ومنه يركب الخلق القيامة وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن ادم ياكله التراب الا عجب الذنب منه خلق وفيه يركب حساب قال كان لى على العاصى بن وائل دين باتيته اتقاض فقال لن افضيك حتى تكبر بمحمد قال فقلت لن اكبر بمحمد حتى تموت ثم تبعث قال وانى لمبعوث من بعد الموت يسر افضيك اذا رجعت الى مال وولد قال فنزلت هذه الآية ابرأ الذي كبر بآياتنا الى قوله وياتينا فردا وعن انس ان رسول صلى الله عليه وسلم قال بعثت انا والساعة هكذا وفرن شع بين اصبعيه المسبحة والوسطى يحكيه وعن انس بن مالك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهذا قال وضع السبابة والوسطى وعن ابي هريرة يبلغ به قال الساعة والرجل يحلب اللبحة بما يصل الاناء الى فيه حتى تفر والرجلان يتبايعان الثوب بما يتبايعانه حتى تقوم والرجل يد حوضه بما يصدر حتى تقوم وعن عبد الله بن عمرو ان رسول صلى الله عليه وسلم ذكر النعج في الصور ثم قال باول من يسره

رجل يلوط حوض ابله قال فيصعق ويصعق الناس ثم ينبعج فيه
اخرى فاذا هم فيام ينظرون ثم يقال ياأيها الناس هلموا الى ربكم
وفعوهم انهم مسؤولون ثم يقال اخرجوا بعث النار فيقال من كم
فيقال من كل الب تسع مائة وتسعة وتسعين قال بذلك يوم
يجعل الولدان شيئا بذلك يوم يكشف عن ساق وعن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين النبعختين اربعون
قالوا يا ابا هريرة اربعون يوما قال ابيت قالوا اربعون شهرا قال
ابيت قالوا اربعون سنة قالوا ابيت ثم نزل من السماء ماء
فينبتون كما ينبت البقل وعن سهل بن سعد قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحشر الناس يوم القيامة على ارض بيضاء
عبراء كفرصة النقي ليس فيها علم لأحد وعن عائشة قالت
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم
القيامة حفاة عراة غرلا قلت يا رسول الله النساء والرجال جميعا
ينظر بعضهم الى بعض قال يا عائشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم
الى بعض وعن عبد الله بن عباس قال قام بينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بموعظة فيقال ياأيها الناس انكم محشورون الى الله
حفاة عراة غرلا كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا باعلين
الا ان اول المخلائق يكسى يوم القيامة ابراهيم ألا وانه سي جاء برجال
من امتي فيؤخذ بهم ذات الشمال فاقول يا رب اصحابي فيقال
انك لا تدري ما احدثوا بعدك وعن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال يوم يقوم الناس لرب العالمين قال يقوم احدهم في

رشحه الى انصاب اذنيه وعن المفداد بن الاسود قال قدنى الشمس
يوم القيامة من المخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل قال سليمان
بوالله ما ادرى ما يعنى بالميل أمسابة الارض او الميل الذى
تكحل به العين قال فيكون الناس على قدر اعمالهم فى العرف
بمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم
من يكون الى حفويه ومنهم من ياجمه العرف اجماما واثار رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى فيه وعن ابى هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان العرف يوم القيامة ليذهب فى
الارض سبعين باعا وانه ليبلغ الى اجواء الناس او الى اذانهم وعن
ابى هريرة قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بالحكم
جرع اليه الذراع وكانت تعجبه فنهش منها نهشة فقال انا
سيد الناس يوم القيامة وهل تدرون بم ذلك يجمع الله يوم
القيامة الاولين والآخرين فى صعيد واحد فيسمعهم الراعى
وينبذهم البصر وتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب
ما لا يظفون ولا يحتملون وذكر الحديث وعن عائشة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ليس احد يحاسب الاهلك فلت يا رسول
الله أليس الله يقول حسابا يسيرا قال ذلك العرض ولكن من
نوفس المحاسبة هلك وفى رواية الحسب وعن ابى هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لتؤدن المحفوف الى اهلها يوم القيامة
حتى يفاد للشاة اجماعا من الشاة الفرناة وعن ابى هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال أتدرون ما المبلس قالوا المبلس

بيننا من لادراهم له ولامتاع فقال ان المجلس من امتى ياتى يوم
القيامة بصلاة وصيام وزكاة وياتى فد شتم هذا وفذب هذا واكل
مال هذا وسبك دم هذا وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته
وهذا من حسناته فان بنيت حسناته قبل ان يفضي ما عليه
اخذ من خطاياهم بطرحت عليه ثم طرح فى النار وعن عبد الله
ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الظلم ظلمات
يوم القيامة وعن صعوان بن محرز قال قال رجل لابن عمر كيف
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى النجوى قال
سمعتة يقول يدنى المؤمن يوم القيامة من ربه حتى يضع عليه
كنبه فيفره بذنوبه فيقول هل تعرف فيقول رب اعرف قال
فانى فد سترتها عليك فى الدنيا وانى اغبرها لك اليوم فيعطى
صحيبة حسناته واما الكبار والمنافقون فينادى بهم على رؤوس
الخلايق هؤلاء الذين كذبوا على الله وعن ابى سعيد وذكر الحديث
وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم يضرب الجسر على
جهنم وتحل الشعاعة فيقولون اللهم سلم سلم فيل يا رسول الله
وما الجسر قال دحض منزلة فيه خطاطيب وكلايب وحسكة تكون
بنجد فيها شويكة يقال له السعدان فيمر المؤمنون كطرب
العين وكالبرق وكالريح وكالطير وكاجاويد الخيل والركاب فجاج مسلم
ومخدوش مرسل ومكس فى نار جهنم وعن ابى الزبير انه سمع
جابرا يسأل عن الورود فقال نجىء نحن يوم القيامة وذكر الحديث
وقال ويعطى كل انسان منهم منافع او مؤمن نورا ثم يتبعونه

وعلى جسر جهنم كلاليب وحسك تاخذ من شاء الله ثم يطعاً
نور المنافقين ثم ينجو المومنون فتنجو اول زمرة وجوههم كالقمر
ليلة البدر سبعون البع لا يحاسبون ثم الذين يلونهم كاضوء نجم
فى السماء ثم كذلك وذكر الحديث وعن حذيفة وابى هريرة فلا قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث وقال وترسل الامانة
والرحم فتقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا فيمر اولكم كالبرق
قال قلت بابى انت وامى اى شيء كمر البرق قال ألم تروا الى
البرق كيف يمر ويرجع فى طرفه عين ثم كمر الريح ثم كمر الطير
وشد الرحال تجرى بهم اعمالهم ونبىكم صلى الله عليه وسلم فائم
على الصراط يقول رب سلم سلم حتى تعجز اعمال العباد حتى
ينجى الرجل فلا يستطيع السير الا زحبا قال وبى حاجتي الصراط
كلاليب معلقة مامورة تاخذ من امرت به فمخدوش ناج ومكردس
فى النار والذى نعبس ابى هريرة بيده ان فعرجهم لسبعون
خريفا وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
وذكر الحديث قال ويضرب الصراط بين ظهراى جهنم باكون انا
وامتى اول من يجيز ولا يتكلم يومئذ الا الرسل ودعوى الرسل
يومئذ اللهم سلم سلم وبى جهنم كلاليب مثل شوى السعدان
هل رأيت السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها مثل شوى
السعدان غير انه لا يعلم قدر عظمها الا الله تخطب الناس
باعمالهم فمنهم الموفق بعمله ومنهم المجازى حتى ينجى حتى
اذا فرغ الله من القضاء بين العباد وذكر الحديث وعن ابى سعيد

الخديري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر الحديث قال
وبلغنى ان اجسر ادق من الشعر واحد من السيف وعن عائشة
فالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى يوم تبدل
الارض غير الارض والسموات فأين يكون الناس يومئذ يارسول الله
صلى الله عليك فقال على الصراط وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان حوضى أبعد من ايلة من عدن لهواشد بياضا
من الثاج واحلى من العسل باللبن ولآنيته اكثر من عدد النجوم
وانى لأصد الناس عنه كما يصد الرجل ابل الناس عن حوضه
وعن انس بن مالك قال بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
ذات يوم بين اظهرنا بافعى افعاءة ثم رجع رأسه متبسما فقلنا
ما يضحكك يارسول الله قال نزلت علي ءانجا سورة بقرأ بسم
الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر فصل لربك والحر ان
شأنك هو الا بتر ثم قال أتدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله
اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربي عليه خير كثير هو حوض ترد
عليه امتى يوم القيامة ءانيتها عدد النجوم فيحتاج العبد منهم
بافول رب من امتى فيقول ما تدرى ما احدث بعدك وعن ابى
سعيد الخديري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل
يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير
فى يديك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى يارب وقد
اعطيننا ما لم تعط احدا من خلفك فيقول ألا اعطيكم افضل من ذلك
فيقولون يارب واي شيء افضل من ذلك فيقول احل عليكم

رضوانى فلا اسخط عليكم بعده ابدا وعن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يقول لأهل الجنة ادخلوا الجنة بما رأيتموه فهولكم فيقولون ربنا اعطيننا ما لم تعط احدا من العالمين فيقول لكم عندى افضل من هذا فيقولون ياربنا اي شيء افضل من هذا فيقول رضىي فلا اسخط عليكم بعده ابدا وعن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى رجل من اهل الجنة يدخل بيته فتدخل عليه زوجته من جور العين فتقولان له الحمد لله الذى احيانا لنا واحيانا لك قال فيقول ما اعطى احد مثل ما اعطيت وعن ابى هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله يا محمد ادخل الجنة من امتك من لاحساب عليه من باب الايمان من ابواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب والذى نفس محمد بيده ان ما بين المصرامين من مصارع الجنة لكما بين مكة و هجر او كما بين مكة وبصرى وعن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ماتى باب الجنة يوم القيامة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك امرت لا افتح لاحد فبلك وعن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انا اول من يفرع باب الجنة وعن انس بن مالك انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ادخلت الجنة فاذا فيها جنابذ اللؤلؤ واذا ترابها المسك وعن ثوبان انه قال كنت فائما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء حبر من احبار اليهود قال جئت

• اسألك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سل فقال اليهودي
اين يكون الناس يوم تبدل الارض غير الارض والسموات قال هم
في الظلمة دون الجسر قال فمن اول الناس اجازة قال بفراء
المهاجرين قال بما تحببتهم حين يدخلون الجنة قال زيادة كعب
النون قال بما غذاؤهم على اثرها قال ينحر لهم ثور الجنة الذي
كان ياكل من اطرافها قال بما شربهم عليه قال من عين فيها
تسمى سلسبيلا قال صدقت وعن سهل بن سعد ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة ليتراءون الغرفة في
الجنة كما تراءون الكوكب في السماء وعن ابي سعيد الخدري ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة ليتراءون اهل
الغرب من جوفهم كما يتراءون الكوكب الذي الغابر من الابق
من المشرق او المغرب لتباضل ما بينهم قالوا يارسول الله تلك
منازل الانبياء ما يبلغها غيرهم قال بلى والذي نعسى بيده رجال
ءامنوا بالله وصدقوا المرسلين وعن انس بن مالك ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة لسوفا ياتونها كل جمعة
بتهب ريح الشمال فتحشو في وجوههم وثيابهم فيزدادون حسنا
وجالا فيرجعون الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجالا فيقول لهم
اهلهم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجالا فيقولون وانتم والله
لقد ازددتم بعدنا حسنا وجالا وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ان اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر
ليلة البدر والتي تليها على ضوء كوكب دري في السماء لكل امرئ

منهم زوجتان اثنتان يرى منع سوفهما من وراء اللحم وما في الجنة
اغرب وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
اول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر والذين
يلونهم على اشد كوكب دري في السماء اضاءة لا يبولون ولا
يتغوطون ولا يمتخطون ولا يتعلون امشاطهم الذهب ورشحهم
المسك ومجامرهم الالوة وازواجهم المحور العين اخلافهم على خلق
رجل واحد على صورة ابيهم ادم ستون ذراعا في السماء وعن
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول زمرة
تاج الجنة صورهم على صورة القمر ليلة البدر لا يبصقون فيها ولا
يمتخطون ولا يتغوطون فيها وانيتهم وامشاطهم من الذهب
والفضة ومجامرهم من الالوة ورشحهم المسك ولكل واحد منهم
زوجتان يرى منع سافهما من وراء اللحم من الحسن لا اختلاف
بينهم ولا تباغض فلوبهم قلب واحد يسبحون الله بكرة وعشية
وعن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهل
الجنة ياكلون فيها ويشربون ولا يتعلون ولا يبولون ولا يتغوطون
ولا يمتخطون فالوا بما بال الطعام قال جشاء ورشح كرشح المسك
يلهمون التسبيح والتحميد كما يلهمون النفس وعن جابر بن
عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في اهل الجنة
يلهمون التسبيح والتكبير كما يلهمون النفس وعن ابي هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يدخل الجنة ينعم لا
يبأس لا تبلى ثيابه ولا يعنى شبابه وعن ابي سعيد الخدري وابي

هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ينادى مناد ان لكم ان
تصحوا فلا تسفموا ابدا وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان
لكم ان تشبوا فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تنعموا فلا تبأسوا ابدا
بذلك فوله عز وجل ونودوا ان تلکم الجنة التي اورثتموها بما
كنتم تعملون وعن عبد الله بن فيس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان للمومن في الجنة خيمة من لؤلؤة واحدة مسجوبة
طولها ستون ميلا للمومن فيها اهلون يطوب عليهم المومن
فلا يرى بعضهم بعضا وعن عبد الله بن فيس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال في الجنة خيمة من لؤلؤة مسجوبة
عرضها ستون ميلا في كل زاوية منها اهل ما يرون الآخريين
يطوب عليهم المومن وعن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الخيمة درة طولها في السماء ستون ميلا في كل زاوية
منها اهل للمومن لا يراهم الآخرون وعن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال كل من يدخل الجنة على صورة ادم وطوله
ستون ذراعا فلم ينزل الخلق ينقص بعده حتى الآن

باب

وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
الله تبارك وتعالى لرجل ماخر اهل الجنة دخولا الجنة ادخل الجنة
فاذا دخلها قال الله له تمنه فيسئل ربه ويتمنى حتى ان الله
ليذكره من كذا وكذا حتى اذا انقطعت به الاماني قال الله ذلك

لك ومثله معه قال ابوسعيد اشهد انى حببته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ذلك لك وعشرة امثاله وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ادنى مفعد احدكم من الجنة ان يقول له تمن فيتمنى ويتمنى فيقول له هل تمنيت فيقول نعم فيقول له بان لك ما تمنيت ومثله معه وعن عبد الله ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعلم باخر اهل الجنة دخولا الجنة رجل يخرج من النار حبوا فيقول الله تبارك وتعالى له اذهب فادخل الجنة بان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك عشرة امثال الدنيا قال وكان يقال ذلك ادنى اهل الجنة منزلة وهى رواية عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقال له انطلق فادخل الجنة قال فيذهب فيدخل الجنة فيسجد الناس فد اخذوا المنازل فيقال له اتذكر النمران الذى كنت فيه فيقول نعم فيقال له تمن فيتمنى فيقال له لك الذى تمنيت وعشرة اضعاف الدنيا وعن المغيرة بن شعبة يرفعه قال سأل موسى ربه ما ادنى اهل الجنة منزلة قال هو رجل يجىء بعد ما ادخل اهل الجنة الجنة فيقال له ادخل الجنة فيقول اي رب كيف وقد نزل الناس منازلهم واخذوا اخذاتهم فيقال له اترضى ان يكون لك مثل ملك ملك من ملوك الدنيا فيقول رضيت رب فيقول لك ذلك ومثله ومثله ومثله فيقال فى الخامسة رضيت رب فيقول هذا لك وعشرة امثاله ولك ما اشتهت نفسك ولذت عينك فيقول رضيت رب قال موسى رب باعلاهم منزلة قال اولئك

الذي اردت فرست كرامتهم بيدي وختمت عليها فلم ترعين
ولم تسمع اذن ولم يخطر على قلب بشر وعن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال الله اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين
رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر مصداق ذلك في
كتاب الله تعالى فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من فرقة اعين جزاء بما
كانوا يعملون وعن سهل بن سعد انه قال شهدت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم مجلسا وصعب فيه الجنة حتى انتهى ثم
قال في اخر حديثه فيها ما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر
على قلب بشر ثم افترا هذه الآية تتجافى جنوبهم عن المضاجع
الى قوله جزاء بما كانوا يعملون وعن ابي هريرة عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في
ظلها مائة سنة وفي رواية لا يقطعها وعن سهل بن سعد عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة لشجرة يسير
الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها وعن ابي سعيد الخدري عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجنة شجرة يسير الراكب
ابجواد المضمهر السريع مائة عام ما يقطعها وعن عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتى بجهنم يومئذ لها سبعون
الجب زمام مع كل زمام سبعون الجب ملك يجرونها وعن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ناركم هذه التي يوفد ابن
ادم جزء من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا والله ان كانت
لكافية يارسول الله قال فانها فضلت عليها بتسعة وستين جزءا

كلها مثل حرها وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وذكر الحديث قال كلهن مثل حرها وعن ابي هريرة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سمع وجبة فقال النبي صلى الله عليه وسلم تدررون ما هذا قال قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوى في النار الآن حين انتهى الى فعرها وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضرب الكافر اوناب الكافر مثل احد وغلظ جلده مسيرة ثلاث وعن ابي هريرة يربعه قال ما بين منكبي الكافر في النار مسيرة ثلاثة ايام للراكب المسرع وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحاجت النار والجنة بفالت النار او ثرت بالمتكبرين والمتجبرين وقالت الجنة بما لي لا يدخلني الاضعفاء الناس وسفطهم وعجزهم فقال الله تعالى للجنة انت رحمتي ارحم بك من اشاء من عبادي وقال للنار انت عذابي اعذب بك من اشاء من عبادي ولكل واحدة منكما ملؤها وعن عائشة انها قالت خسبت الشمس في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث وقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت في مفاسي هذا كل شيء اعددتم حتى لقد رأيتني اردت ان اأخذ قطعا من الجنة حين رأيتموني جعلت اقدم وفي رواية اتقدم ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضا حين رأيتموني تأخرت ولقد رأيت فيها ابن محى وهو الذي

سيب السواثب وعن جابر بن عبد الله قال وذكر الحديث وقال
فيه بعرضت علي الجنة حتى لو تناولت منها قطعا اخذته او قال
تناولت منها قطعا ففصرت يدي عنه وعرضت علي النار فرأيت
فيها امرأة من بنى اسرائيل تعذب في هرة لها ربطتها فلم
تطعمها ولم تدعها تاكل من خشاش الارض ورأيت ابا ثمامة عمرو
ابن مالك يجر فصبه في النار وعنه انه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ورأيت في النار امرأة حميرية سوداء طويلة وعن
جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من
شيء توعدونه الا قد رأيت في صلاتي هذه لقد جىء بالنار وذلكم
حين رأيتموني تأخرت مخافة ان يصيبني من لعنوها وحتى
رأيت فيها صاحب المحجن يجر فصبه في النار كان يسرف المحاج
بمحجنه وقال وحتى رأيت فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم
تطعمها ولم تدعها تاكل من خشاش الارض حتى ماتت جوعا ثم جىء
بالجنة وذلكم حين رأيتموني تقدمت حتى فمت في مقامى
ولقد مددت يدي وانا اريد ان اتناول من ثمرها لتنظروا اليه ثم
بدا لي ان لا افعل بما من شيء توعدونه الا قد رأيت في صلاتي
هذه وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
قتل نفسه بحديدة فحديده في يده يتوجؤ بها في بطنه في نار
جهنم خالدا مغلدا فيها ابدًا ومن شرب سما فقتل نفسه فهو
يتحساه في نار جهنم خالدا مغلدا فيها ابدًا ومن تردى من جبل
فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا مغلدا فيها ابدًا وعن

ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرأ ابن ادم
السجدة بسجدة اعتزل الشيطان يبكى يقول ياويله امر ابن ادم بالسجود
بسجدة فله الجنة وامر هو بالسجود بابى فله النار وعن ابى سعيد
المخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وذكر اليهود وقال
فى الحديث فيقال بما ذا تبغون قالوا عطشنا يارب فاسفنا فيشار
اليهم الا تردون فيحشرون الى النار كأنها سراب تحطم بعضها
بعضا فيتسافطون فى النار ثم ذكر النصارى قال فيقال لهم ماذا
تبغون فيقولون عطشنا يارب فاسفنا قال فيشار اليهم الا تردون
فيحشرون الى جهنم كأنها سراب يحطم بعضها بعضا فيتسافطون
فى النار وعن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال يقول الله لاهون اهل النار عذابا لو كانت لك الدنيا
وما فيها اكنت معتديا بها فيقول نعم فيقول فدارت منك اهون
من هذا وانت فى صلب ادم ان لا تشرك بى احسبه قال ولا
ادخلك النار بابيت الا الشرك وعى انس بن مالك ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال يقال للكافر يوم القيامة ارايت لو كان
لك ملء الارض ذهباً اكنت تعتدى به فيقول نعم فيقال له فد
سئلت ايسر من ذلك وهى رواية فيقال له كذبت فد سئلت
ما هو ايسر من ذلك وعن انس ان رجلاً قال يا رسول الله
كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة قال اليس الذى
امشاه على رجليه فى الدنيا فادرا على ان يمشيه على وجهه
يوم القيامة قال فتادة بلى وعزة ربنا وعن انس بن مالك

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتى بانعم اهل الدنيا من اهل النار يوم القيامة فيصبغ في النار صبغة ثم يقال له يا ابن ادم هل رأيت خيرا فط هل مريك نعيم فط فيقول لا والله يا رب ويوتى باشد الناس بؤسا في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة في الجنة فيقال له يا ابن ادم هل رأيت بؤسا فط هل مريك شدة فط فيقول لا والله يا رب ما ربي بؤس فط ولا رأيت شدة فط وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صار اهل الجنة الى الجنة وصار اهل النار الى النار حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح ثم ينادى مناد يا اهل الجنة لاموت ويا اهل النار لاموت فينزداد اهل الجنة فرحا الى فرحهم وينزداد اهل النار حزنا الى حزنهم

كمل بحمد الله وحسن عونه

وصلى الله على محمد نبيه وعبيده



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

کتاب الغلول والتحذیر منه وما جاء فیہ

قال الله تعالى ومن يغفل يات بما فل يوم القيامة وعن ابي هريرة قال قام بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وذكر الغلول بعظمه وعظم اسره ثم قال لا البين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء يقول يا رسول الله اغثنى باقول لا املك لك شيئاً فد ابليغتك لا البين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته برس له حممة فيقول يا رسول الله اغثنى باقول لا املك لك شيئاً فد ابليغتك لا البين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء يقول يا رسول الله اغثنى باقول لا املك لك شيئاً فد ابليغتك لا البين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته نعبس لها صياح فيقول يا رسول الله اغثنى باقول لا املك لك شيئاً فد ابليغتك لا البين احدكم يجيء يوم القيامة على رقبته رفاع تخفق

فيقول يا رسول الله اغثنى باقول لا املك لك شيئاً فد ابليغتك
لا البين يجيء اجدكم يوم الفياضة على رقبته صاست فيقول يا رسول
الله اغثنى باقول لا املك لك شيئاً فد ابليغتك وعن ابي هريرة
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر فلم
نغنم ذهباً ولا ورثاً الا الاموال والمتاع والثياب قال باهدى رجل
من بنى الضبيب يقال له رجاعة بن زيد لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فلما اسود يقال له مدعم فوجه رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى وادي الغرى حتى اذا كنا بوادي الغرى بينما مدعم
يحط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه سهم عائر
فقتله فقال الناس هنيئاً له الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشملة التي اخذ يوم خيبر من
الغنائم لم تصبها المفاسم لتشتعل عليه نارا قال فلما سمع
الناس ذلك جاء رجل بشراى او شراكين الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال شراى او شراكان من نار وعن عبد الله بن عمر
قال كان على ثفل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل يقال له
كركرة يمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو فى النار
فذهبوا ينظرون اليه فوجدوا عبادة فد غلها وعن زيد بن خالد
الجهني قال توبى رجل يوم خيبر وانهم ذكروه لرسول الله صلى
الله عليه وسلم فزعم زيد انه قال لهم صلوا على صاحبكم بتغييرت
وجوه الناس لذلك فزعم زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان صاحبكم فد غل فى سبيل الله قال فبفتحنا متاعه فوجدنا فيه

خرزات من خرز يهود ما يساوين درهمين وعن عمرو بن شعيب
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين صدر من خيبر وهو
يريد اجمعرانة سأله الناس حتى دنت به نافته من شجرة فتشبكت
بردائه حتى نزعته عن ظهره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ردوا علي رداءى اتخافون الا افسم بينكم ما اجاء الله عليكم والذى
نفسى بيده لو اجاء الله عليكم مثل سمر تهامة نعماً لفسمته
بينكم ثم لا تجدونى بخيلاً ولا جباناً ولا كذاباً قال فلما نزل النبي
صلى الله عليه وسلم قام فى الناس فقال ردوا الخائط والمخيط فان
الغلول عار ونار وشنار على اهل يوم القيامة قال ثم تناول رسول
الله صلى الله عليه وسلم من الارض شيئاً او وبرة من بعير او ما
اشبهها ثم قال والذى نفسى بيده ما لى مما اجاء الله عليكم ولا
مثل هذه الا الخمس والخمس مردود عليكم وعن عبد الله بن عمرو
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اصاب غنيمة امر
بلاا ينادى فى الناس يجيئون بغنائمهم فيخمسها ويفسرها
فيجاء رجل بعد ذلك بنزمام من شعر فقال يا رسول الله هذا
مما كنا اصبناه من الغنيمة قال اسمعت بلاا ينادى ثلاثاً
قال نعم قال ما منعك ان تجيء به قال فاعتذر قال كمن
انت تجيء به يوم القيامة بلن اقبله منك وعن معدان بن طاحنة
عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من بارق الروح منه الجسد وهو بىء
من ثلاث دخل الجنة الكبير والغلول والدين وعن مصعب بن سعد

قال دخل عبد الله بن عمر على ابن عامر يعوده وهو مريض فقال
لا تدعو الله لي يا ابن عمر فقال انى سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا يقبل الله صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول
وكنت على البصرة يعنى بذلك ما يخفيه العمال وياخذونه بغير
(اذن ما روي) عن فيس بن ابي حازم عن عدي بن عميرة الكندي
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من استعملناه
منكم على عمل فكنتمنا منه مغيطا بما جوفه كان غلولا ياتى به
يوم القيامة قال فقام اليه رجل اسود من الانصار كانى انظر اليه
فقال يا رسول الله اقبل عنى عملك قال ومالك قال سمعتك تقول
كذا وكذا قال وانا افوله الآن من استعملناه منكم على عمل فليجى
بفليله وكثيره بما اوتي منه اخذ وما نهى عنه انتهى وعن ابي
حميد الساعدي قال استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم على
الصدقة رجلا من الاسد يقال له ابن اللتبية فلما قدم قال هذا
لكم وهذا اهدي لي قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على
المنبر فحمد الله واثنى عليه وقال ما بال عامل ابعثه فيقول هذا
لكم وهذا اهدي لي ابلاعد في بيت ابيه او في بيت امه حتى
ينظر ايهدى اليه ام لا والذي نفس محمد بيده لا ينال احدكم منها
شيئا الا جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه بغير له رغاء او بفرقة
لها خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه حتى رأينا عجري ابطه ثم قال
اللهم هل بلغت مرتين وحرم الله الغلول في سائر الاديان في
شرعنا وفي شرع من كان قبلنا وعن ابي هريرة انه قال قال رسول

الله صلى الله عليه وسلم غزى نبي من الا نبياء فقال لغومه لا
يتبعنى رجل ملك بضع امرأة وهو يريد ان يبنى بها ولما بين
ولا اخر فد بنى بنيانا ولما يرجع سفعها ولا اخر فد اشترى غنما
او خلعات وهو منتظر ولادها قال بغزا فادنى من الغرية حين صلاة
العصر او قريبا من ذلك فقال للشمس انت مأمورة وانا مأمور
اللهم احبسها علي شيئا فحبست عليه حتى فتح الله عليه قال
فجمعوا ما غنموا فاقبلت النار لتاكله فابت ان تطعمه فقال بيكم
غلول فليبايعنى من كل بئة رجل فبايعوه فلصفت يد رجل
بيده فقال بيكم الغلول فلتبايعنى فبيلتك فبايعته قال فلصق
يدرجلين او ثلاثة فقال بيكم الغلول انتم اغللتهم قال فاخرجوا له
مثل راس بفرة من ذهب قال بوضوعة بالمال وهو بالصعيد فاقبلت
النار فاكلته فلم تحل الغنائم لاحد من قبلنا ذلك بان الله رأى
ضعفنا وعجزنا بطيبها لنا وعن يحيى بن سعيد انه بلغه عن ابن
عباس انه قال ما ظهر الغلول فى قوم قط الا الفى فى قلوبهم
الرعب ولا بشا الرنى فى قوم قط الا كثر فيهم الموت ولا نقص قوم
المكيال والميزان الا قطع عنهم الرزق ولا حكم قوم بغير الحق
الا بشا فيهم الدم ولا اختر قوم بالعهد الا سلط عليهم العدو
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه مات على شعبة من نفاق
وعن ابي بكر بن عبد الله عن ابيه قال سمعت ابي وهو بحضرة
العدو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابواب

الجنة تحت ظلال السيوف فقام رجل رث الهيئة فقال يا ابا موسى انت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا قال نعم قال فارجع الى اصحابه فقال افرا عليكم السلام ثم كسر جبن سيبه بالفاء ثم مشى بسيبه الى العدو بضرب به حتى قتل وعن انس بن مالك قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بسببه عينا ينظر ما صنعت غير ابى سعيان فجاء وما فى البيت احد غيرى وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ادري استثنى بعض نسائه قال فحدثه الحديث قال فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتكلم فقال ان لنا طلبة فمن كان ظهرا حاضرا فليركب معنا فجعل رجال يستاذنونه فى ظهرانهم فى علو المدينة فقال لا الا من كان ظهرا حاضرا فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه حتى سبفوا المشركين الى بدر وجاء المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقدمن احد منكم الى شيء حتى اكون انا دونه فدنا المشركون فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فقال يقول عمير بن الحمام الانصارى يارسول الله جنة عرضها السموات والارض قال نعم قال بنح بنح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يحملك على فولك بنح بنح قال لا والله يارسول الله ارجاء ان اكون من اهلها قال فانك من اهلها قال باخرج تمرات من فريه فجعل ياكل منهن ثم قال لئن انا حييت حتىء اكل تمراتي هذه انما احيوة طويلة

قال فرمى بما كان معه من التمر ثم قاتلهم حتى قتل وعن ثابت
عن انس قال جاء ناس للنبي صلى الله عليه وسلم ان ابعث معنا
رجالا يعلمونا الفراء والسنة فبعث اليهم سبعين رجلا من
الانصار يقال لهم الفراء فيهم خالي حرام يفرءون الفراء ويتدارسون
بالليل ويتعلمون وكانوا بالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في
المسجد ويحتطبون ويبيعونه ويشترون به الطعام لاهل الصفة
والفراء فبعثهم النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فعرضوا لهم
فقتلوهم قبل ان يبلغوا المكان فقالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد
لفيناك برضينا عنك ورضيت عنا قال واتى رجل حراما خال
انس من خلعه بطعنه برمح حتى انبعذه فقال حرام بنت ورب
الكعبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا صحابه ان اخوانكم
قد قتلوا وانهم قالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لفيناك برضينا
عنك ورضيت عنا وعن ثابت قال قال انس عمى الذي سميت
به لم يشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا قال بشق
عليه قال اول مشهد شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم
فببت عنه وان ارانى الله مشهدا فيما بعد ليرى الله ما اصنع
قال جهاب ان يقول غيرها قال بشهد مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوم احد قال باستقبل سعد بن معاذ فقال له انس
يا ابا عمرو اين قال واهل لريح الجنة اجده دون احد قال فقاتل
حتى قتل قال فوجد في جسده بضع وثمانون من بين ضربة
وطعنة ورسمية قال ففالت اخته عمه الربيع بنت النضر بما

عرفت اخى الابنانه ونزلت هذه الآية رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا قال وكانوا يرون انها نزلت فيه وفي اصحابه وعن سعيان بن عمرو قال سمع جابرا يقول فقال رجل اين انا يا رسول الله ان قتلت قال في الجنة بالفى تمرات كمن في يده ثم قاتل حتى قتل وعن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع كافر وفاتله في النار ابدا وعن عبد الله بن ابى قتادة عن ابى قتادة سمعه يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال قام فيهم فذكر لهم ان الجهاد في سبيل الله والايمان بالله افضل الاعمال فقام رجل فقال يا رسول الله ارأيت ان قتلت في سبيل الله تكبر عنى خطاياي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم ان قتلت في سبيل الله وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قلت قال ارأيت ان قتلت في سبيل الله اتكبر عنى خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر الا الدين فان جبريل قال لى ذلك وعن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابا سعيد من رضى بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا وجبت له الجنة فعجب لها ابوسعيد فقال اعدها علي يا رسول الله فعمل ثم قال واخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض فقال وما هي يا رسول الله قال

اجهاد في سبيل الله اجهاد في سبيل الله وعن النعمان بن
بشير قال كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
رجل ما ابالي ان لا اعمل عملا بعد الاسلام الا ان اسقى الحجاج وقال
اخر ما ابالي ان لا اعمل عملا بعد الاسلام الا ان اعمر المسجد
الحرام وقال اخر اجهاد في سبيل الله افضل مما فلتتم فزجرهم
عمر وقال لا ترفعوا اصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه
وسلم وذكر الحديث وقال فيه فانزل الله عز وجل اجعلتم سفاية
الحجاج وعمارة المسجد الحرام كمن امن بالله واليوم الآخر وجاهد في
سبيل الله لا يستون عند الله الآية وعن انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما من نفس تموت لها عند الله خير يسرها
انها ترجع الى الدنيا ولا ان لها الدنيا وما فيها الا الشهيد يتمنى
ان يرجع فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة وعن ابي
عبد الرحمن قال سمعت ابا ايوب يقول غدوة في سبيل الله
اوروحة خير مما طلعت عليه الشمس او غربت وعن سهل بن
سعد الساعدي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لغدوة
يغدوها العبد في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها وعن انس
ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغدوة في
سبيل الله اوروحة خير من الدنيا وما فيها وعن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تضمن الله لمن خرج في
سبيله لا يخرج الا جهاد في سبيلي وايمان بي وتصديق برسلي
وهو علي ضامن ان ادخله الجنة او ارجعه الى مسكنه الذي خرج

منه نائلا ما نال من اجر او غنيمة والذي نعبس محمد بيده ما من كلم
يكلم في سبيل الله الا جاء يوم القيامة كهيئته حين كلم لونه لون دم
وريح ريح مسك والذي نعبس محمد بيده لولا ان اشفق على المسلمين
ما فعدت خلب سرية تغدو في سبيل الله ابدا ولكن لا اجد
سعة باحلمهم ولا يجدون سعة ويشق عليهم ان يتخلبوا عنى
والذى نعبس محمد بيده لوددت ان اغزو في سبيل الله باقتل ثم
اغزو باقتل ثم اغزو باقتل وعن ابى مسعود الانصارى قال جاء رجل
بنافة مخطومة فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لك بها يوم القيامة سبع مائة نافة كلها مخطومة
ومن ابى اسحاق عن البراء قال جاء رجل من بنى اللنبيت قبيل
من الانصار فقال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم
تقدم بفاتل حتى قتل فقال النبي صلى الله عليه وسلم عمل
هذا يسيرا واجر كثيرا وعن عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون
الغنيمة الا تعجلوا ثلثي اجرهم من الآخرة ويبقى لهم الثلث
وان لم يصيبوا غنيمة تم لهم اجرهم وعن عبد الله بن عمرو انه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من غازية او سرية
تغزو فتغنم وتسلم الا كانوا قد تعجلوا ثلثي اجرهم وما من غازية
او سرية تخفق وتصاب الا تم اجرهم وعن علقمة بن وقاص قال
سمعت عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما الاعمال بالنيات وانما لامرى ما نوى فمن كانت هجرته الى

الله ورسوله مهاجرة الى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها او امرأة يتزوجها مهاجرة الى ما هاجر اليه وعن ابي موسى الاشعري ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل ليذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله اعلى فهو في سبيل الله وعن ابي موسى قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة ويفاتل هية ويفاتل رياء اي ذلك في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله وعن ابي موسى ان رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم (عن المقاتل) في سبيل الله فقال الرجل يقاتل فضبا ويفاتل هية قال من قاتل (لتكون) كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله وعن ابي هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم ولا ينزليهم ولهم عذاب اليم رجل على فضل ماء بالعبادة يمنعه من ابن السبيل ورجل بايع رجلا بسلعة بعد العصر فحلب له فيها بالله لاخذها بكذا وكذا بصدفه وهو على غير ذلك ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنيا فان اعطاه منها وفي وان لم يعطه منها لم يعب وعن سليمان بن يسار قال تعرف الناس عن ابي هريرة فقال له نائل اهل الشام ايها الشيخ حدثني حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم سمعت

رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ان اول الناس يفضى يوم
القيامة عليه رجل استشهد باوتي به بعرفه نعمته بعرفها
قال بما عملت فيها قال فأتيت بيك حتى استشهدت قال
كذبت ولكنك فأتيت لان يقال جريء ففد فيل ثم امر به
بسحب على وجهه حتى الفي في النار ورجل تعلم العلم وعلمه
وفراً الفران باوتي به بعرفه نعمه بعرفها قال بما عملت فيها
قال تعلمت العلم وعلمته وفرأت الفران وعلمته قال كذبت
ولكنك تعلمت العلم ليفال عالم وفرأت الفران ليفال هو فارئ
ففد فيل ثم امر به بسحب على وجهه حتى الفي في النار ورجل
وسع الله عليه واءطاء من اصناف المال كله باوتي به بعرفه نعمه
بعرفها قال بما عملت فيها قال ما تركت من سبيل يجب ان
ينبغي فيها الا انبغت فيها لك قال كذبت ولكنك فعلت لان
يفال هو جواد ففد فيل ثم امر به بسحب على وجهه بالفي في
النار ومن خباب قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو
متوسد بردة وهو في ظل الكعبة وقد لفينا من المشركين شدة
فقلت الا تدعو الله بفعد وهو حجر وجهه بفال لقد كان من
فبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم وعصب ما
يصرفه ذلك عن دينه ويوضع الميشار على معرق راسه فيشق
بأثنين ما يصرفه ذلك عن دينه وليتمن الله هذا الامر حتى
يسير الراكب من صنعاء الى حضرموت ما يخاف الا الله وعن
عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن صهيب ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال كان ملك فيمن كان فيلكم وكان له ساحر فلما كبر
قال انى فد كبرت فابعث الي فلما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما
يعلمه فكان هى طريقه اذا سلك راهب ففعد اليه وسمع كلامه
فاجبه فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وفعد اليه فاذا اتى الساحر
ضربه فشكى ذلك الى الراهب فقال اذا خشيت الساحر فقل
حبسنى اهلى واذا خشيت اهلك فقل حبسنى الساحر بينما
هو كذلك اذا اتى على دابة عظيمة فد حبست الناس فقال اليوم
اعلم الساحر افضل ام الراهب افضل فاخذ حجرا فقال اللهم ان
كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة
حتى يمضى الناس برماها بقتلها ومضى الناس فاتى الراهب
فاخبره فقال له الراهب اي بني انت اليوم افضل منى فد بلغ
من امرى ما ارى وانك ستبتلى فان ابتليت فلا تدل علي وكان
الغلام يبرئى الاكمه والابرس ويداوى الناس سائر الادواء فسمع
جليس للملك كان فد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال ما هنا لك
اجمع ان انت شعبيتنى فقال انى لا اشعبى احدا انما يشعبى الله
فان ءامنت بالله دعوت الله بشعباك فامن بالله بشعباء الله فاتى
الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك
بصرى قال ربي قال ولكن رب غيرى قال ربي وربك فاخذه فلم
ينزل يعذبه حتى دل على الغلام فجيء بالغلام فقال له الملك اي
بني فد بلغ من سحرى ما تبرئى الاكمه والابرس وتبعل وتبعل فقال
انى لا اشعبى احدا انما يشعبى الله فاخذه فلم ينزل يعذبه حتى

دل على الراهب فجىء بالراهب ففيل له ارجع عن دينك فابى فدعا
بالميشار فوضع الميشار في معرق راسه فشفه حتى وقع شفاة ثم
جىء بجليس الملك ففيل له ارجع عن دينك فابى فوضع الميشار
في معرق راسه فشفه حتى وقع شفاة ثم جىء بالغلام ففيل له
ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نجر من اصحابه فقال اذهبوا به الى
جبل كذا وكذا فاصعدوا به الى جبل فاذا بلغت ذروته فان رجع عن
دينه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الى الجبل فقال اللهم
اكفنيهم بما شئت فرجب بهم الى الجبل فسقطوا وجاء يمشى الى
الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى
نجر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في فرفورة فتوسطوا به
الى البحر فان رجع عن دينه والا فاذبحوه فذهبوا به فقال اللهم
اكفنيهم بما شئت فانكبت بهم السبعينة فغرفوا وجاء يمشى
الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك فقال كفانيهم الله فقال
للملك انك لست يقاتلي حتى تفعل ما امرى به قال وما هو قال
تجمع الناس في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهمي
من كنانتي ثم ضع السهم في كبد الفوس ثم قل بسم الله رب
الغلام ثم ارمني فانك اذا فعلت ذلك فقتلتني فجمع الناس في
صعيد واحد وصلبه على جذع ثم اخذ سهمي من كنانته فوضع
السهم في كبد الفوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوضع (١)

(١) لعله فوقع

السهم في صدفة بوضع يده في صدفة في موضع السهم فمات فقال
الناس ما منا برب الغلام ما منا برب الغلام ما منا برب الغلام ما وتي الملك
ف قيل له ارأيت ما كنت تحذر فد والله نزل بك حذرك فد ما من
الناس فامر بالاخذود باهواة السكك فحدث واضرم النيران وقال من
لم يرجع عن دينه فاجوه فيها او قيل له افتحم فمعلوا حتى جاءت
امراة وسعها صبي لها فتفاعست ان تقع فيها فقال لها الغلام
يا امه اصبرى فانك على الحق وعن جابر بن عبد الله انه قال
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة ذات الرفاع
فاصاب امراة رجل من المشركين فحلب الا انتهى حتى اهريق
دما في اصحاب محمد فخرج يتبع اثر النبي صلى الله عليه وسلم
فنزل النبي صلى الله عليه وسلم منزلا فقال الرجل يكلونا بانتدب
رجل من المهاجرين ورجل من الانصار فقال كونا بعم الشعب
فلما خرج الرجلان الى عم الشعب اضطجع المهاجر وفام الانصاري
يصلى واتى الرجل فلما رأى شخصه عرف انه زينة للفوم فرماه
بسهم بوضعه فيه حتى رماه بثلاثة اسهم ثم ركع وسجد ثم انبه
صاحبه فلما عرف انهم قد نذروا (به هرب) ولما رأى المهاجر ما
بالانصاري قال سبحان الله الا انبهتني اول ما رمى قال كنت في
سورة افراها فلم احب ان افطعها وعن يحيى بن سعيد انه قال
لما كان يوم احد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ياتني
بخبير سعد بن الربيع فقال رجل انا يا رسول الله فذهب الرجل
يطوب بين الفتلى فقال له سعد بن الربيع ما شانك فقال الرجل

بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم لآتيه بخبرك قال فإذهب
إليه بافرة منى السلام واخبره انى فد طعنت اثنتي عشرة طعنة
وانى فد انعدت مغالى واخبرفومك انهم لا عذر لهم عند الله ان
قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وواحد منهم حي وعن
جابر بن عبد الله انه قال سرننا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان فوت كل رجل منا فى كل يوم تمرة فكان يمصها ثم
يصرها فى ثوبه وكنا نختبب بنفسينا وناكل حتى فرحت اشدافنا
فافسم اخطيها رجل منا يوما فانطلقنا به ننعشه فشهدنا له
انه لم يعطها فقام باخذها وعن ابى الربير عن جابر قال بعثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر علينا ابا عبيدة تتلقى غيرا
لفريش وزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيرة فكان ابو عبيدة
يعطينا تمرة تمرة قال فقلت كيف كنتم تصنعون بها قال نمصها
كما يمص الصبي ثم نشرب عليها من الماء فتكعينا يومنا الى الليل
وكنا نضرب بعصينا الخبط ثم نبله بالماء فناكله وعن سليمان بن
حبيب قال سمعت ابا امامة يقول لقد فتح البتوح قوم ما كان
حلية سيوفهم الذهب ولا البضة انما كان حليتهم العلابى
والآنك والمديد

كمل بحمد الله وحسن عونه
وصلى الله على محمد وعاله الطاهرين وسلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب في ان الخمر داء وليس فيها شفاء

وعن طارق ابن سويد اجمعى انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الخمر فيها او كفرة ان يصنعها فقال انما اصنعها للدواء فقال انه ليس بدواء ولكنه داء

باب في ان الله لعن شارب الخمر وذكر ما اعد له من الذل والهوان واليم العذاب

وعن عبد الله بن عمر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله الخمر وشاربها وسافيتها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في شارب الخمر لا يشربها حين يشربها وهو مومن وعن ابي هريرة قال علمت ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم كان يصوم فتحننت فطرة بنبيذ صنعته في دباء ثم اتيته به فاذا هو ينشر فقال اضرب بهذا الحائط فان هذا شراب من لا يومن بالله واليوم الآخر وعن ابن الديلمي انه ركب يطلب عبد الله بن عمرو بن العاصي قال ابن الديلمي بدخلت عليه فقلت له هل سمعت يا عبد الله بن عمرو رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر شان الخمر بشيء فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قل لا يشرب الخمر رجل من امتي فيقبل الله منه صلاة اربعين يوما وعن ابن عمر قال من شرب الخمر فلم ينتشر لم تقبل له صلاة ما دام في جوفه او عروفه منها شيء وان مات مات كافرا وان انتشى لم تقبل له صلاة اربعين يوما وان مات فيها مات كافرا وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر جعلها في بطنه لم تقبل منه صلاة سبعا وان مات فيها مات كافرا وقال محمد بن ادم ان مات فيهن مات كافرا وان ذهب عقله عن شيء من العرائض لم تقبل منه صلاة اربعين يوما وعن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن ابيه قال سمعت عثمان يقول اجتنبوا الخمر فانه والله لا يجتمع والايمان ابدا الا اوشك احدهما ان يخرج صاحبه وعن ابي بردة بن ابي موسى عن ابيه انه كان يقول ما ابالي شربت الخمر او عبت هذه السارية من دون الله وعن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمن خمر وعن ابي وائل

عن مسروق قال الفاضى اذا اكل الهدية فغد اكل السحت واذا
قبل الرشوة فغد بلغت به الكبر وقال مسروق من شرب الخمر
فغد كعب وكعبه ان ليست له صلاة وعن عبد الله بن الديلمى
قال دخلت على عبد الله بن عمرو بن العاصى وهو فى حائط له
بالطائف وهو مخاصر فتى من فريش يترن ذلك البتى بشرب خمر
فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر
شربة لم تقبل له توبة اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه
فان عاد كان حقا على الله ان يسقيه من طينة الخبال يوم القيامة
وعن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
شرب الخمر ثم لم يتب منها حرمها فى الآخرة وعن فيس بن هنان
فان سألت ابن عباس فقلت ان لى جريرة انتبذ فيها حتى اذا
غلا وسكن شربته فمال منذ كم هذا شرابك قال منذ
عشرين سنة قال طال ما روت عروفك من الخبث وعن جابر ان
رجلا قدم من جيشان وجيشان من اليمن فسأل النبي صلى الله
عليه وسلم عن شراب يشربونه بارضهم من الذرة يقال له المنز فقال
له النبي صلى الله عليه وسلم او مسكر هو قال نعم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام ان على الله عهدا لمن يشرب
المسكر ان يسقيه من طينة الخبال قالوا يارسول الله وما طينة
الخبال قال عرق اهل النار او قال عصارة اهل النار وعن مصعب بن سعد
قال كان لسعد كروم واعناب كثيرة وكان له فيها امين فحملت عنبا
كثيرا فكتب اليه انى اخاب على الاعناب الضيعة بان رأيت ان اعصره

عصرته فكتب اليه سعد اذا جاءك كتابي هذا فاعتزل بوالله لا
اثمنك على شيء بعدة ابدا فعزله عن ضيعته وعن انس بن مالك
انه قال كنت اسقى ابا عبيدة بن الجراح و ابا طلحة الانصاري و ابي
ابن كعب شرابا من بضيخ وتمر فاتاهم اات فقال لهم ان الخمر
قد حرمت فقال ابوطاحه يا انس فم الى هذه الجرار فاكسرها قال
انس ففمت الى مهراس لنا فضربتها باسبعله حتى تكسرت
وعن عبد الله بن عمر ان رجلا من اهل العراق سألوه عن الخمر
فقال عبد الله بن عمر انى اشهد الله عليكم وملائكته ومن
يسمع من ايجن والانس انى لآسركم ان تبيعوها ولا تتباعوها
ولا تعصروها ولا تسفوها بانها رجسن من عمل الشيطان

باب فى تحريم الخمر بالكتاب والسنة واجماع الصحابة

وعن عمر بن الخطاب انه قال لما نزل تحريم الخمر قال عمر اللهم
بين لنا فى الخمر بيانا شافيا وذكر الحديث قال فلما نزلت الآية
التى فى المائدة وهي قوله تعالى يا ايها الذين ءامنوا انما
الخمر والميسر الى قوله جهل انتم منتهون دعى عمر ففرثت
عليه فلما بلغ جهل انتم منتهون قال عمر انتهيينا انتهيينا
والتحريم فيها من وجوه منها قوله تعالى انما الخمر والميسر
والانصاب والازلام رجس اخبر تبارك وتعالى انه رجس والرجس

محرم قال الله تبارك وتعالى فل لا اجد فيما اوحى الي محرم ما على
طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسبوحا او لحم خنزير فانه
رجس الآية وقوله تعالى من عمل الشيطان وعمل الشيطان يحرم
اتباعه اذ فيه طاعة الشيطان وطاعة الشيطان محرمة قال الله تبارك
وتعالى لا تتبعوا خطوات الشيطان انه لكم عدو مبين انما يامرکم
بالسوء والعجشاء وان تقولوا على الله ما لا تعلمون والبواحش والقول
في الدين بغير علم محرم قال الله تبارك وتعالى فل انما حرم ربي
البواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغي بغير الحق الا وكل
ما يودي الى هذا فهو محرم وقوله باجتنبوه وهذا من الله امر
بالاجتناب وطاعة الله ورسوله واجبة قال الله تبارك وتعالى وما
كان لمومن ولا مومنة اذا فضى الله ورسوله امرا ان تكون لهم الخيرة
من امرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضللا سبينا وقوله
لعلکم تبايحون اوجب لهم العلاج باجتنابه اذ فيه طاعة الله
ورسوله قال الله تبارك وتعالى انما كان قول المومنين اذا دعوا الى
الله ورسوله ليحكم بينهم ان يقولوا سمعنا واطعنا واولئك هم
المبايحون بضد العلاج الخسران والخسران في معصية الله ونقض
عهوده قال الله تبارك وتعالى ان الذين ينفضون عهد الله من
بعد ميثاقه ويفطعون ما اسر الله به ان يوصل ويفسدون في
الارض اولئك هم الخاسرون وجملة الامر ان العلاج كله في باب
التفوى قال الله تبارك وتعالى واتقوا الله لعلکم تبايحون وشرب
الخمر مناب للتفوى وقوله انما يريد الشيطان ان يوقع بينکم

العداوة والبغضاء في الخمر والميسر وكل ما يوقع العداوة والبغضاء بين المسلمين حرام باجماع الامة قال الله تبارك وتعالى انما المؤمنون اخوة باصاحوا بين اخويكم امر باصلاح ذات البين فقال واتقوا الله واصاحوا ذات بينكم وقال لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس والعداوة والبغضاء تمنع من ذلك وما يمنع المرء من الواجب فهو محرم والاخبار الصحاح الواردة في هذا كثيرة منها ان انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى يحب بحارة او قال لا خيه ما يحب لنفسه وروى ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من لا يامن جارة بوائفه وامر الله تعالى بردع المعتدين. وحرم القتال بين المؤمنين فقال تبارك وتعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا باصاحوا بينهما الآية وروى ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا او لا ادلكم على شيء اذا جعلتموه تحاببتم اوشروا السلام بينكم اوجب الله المحبة بين المؤمنين وحرم بينهما العداوة والبغضاء وكل ما يوقع العداوة والبغضاء بين المؤمنين فهو محرم ايضا وعن عبد الله بن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سباب المسلم فسوق وقتاله كفر وعن عبد الله ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في حجة الوداع ويحكم او قال ويلكم لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم

رفاب بعض وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا التفتى
المسلمان بسبيعيهما بالقاتل والمفتول فى النار وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لاتباغضوا ولا تحاسدوا ولا تقاتلوا ولا تباغضوا
وتكونوا عباد الله اخوانا والاخبار الواردة فى تحريم العداوة والبغضاء
على الدنيا كثيرة وانما يجب المحب فى الله والبغض فى الله
لا لغير ذلك وعن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
افضل الاعمال المحب فى الله والبغض فى الله وفوله تعالى ويصدقكم
عن ذكر الله وكل ما يودى الى ترك حق الله ويصد عن ذكر الله
فهو حرام قال الله تبارك وتعالى استحوذ عليهم الشيطان فانساهم
ذكر الله اولئك حزب الشيطان الا ان حزب الشيطان هم الخاسرون
والخاسر من خسر دينه بتضييع دينه قال الله تبارك وتعالى فل
ان الخاسرين الذين خسروا انفسهم واهليهم يوم القيامة الا
ذلك هو الخسران المبين وقال خسر الدنيا والآخرة خسر الآخرة
بتضييع دينه وخسر الدنيا بخروجه منها بئلام الموت وسكراته
وتركه ما خوله الله منها وراء ظهره خرج من الدنيا بغير شيء
الى الآخرة بغير شيء من عمل صالح بخسرها بذلك وقال تعالى
فزين لهم الشيطان اعمالهم فصدتهم عن السبيل بهم لا يهتدون
وقال انهم اتخذوا الشياطين اولياء من دون الله وامر الله تعالى
بذكرة على كل حال فقال واذكروا الله لعلكم تتقون وقال واذكر
ربك فى نفسك تضرعا وخيبة ودون الجهر من القول بالغدو
والأصل ولا تكن من الغابلين وكل ما يصد عن ذكر الله الذى هو

أفضل الأعمال فهو حرام قال أبو الدرداء ألا أخبركم بخير عمالكم
وارفعها في درجاتكم وازكأها عند مليكم وخير لكم من إعطاء
الذهب والورق وخير لكم من أن تلفوا عدوكم فتضربوا أعناقهم
ويضربوا أعناقكم قالوا بلى قال ذكر الله وقال أبو عبد الرحمن معاذ
ابن جبل ما عمل ابن آدم من عمل أنجى له من عذاب الله من
ذكر الله وعن عائشة أنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يذكر الله على كل أحيانه وفوله عن الصلاة (أخبر) تبارك
وتعالى أن الخمر تحول بينه وبين الصلاة وتصدده عنها وكل ما
يؤدي إلى تضييع الصلاة وتركها مجرمه عظيم عند الله قال الله تبارك
وتعالى أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا وعن
عبد الله بن بريدة عن أبيه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه
وسلم إن العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر
وعن جابر بن عبد الله أنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول إن بين الرجل وبين الشرك ترك الصلاة وعن أبي فلابة
أن أبا المايح حدثه قال كنا مع بريدة في يوم ذي غيم فقال بكروا
بالصلاة فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك صلاة العصر
فقد حبط عمله وعن يحيى بن سعيد أنه قال بلغني أن أول
ما ينظر فيه من عمل العبد الصلاة فإن قبلت منه نظر فيما بقي
من عمله وإن لم تقبل منه لم ينظر في شيء من عمله وقال
مسروق من شرب الخمر فقد كفر وكفرة إن ليست له صلاة وعن
المسور بن مخرمة أنه دخل على عمر بن الخطاب بعد أن صلى

الصبح من الليلة التي طعن فيها فاوفظ عمر بفيل له الصلاة لصلاة
الصبح فقال عمر نعم ولا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة فصلى عمر
وجرحه يشعب دما وعن عبد الله بن شفيق العفيلي انه قال كان
اصحاب محمد لا يرون شيئا من الاعمال تركه كبر غير الصلاة وعلق
الله الاخوة في الدين بشرطين اقام الصلاة وايتاء الزكاة فقال
تبارك وتعالى فان تابوا وافاموا الصلاة وءاتوا الزكاة فمخلو سبيلهم
وقال تبارك وتعالى فان تابوا وافاموا الصلاة وءاتوا الزكاة فمخوانكم
في الدين وروي عن عبد الله بن عمر في صحيح مسلم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اقاتل الناس حتى
يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويفيموا الصلاة
ويؤتوا الزكاة فاذا جعلوه عصما منى دماءهم واموالهم وحسابهم
على الله وعن ابي هريرة انه قال لما توفي رسول الله صلى الله
عليه وسلم واستخلف ابوبكر رضى الله عنه بعدة وكبر من كبر
من العرب قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه لابي بكر كيف
تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان
اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد
عصم منى ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله فقال ابوبكر
والله لا فاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله
لو منعوني عقالا كانوا يودونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
لفاتلتهم على منعه فقال عمر بن الخطاب بوالله ما هو الا ان
رأيت الله فد شرم صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق وارتاب

ما يودى الى زوال العفل والكبر والعجور شديد والخمر يودى الى ذلك وقوله جهل انتم منتهون تفرير في معنى الزجر ولما جهلهمه عمر قال انتهيينا انتهيينا وعن انس بن مالك ان نبرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يشربون في بيت ابي طلحة حتى جاءهم آت فقال لهم ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة يا انس قم الى هذه ابجرار فاكسرهما وذكر الحديث وقال فيه بما راجعوهما ولا سألوا عنها بعد خبر الرجل وعن ابن عباس انه قال اهدى رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوية خمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اما علمت ان الله حرمها قال لا بسارة رجل الى جنبه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم بم ساررتك فقال امرته ان يبيعهها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الذي جرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل المرادتين حتى ذهب ما فيهما

باب في معرفة الخمر المجمع على تحريمه المنزل في الكتاب

وعن انس بن مالك انه قال لقد انزل الله الآية التي حرم فيها الخمر وما بالمدينة شراب يشرب الا من تمر وعن ابي هريرة انه قال الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنبة وعن النعمان بن بشير انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من العنب

خمر وان من التمر خمر وان من العسل خمر وان من البر خمر وان
من الشعير خمر وعن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سئل عن البتع فقال كل شراب اسكر حرام وعن ديلم الحميري انه
سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شراب يتخذ من الفمغ
فقال هل يسكر قلت نعم قال باجتنبوه قال قلت فان الناس
غير تاركيه قال فان لم يتركوه فاقتلوهم وعن ابي موسى الاشعري
انه قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم انا ومعاذ بن جبل
الى اليمن فقلت يا رسول الله ان شرابا يصنع بارضنا يقال له الخمر
من الشعير وشرابا يقال له البتع من العسل فقال كل مسكر
حرام وعن جابر بن عبد الله ان رجلا قدم من جيشان وجيشان
من اليمن فسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب يشربونه
بارضهم من الذرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم او مسكر
هو قال نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر
حرام

باب في تسمية ما يتخذ من الفمغ والشعير خمر
وتحريم فليله وكثيره وانعقاد الاجاع على ذلك

وقال ابو موسى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من
العنب خمر وان من التمر خمر وان من العسل خمر وان من

البر خمرا وان من الشعير خمرا وعنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال واني انهاكم عن كل مسكر وعن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ومن مات وهو يشرب الخمر يدمنها لم يشربها في الآخرة وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل مخمر خمر وكل مسكر حرام ومن شرب مسكرا الجس صلاته اربعين صباحا فان تاب تاب الله عليه فان عاد الرابعة كان حفا على الله ان يسفيه من طينة الخبال فيل وما طينة الخبال يارسول الله قال صديق اهل النار ومن سفاه صغيرا لا يعرف حلاله من حرامه كان حفا على الله ان يسفيه من طينة الخبال وعن ابي بردة ابن ابي موسى قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن شراب من العسل فقال ذلك البتع فلت وينبذون من الشعير والذرة قال ذلك المترثم قال اخبر فومك ان كل مسكر حرام وعن ام سلمة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومبتر وعن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اسكر كثيرة بفليله حرام وعن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مسكر حرام وما اسكر منه العوق بملء الكعب منه حرام وعن عمر قال نزل تحريم الخمر يوم نزل وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والمخنطة والشعير والمخمر ما خامر العفل

باب في ارافته وكسر الاواني وتحريم الانتجاع به ونجاسته

وعن انس بن مالك ان ابا طاحنة سأل النبي صلى الله عليه
وسلم عن ايتام ورثوا خمرًا قال اهرفها قال اولا اجعلها خلا قال
لا وعن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الخمر
تتخذ خلا قال لا وفي حديث ابن عباس بفتح الرجل المترادتين
حتى ذهب ما بينهما وفي حديث انس فممت الى مهرايس لنا
بضربتها باسبعه حتى تكسرت وفي حديث ابي هريرة قال
اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنبيذ فاذا هو ينش فقال
اضرب بهذا الحائط فان هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم الآخر
وما نفل من الصحابة في الزجر عنه والتغليظ كثير وعن عبد الله بن
عمر ان رجلا من اهل العراق سأله عن الخمر فقال عبد الله بن
عمر اني اشهد الله عليكم وملائكته ومن يسمع من اجن والانس
اني لا امركم ان تبيعوها ولا تبتاعوها ولا تعصروها ولا تسفوها فانها
رجس من عمل الشيطان وعن يحيى النخعي قال سأل قوم ابن
عباس عن بيع الخمر وشرائها والتجارة فيها فقال اسلمون انتم
فالوا نعم قال فانه لا يصاح بيعها ولا التجارة فيها وعن ابي هريرة
قال اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به بفدحين
من خمر ولبن فنظر اليهما فاخذ اللبن فقال له جبريل الحمد

الله الذي هداى للبطرة لواخذت الخمر فوت امتك وعن ابي بكر
ابن عبد الرحمن بن الحارث عن ابيه قال سمعت عثمان يقول
اجتنبوا الخمر فانها ام الخبائث وذكر انه كان رجل ممن كان فيكم
يتعبد وانه دعي الى الزنا وقتل النعس وشرب الخمر بشرب الخمر
فلما شربها زنى وقتل النعس هي مفتاح البولحش وجميع الفبائح
والآثام وعن عثمان ايضا انه قال باجتنبوا الخمر فانه والله لا تجتمع
والايمان ابدا الا اوشك احدهما ان يخرج صاحبه وقال ابن عمر من
شرب الخمر فلم ينتش لم تقبل له صلاة ما دام في جوفه او عزوفه
منها شيء وان مات مات كافرا وعن الحسن بن يحيى عن الضحاک
قال من مات سدمنا للخمر نضح وجهه بالحميم حين يعارق الدنيا

كمل الاملاء بحمد الله وحسن فونه
وصلى الله على محمد وواله وسلم وشرب

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

کتاب الجهاد

التبرغیب فی الجهاد

وعن ابی هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل
الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الا الجهاد في سبيله
وتصديق كلماته ان يدخله الجنة او يردده الى مسكنه الذي خرج
منه مع ما نال من اجر او غنيمة وعن عطاء بن يسار انه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اخبركم بخير الناس منزلة
رجل آخذ بعنان فرسه يجاهد في سبيل الله الا اخبركم بخير
الناس منزلة بعده رجل معتزل في غنيمة يفيم الصلاة ويوتى
الزكاة ويعبد الله لا يشرى به شيئا وعن ابی هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال مثل المجاهد في سبيل الله كمثل
الصائم الفائم الدائم الذي لا يعتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع
وعن ابی هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لولا ان
اشق على امتي لاحببت ان لا اتخلف عن سرية تخرج في سبيل

الله ولكن لا اجد ما احملهم عليه ولا يجدون ما يتحملون عليه
فيخرجون ويشق عليهم ان يتخلعوا بعدى فوددت انى اقاتل
فى سبيل الله باقتل ثم احيا باقتل ثم احيا باقتل وعن ابى
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تضمن الله لمن
خرج فى سبيله لا يخرج من بيته الا جهاد فى سبيلى وايمان
بى وتصديق برسلى وهو على ضامن ان ادخله الجنة او ارجعه الى
مسكنه الذى خرج منه نائلا مانالا من اجر او غنيمة والذى
نفس محمد بيده ما من كلم يكلم فى سبيل الله الا جاء يوم القيامة
كهيشته حين كلم لونه لون دم وزيجحه ريح مسك والذى نفس
محمد بيده لولا ان يشق على المسلمين ما فعدت خلف سرية تغزو
فى سبيل الله ابدوا لكن لا اجد سعة باحملهم ولا يجدون سعة
ويشق عليهم ان يتخلعوا عنى والذى نفس محمد بيده لوددت انى
اغزو فى سبيل الله باقتل ثم اغزو باقتل ثم اغزو باقتل وعن ابى
هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
دنى على عمل يعدل الجهاد قال لا اجدة قال هل تستطيع اذا خرج
المجاهد ان تدخل مسجدي فتقوم ولا تعتر وتصوم ولا تبطر قال
ومن يستطيع ذلك قال ابو هريرة ان برس المجاهد ليستن فى طوله
فيكتب له حسنات وعن ابى هريرة قال قيل يا رسول الله ما
يعدل الجهاد قال انكم لا تستطيعونه فرددوا عليه مرتين او ثلاثا
كل ذلك يقول لا تستطيعونه فقال فى الثالثة مثل المجاهد فى
سبيل الله مثل الصائم الفائم الذى لا يعتر من صلاة ولا صيام

حتى يرجع المجاهد في سبيل الله وعن ابي سعيد قال فيل
يارسول الله اي الناس افضل فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مومن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله فالوا ثم من قال
مومن في شعب من الشعاب يتقى الله ويدع الناس من شره
وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله
عز وجل المجاهد في سبيل الله علي ضامن ان قبضته او رثته
اجنة وان رجعت رجعت باجر وفنيمة وعن انس وسهل بن
سعد فال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغدوة في سبيل
الله او روحة خير من الدنيا وما فيها وعن ابي ايوب قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة في سبيل الله او روحة
خير مما طلعت عليه الشمس او غربت وعن الحسن قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم غدوة او روحة في سبيل الله
خير من الدنيا وما فيها ولوفوب احدكم في الصب خير من
عبادة رجل ستين سنة وعن ابن عباس قال بعث النبي صلى الله
عليه وسلم عبد الله بن رواحة في سرية جوافق ذلك يوم الجمعة
فغدا اصحابه فقال اتخلف باصلي مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم اخفهم فلما صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم راء
فقال له ما منعك ان تغدو مع اصحابك قال اردت ان اصلي معك
ثم اخفهم فقال لو انبغت ما في الارض جميعا ما ادركت فضل
غدوتهم وعن ابي هريرة قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بسرية تخرج فقالوا يارسول الله اتخرج الليلة ام تمكث حتى

تصبح قال اولا تحبون ان تبیتوا فی خراب من خراب الجنة والخراب
المحذوق وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لغاب
فوسين في الجنة خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب وقال لغدوة
او روحة في سبيل الله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب
وعن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رباط
يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها وموضع سوط احدكم
في الجنة خير من الدنيا وما عليها ولروحة يروحها العبد في سبيل
الله او غدوة خير من الدنيا وما عليها وعن محمد بن المنكدر قال مر
سلمان بشر حبيبل بن السمط وهو في مرابط له وقد شق عليه
وعلى اصحابه وقال الا احديثك يا ابن السمط بحديث سمعته من
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بلى قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم في سبيل الله افضل وربما
قال خير من صيام شهر وقيامه ومن مات فيه وفي فتنة الفجر
ونمي له عمله الى يوم القيامة وعن سلمان قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه
وان مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله واجري عليه رزقه
وامن العتبان وعن ابي صالح مولى عثمان بن عفان قال سمعت عثمان
وهو على المنبر يقول اني كتبتكم حديثا سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم كراهة تعرفكم عنى ثم بدا لي ان احديثكم
وليختار امرؤ لنفسه ما بدا له سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول رباط يوم في سبيل الله خير من الف يوم فيما سواه من

المنازل وعن ابي هريرة قال مر رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بشعب فيه عيينة من ماء عذب فامجبتته لطيبها فقال لو اعتزلت الناس في هذا الشعب ولن افعل حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تفعل فان مقام احدكم في سبيل الله افضل من صلاته في بيته سبعين عاما الا تحبون ان يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة افروا في سبيل الله من قاتل في سبيل الله فوافى ناقة وجبت له الجنة وعن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا ابا سعيد من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا وجبت له الجنة فعجب لها ابو سعيد فقال اعداها علي يا رسول الله فبعل ثم قال واخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والارض قال وما هي يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في سبيل الله وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آمن بالله وبرسوله واقام الصلاة وصام رمضان كان حقا على الله ان يدخله الجنة جاهد في سبيل الله او جلس في ارضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله ابلنا نبشر الناس قال ان في الجنة مائة درجة اعداها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والارض فاذا سألتم الله بسألوه العرذوس فانه اوسط الجنة واعلى الجنة وجوفه عرش الرحمن ومنه تخرج انهار الجنة وعن سلمان قال اذا كان الرجل في سبيل الله فارعده قلبه من الخوف

تحاتت خطاياها كما يتحات عذق النخلة وعن عبد الله بن مسعود
قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلت يارسول الله
اي العمل افضل قال الصلاة على ميقاتها قال فلت ثم اي قال بر
الوالدين فلت ثم اي قال ابجهاد في سبيل الله فسكت عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استزدته لزدني وعن معاذ بن
جبل قال اقبلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة
تبوك فقلت يارسول الله اخبرني فقال اما ذروته باجهاد في
سبيل الله يعنى ذروة الاسلام وعن ابى هريرة قال سئل رسول
الله صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل او اي الاعمال خير
قال ايمان بالله ورسوله فيل ثم اي شيء قال ابجهاد سنام العمل
فيل ثم اي شيء يارسول الله قال ثم حج مبرور وعن ابى سعيد
يرفع الحديث قال ثلاثة يضحك الله اليهم الرجل اذا قام من الليل
يصلى والنوم اذا صبوا في الصلاة والنوم اذا صبوا في قتال العدو
وعن واصل بن السائب الرفاشي قال سألتني عطاء بن ابى رباح اي
دابة عليك مكتوبة قال فلت برس قال تلك الغاية الفصوى من
الاجر ثم ذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ادلكم
على احب عباد الله الى الله بعد النبيين والصديقين والشهداء
عبد مؤمن معتقل رحمه على فرسه يميل به النعاس يمينا
وشمالا في سبيل الله يستغفر الرحمن ويلعن الشيطان قال
وتفتح ابواب السماء فيقول الله لملائكته انظروا الى عبدى قال
فيستغفرون له ثم قرأ ان الله اشترى من المؤمنين انفسهم

واموالهم بان لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله الى اخر الآية
وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ياتي
على الناس زمان يكون خير الناس فيه منزلة من اخذ بعنان
فرسه في سبيل الله كلما سمع بهيعة استوى على متنه ثم
يطلب الموت مظانه ورجل في شعب من هذه الشعاب يقيم
الصلاة ويوتى الزكاة ويدع الناس الامن خير وعن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير ما عاش الناس له رجل
ممسك بعنان فرسه في سبيل الله كلما سمع هيعة او بزعة طار
على متن فرسه بالتمس الموت والقتل في مظانه او رجل في
شعب من هذه الشعاب او بطن واد من هذه الاودية في غنيمة
له يقيم الصلاة ويوتى الزكاة ويعبد الله حتى ياتيهِ اليقين
ليس من الناس الا في خير وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ان
اعطي رضي وان لم يعط سخط تعس وانتكس واذا شيك فلا
انتفش طوبى لعبد اخذ بعنان فرسه في سبيل الله اشعث
راسه مغبرة قدماء ان كان في الحراسة كان في الحراسة وان كان
في السافة كان في السافة ان استاذن لم يؤذن له وان شبع لم
يشبع وعن معاوية بن فرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان لكل امة رهبانية ورهبانية هذه الامة الجهاد في سبيل
الله وعن ابي امامة ان رجلا قال يا رسول الله ائذن لي بالسياحة
قال النبي صلى الله عليه وسلم ان سياحة امتي الجهاد في

سبيل الله وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
انبتكم بليلة هي افضل من ليلة الفدر حارس حرس في سبيل
الله في ارض خوب لعله لا يرجع الى اهله وعن عثمان قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حرس ليلة في سبيل الله
افضل من الب ليلة يفام ليلها ويصام نهارها وعن ابي ريحانة يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حرمست عين على
النار سهرت في سبيل الله وعن ابن عباس قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول عينان لا تمسهما النار عين بكت
من خشية الله وعين باتت تحرس في سبيل الله وعن ابي ريحانة
قال فنونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم باصابنا برد ليلة
فلقد رأيت الرجل يحجر الحجرة ثم يدخل فيها ويضع ثرسه عليه
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يحرسنا الليلة فبال
رجل من الانصار انا فبال ممن انت بانتسب له فدعا له بخير
ثم قال من يحرسنا الليلة فقلت انا فبال من انت فقلت ابو
ريحانة فدعا لي بدون مادا للانصاري ثم قال حرمست النار على
ثلاثة اعين عين سهرت في سبيل الله وعين بكت او سمعت من
خشية الله وسكت محمد بن سمي عن الثالثة لم يذكرها وعن ابي
علي الجهنى عن ابي ريحانة قال خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في غزوة فسمعتة يقول حرمست النار على عين سمعت
من خشية الله وحرمست النار على عين سهرت في سبيل الله
ونسيت الثالثة وسمعت بعد انه قال حرمست النار على عين

فضت عن محارم الله وعن سهل بن الحنظلية انهم ساروا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فاطنبوا السير حتى كان عشية فحضرت الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رجل فارس فقال يا رسول الله انى انطلقت بين ايديكم حتى طلعت على جبل كذا وكذا فاذا انا بهوازن على بكرة ابيهم بظعنهم ونعمهم وشائمهم اجتمعوا الى حنين فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال تلك غنيمة المسلمين فدا ان شاء الله ثم قال من يحرسنا الليلة قال انس بن ابى مرثد الغنوي انا يا رسول الله قال بارك بركب فرسا له فجاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقبل هذا الشعب حتى تكون فى اعلاه ولا تغرن من قبلك الليلة فلما اصبحنا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى صلاة بركع ركعتين ثم قال هل احسستم بارسكم قال رجل يا رسول الله ما احسسنا بثوب بالصلاة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى يتلعت الى الشعب حتى اذا فضى صلاته وسلم قال ابشروا فقد جاءكم بارسكم فجعلنا ننظر الى خلال الشجر فى الشعب فاذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انى انطلقت حتى كنت فى اعلى هذا الشعب حيث امرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما اصبحت طلعت الشعبين كليهما فنظرت فلم ارا احدا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل نزلت الليلة قال لا امصليا او

فاضى حاجة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اوجبت
فلا عليك الا تعمل بعدها وعن ابى سعيد الخذري قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوما فى سبيل الله
بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا وفى رواية زحزحه الله
عن النار وفى رواية اربعين خريفا وفى رواية خمسين عاما وفى
رواية مائة خريف وعن ابى امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من صام يوما فى سبيل الله بعد الله وجهه عن النار مسيرة
مائة عام ركض العرس الجواد المضمهر وعن ابى امامة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من صام يوما فى سبيل الله جعل الله بينه
وبين النار خندقا كما بين السماء والارض وعن سهل بن معاذ عن
ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصلاة والصيام
والذكر يضامف على النعفة فى سبيل الله بسبعمائة ضعف وعن
يزيد بن ابى مرير قال لحفنى عباية بن رجاعة بن رابع وانا ماش
الى الجمعة فبان ابشر بان خطاى هذه فى سبيل الله سمعت
ابا عيس يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغبرت
قدماه فى سبيل الله فهما حرام على النار وعن ابى هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ياج النار رجل بكى من
خشية الله حتى يعود اللبن فى الضرع ولا يجتمع غبار فى سبيل
الله ودخان جهنم وعن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا يجتمع غبار فى سبيل الله ولا دخان جهنم فى
جوب عبد ابدا ولا يجتمع الشح والايمان فى قلب عبد ابدا وعن

ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع فبار في
 سبيل الله ودخان جهنم في وجه رجل ابدا وعن ابي هريرة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يجتمع فبار في سبيل الله
 ودخان جهنم في منخري مسلم ابدا وعن ربيعة بن زياد قال
 بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير اذ ابصر غلاما من
 فريش شابا متنحيا عن الطريق يسير فقال اليس فلانا قال بلى
 قال بادعوه قال بادعوه فقال لم تنحيت عن الطريق قال كرهت
 الغبار قال لا تنح عنه هو الذي نفس محمد بيده انه لذريرة في الجنة
 وفي رواية انه لذريرة الجنة وعن ابي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وعد الله ثلاثة الغازي والمجاهد والمعتزم وعن
 انس قال غزوة في سبيل الله افضل من عشر حجج لمن فد حج وعن
 عبد الله بن عمر يقول سبعة يعني غزوة في سبيل الله افضل
 من خمسين حجة وعن فضالة بن عبيد قال سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول انا زعيم والزعيم الحميل لمن ءامن بي
 واسلم وهاجر ببيت في ربض الجنة وببيت في وسط الجنة وانا
 زعيم لمن ءامن بي واسلم وجاهد في سبيل الله ببيت في ربض
 الجنة وببيت في وسط الجنة وببيت في اعلى غرب الجنة من جعل
 ذلك فلم يدع لتخير مطلبا ولا من الشر مهربا يموت حيث يشاء
 ان يموت وعن عمرو بن عبسة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة
 وعن عمر بن الخطاب انه قال عليكم بالحق فانه عمل صالح امر الله

بهدوا بجهاد افضل منه وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثلاثة حق على الله عز وجل عونهم المجاهد في
سبيل الله والمكاتب الذي يريد الاداء والناكح الذي يريد العفاف
وعن ابي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
عام تبوء خطب الناس وهو مسند ظهره الى راحلته فقال الا اخبركم
بمخير الناس وشر الناس ان من خير الناس رجلا عمل في سبيل
الله على ظهر فرسه او على ظهر بعيرة او على قدمه حتى ياتي به
الموت وان من شر الناس رجلا باجرا يقرأ كتاب الله لا يرمي الى
شيء منه وعن مكحول قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ان الناس قد غزوا وحبسني شيء
بدلني على عمل ياخذني بهم قال هل تستطيع فيام الليل قال
اتكعب ذلك قال هل تستطيع صيام النهار قال نعم قال فان احياك
ليلك وصيامك نهارك كنومة احدهم وعن عثمان بن ابي سودة
وتلا هذه الآية السابقون السابقون اولئك المقربون فقال هم
اولهم رواها الى المسجد واولهم خروجا في سبيل الله وعن ابي
ايوب انه اقام عن ابجهاد عاما واحدا فقرأ هذه الآية انبروا خبابا
وثغالا فغزا من عامه وقال ما رأيت في هذه الآية من رخصة وعن
انس قال اتكأ رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ابنة ماحان
قال باغبي باستيفظ وهو يتبسم قال فقالت يا رسول الله مر
ضحكت قال من اناس من امتي يغزون هذا البحر الاخضر مثلهم
مثل الملوك على الاسرة قال فقالت يا رسول الله ادع الله ان

يجعلني منهم قال فقال اللهم اجعلها منهم قال فنكبت عبادة
ابن الصامت فركبت مع ابنة قرظة فلما فعلت وفصت بها
دابتها فقتلتها فدبنت ثم وعن عبد الله بن عمرو قال لان اغزو
في البحر غزوة احب الي من ان انفق فطارا متقبلا في سبيل
الله وعن مغيرة بن شهاب قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من لم يدرك الغزوة معي فليغز في البحر فان غزوة البحر
افضل من غزوتين في البر وان شهيد البحر له اجرا شهيد
البر ان افضل الشهداء عند الله يوم القيامة اصحاب الزكوب
قالوا يا رسول الله وما اصحاب الزكوب قال قوم تكفأ بهم مراكبهم
في سبيل الله وعن عبد الله بن عمرو قال المائد في البحر غازيا
كالمتشخط في دمه شهيدا في البر وعن عبد الله بن عمرو قال
غزوة في البحر افضل من عشر غزوات في البر من جاز البحر
غازيا فكانما جاز الاودية كلها وعن عكرمة قال خرج ابن عباس غازيا
في البحر وانا معه وعن مجاهد قال لا يركب البحر الا حاج او غاز
او معتمر وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من مات ولم يغز ولم يحدث به نفسه مات على شعبة من
نفاق وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يجتمع كافر وفاتله في النار ابدا

فضل الشهادة في سبيل الله

وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لو ددت اني اقاتل في سبيل الله باقتل ثم احيا باقتل ثم احيا باقتل فكان ابو هريرة يقول ثلاثا اشهد لله وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يضحك الله الى رجلين يقتل احدهما الآخر كلاهما يدخل الجنة يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على الفاتل فيقاتل فيستشهد وعن ابي قتادة انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان قتلنت في سبيل الله صابرا محتسبا مغفلا غير مدبر ايكبر الله عنى خطاياي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فلما ادبر الرجل ناداه رسول الله صلى الله عليه وسلم اوامر به فنودي له فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف قلت باعاد عليه قوله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم نعم الا الدين كذلك قال لي جبريل وعن ابي النضر انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لشهداء احد هؤلاء اشهد عليهم فقال ابو بكر السنا يا رسول الله باخوانهم اسلمنا كما اسلموا وجاهدنا كما جاهدوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلى ولكن لا ادري ما تحدثون بعدى قال فبكى ابو بكر ثم بكى ثم قال ائنا لكاثنون بعدك وعن عبد الرحمن بن

عبد الله انه بلغه ان عمرو بن الجموح وعبد الله بن عمرو
الانصاريين ثم السلميين كانا قد حفر السيل فبرهما وكان فبرهما
مما يلي السيل وكانا في قبر واحد وهما ممن استشهد يوم احد
فحفر عنهما ليغيرا من مكانهما فوجدوا لم يتغيرا كانا ماتا بالامس
وكان احدهما قد جرح بوضع يده على جرحه (مدفن) وهو كذلك
فاميطت يده عن جرحه ثم ارسلت فرجعت كما كانت وكان بين
احد وبين يوم حفر عنهما ست واربعون سنة وعن يونس بن
ابى اسحاق عن رجال من بنى سلمة قالوا لما صرف معاوية عينه
التي تمر على قبور الشهداء فاجريت عليهما يعنى على قبر عبد الله
ابن عمرو بن حرام وعلى قبر عمرو بن الجموح فبرز قبريهما فاستصرخ
عليهما فاخر جناهما يتثنيان تثنيا كانا ماتا بالامس عليهما بردتان
قد غطي بهما على وجوههما وعلى ارجلها شيء من نبات الارض وعن
يحيى بن سعيد ان عمر بن الخطاب قال كرم المؤمن تقواه ودينه
حسبه ومروءته خلفه واجرمته (وامجن) فرائر يضعها الله حيث يشاء
فاجبان يعر عن ابيه وامه واجرىء يقاتل عن لا يثوب به الى رحله
والقتل حتب من المحتوب والشهيد من احتسب نفسه على الله
وعن زيد بن اسلم ان عمر بن الخطاب كان يقول اللهم انى اسألك
شهادة فى سبيلك ووفاة ببلد رسولك وعنه ان عمر بن الخطاب
كان يقول اللهم لا تجعل قتلى بيد رجل صلى لك سجدة واحدة
يحاجنى بها عندى يوم القيامة وعن سهل بن ابى امامة بن سهل
ابن حنيف يحدث عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه

وسلم قال من سأل الله الشهادة من قلبه صادقا بلغه الله منازل الشهداء وان مات على جراحه وعن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سأل الله القتل في سبيله صادقا من قلبه اعطاه الله اجر الشهادة وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القتل في سبيل الله يكبر كل خطيئة فقال جبريل الا الدين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الدين وعن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من نفس تموت لها عند الله خير يسرها انها ترجع الى الدنيا ولا ان لها الدنيا وما فيها الا الشهيد يتمنى ان يرجع (بيقتل) في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة وعن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما احد يدخل الجنة يحب ان يرجع الى الدنيا وان له ما على الارض من شيء غير الشهيد فانه يتمنى ان يرجع فيقتل عشر مرات لما يرى من البرامة وعن ابن ابي عميرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما هي الناس من نفس مسلمة يغبضها ربها تحب ان ترجع اليكم وان لها الدنيا وما فيها غير الشهيد ثم قال ابن ابي عميرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان اقتل في سبيل الله احب الي من ان يكون لي اهل الوبر والمدر وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتى بالرجل من اهل الجنة فيقول الله له يا ابن ادم كيف وجدت منزلك فيقول اي رب خير منزل فيقول سل وتمن فيقول اسألك ان تردني الى الدنيا فاقتل في سبيلك عشر

مرات لما يرى من فضل الشهادة وعن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لما اصيب اخوانكم باحد جعل الله
ارواحهم في اجواب طير خضر ترد انهار الجنة تاكل من ثمارها
وتاوى الى فناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا
طيب ماكلهم ومشربهم ومفيلهم قالوا من يبلغ اخواننا عنا انا
احياء في الجنة نرزق ليلا ينزهوا في الجهاد ولا ياكلوا عند الحرب
فقال الله انا ابليهم عنكم قال وانزل الله ولا تحسبن الذين قتلوا
في سبيل الله امواتا بل احياء الى اخر الآية وعن مسروق قال
سألنا ابن مسعود عن هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل
الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون فقال اما انا فد سألنا عن
ذلك ارواحهم طير خضر تسرح في الجنة في ايها شاءت ثم
تاوى الى فناديل معلقة بالعرش بينما هم كذلك اذ طلع عليهم
ربك فقال سلوني ما شئتم فقالوا يا ربنا وما ذا نسألك ونحن
نسرح في الجنة في ايها شئنا قال بينما هم كذلك اذ اطلع عليهم
ربهم اطلاعة فقال سلوني ما شئتم قالوا يا ربنا وما ذا نسألك
ونحن نسرح في الجنة في ايها شئنا قال بينما هم كذلك اذ
اطلع اليهم (١) ربك اطلاعة فقال سلوني ما شئتم فقالوا يا ربنا وما
ذا نسألك ونحن نسرح في الجنة في ايها شئنا قال فلما رأوا ان
يتركوا قالوا نسألك ان ترد ارواحنا في اجسادنا الى الدنيا حتى
نقتل في سبيلك قال فلما رماهم انهم لا يسألون الا هذا (تركهم)

(١) لعله عليهم

وعن كعب بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ارواح الشهداء في طير خضر تعلق من ثمر الجنة او شجر الجنة وعن فضالة بن عبيد يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كل ميت يختم على عمله الا الذي مات مرابطا في سبيل الله فانه ينمى له عمله الى يوم القيامة ويامن بجنة النبر وسمعت رسول الله صلى الله عليه (وسلم) يقول المجاهد من جاهد نفسه وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرض علي اول ثلاثة يدخلون الجنة شهيد ومعيب متعجب وعبد احسن عبادة الله ونصح مواليه وعن فضالة بن عبيد يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الشهداء اربعة رجل مومن جيد الايمان لفي العدو بصدق الله حتى قتل بذلك الذي يربح الناس اليه امينهم يوم القيامة هكذا ورجع راسه حتى وقعت فلنسوة قال فيما ادري افلنسوة عمر اراد ام فلنسوة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ورجل مومن جيد الايمان لفي العدو فكانما ضرب جلده بشوك طاح من الحبس فاته سهم قرب بفتله بهو في الدرجة الثانية ورجل مومن خلط عملا صالحا وءاخر سياً لفي العدو بصدق الله حتى قتل بذلك في الدرجة الثالثة ورجل مومن اسرب على نفسه لفي العدو بصدق الله حتى قتل بذلك في الدرجة الرابعة وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجدر الشهيد من مس القتل الا كما يجدر احدكم من مس الفرصة وعن المقدم

ابن معدى كرب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للشهيد
عند الله ست خصال يغفر له في اول دفعة ويرى مفعدة من
الجنة ويجار من عذاب القبر ويامن من العزق الاكبر ويوضع
على راسه تاج الوفار الياقوتة منها خير من الدنيا وما فيها ويروج
اثننتين وسبعين زوجة من المحور العين ويشبع في سبعين من
افاربه وعن عفة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
خميس من قبض في شيء منهن فهو شهيد لمقتول في سبيل
الله شهيد والغرق في سبيل الله شهيد والمبطون في سبيل
الله شهيد والمطعون في سبيل الله شهيد والنعباء في سبيل
الله شهيد وعن العرياض بن سارية ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال يختصم الشهداء والمتوبون على برشهم الى ربنا في
الذين يتوبون من الطاعون فيقول الشهداء اخواننا قتلوا كما
قتلنا ويقول المتوبون على برشهم اخواننا ماتوا على برشهم
كما متنا فيقول ربنا انظروا الى جراحهم بان اشبه جراحهم
جراح المفتولين بانهم منهم ومعهم فاذا جراحهم قد اشبهت
جراحهم وعن ابي مالك الاشعري قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول من فصل في سبيل الله بمات او قتل فهو
شهيد او وقصه برسه او بعيره اولدغته هامة او مات على براشه
باي حتف شاء الله فانه شهيد وان له الجنة وعن سعيد بن
جبير بصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله قال
هم الشهداء ثنية الله حول العرش متفقدون السيوف وعن ابي

ابن كعب قال الشهداء في فباب في رياض بعناء الجنة يبعث لهم حوت وثور يعتركان يلهون بهما فاذا احتاجوا الى شيء عفر احدهما صاحبه فاكلوا منه فوجدوا (طعم) كل شيء من الجنة وعن يزيد بن ابي شجرة قال السيوف معاتج الجنة فاذا تقدم الرجل الى العدو قالت الملائكة اللهم انصره وان تأخر قالت اللهم اغفر له فاول فطرة تفر من دم الشهيد يغفر له بها كل ذنب وتنزل عليه حوراوان تمسحان الغبار عن وجهه وتفولان (فدعان) لك ويقول لهما وانتما فدعان لكما وعن ابي هريرة قال ذكر الشهداء عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا تجب الارض من دم الشهيد حتى تبتدرة (زوجتاه) من المحور العين كأنهما طيران اظلتا بصيلهما في براح من الارض وهي يد كل واحدة منهما حلة خير من الدنيا وما فيها وعن يحيى بن ابي كثير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل الشهداء الذين (يفعون) في الصب فلا يلبغتون (وجوههم) حتى يفتلون اولئك يتلبطون في الغرب الاعلى من الجنة يضحك اليهم ربك ان ربك اذا ضحكك الى قوم فلا (حساب) عليهم وعن عبد الله بن عمرو قال في الجنة قصر يقال له عدن فيه خمسة علاب باب على كل باب خمسة علاب

(قال يحيى احسبه قال) لا يدخله الانبي او صديق او شهيد وعن عبد الله بن عمرو قال في الجنة قصر يدعى عدنا حوله المروج والبروج له خمسة علاب باب لا يسكنه او لا يدخله الانبي او صديق او شهيد (او امام) عادل وعن ابن عباس قال سألت كعبا عن

جنة المأوى قال اما جنة المأوى فجنة فيها طير خضر ترتعى (فيها)
ارواح الشهداء وعن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
رأيت الليلة رجلين اتياني فصعدا بي (الى الجنة) فادخلاني دارا
هي احسن وافضل لم ارفط احسن منها قال اما هذه بدار
الشهداء وعن انس (بن مالك) ان ام الربيع بنت البراء وهي ام
حارثة بن سرافة اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبي
الله (الا تحدثني) عن حارثة وكان قتل يوم بدر اصابه سهم قرب فان
كان في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت عليه (في) البكاء
قال يا ام حارثة انها جنان في الجنة وان ابنك اصاب العردوس
الاعلى وعن ثابت بن فيس بن (شاس) عن ابيه قال جاءت امرأة الى
النبي صلى الله عليه وسلم يقال لها ام خلاد وهي متنغبة تسأل
عن ابنها وهو مقتول فقال لها بعض اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم جئت تسئلين عن ابنك وانت متنغبة فقالت ان
ارزأ ابني فلن ارزأ حياي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ابنك له اجر شهيدين قالت ولم ذاك يا رسول الله قال لانه قتله
اهل الكتاب وعن جابر وعبد الله بن عمرو قالوا يا رسول الله
اي الجهاد افضل قال من عفر جواده واهريق دمه

في الجهاد بالمال

وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
انفق زوجين في سبيل الله نودي في الجنة يا عبد الله هذا خير

فمن كان من اهل الصلاة دعي من باب الصلاة ومن كان من اهل
الجهاد دعي من باب الجهاد ومن كان من اهل الصدقة دعي من
باب الصدقة ومن كان من اهل الصيام دعي (من باب) الريان فقال
ابوبكر ما على من يدعى من هذه الابواب من ضرورة بهل
يدعى احد من هذه الابواب كلها (قال) نعم وارجو ان تكون منهم
وعن يحيى بن سعيد ان عمر بن الخطاب كان يحمل في العام
الواحد على اربعين البعير يحمل الرجل الى الشام على بعير
ويحمل الرجلين الى العراق على بعير الحديث وعن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من رجل او ما من احد
ينفق زوجين في سبيل الله الا خزنة اجنحة يوم القيامة يدعونه
تعال يا (بل) تعال هذه خير فقال ابوبكر اي رسول الله هذا
الذي لا توى عليه فقال انى ارجو ان تكون منهم وعن صعصعة
ابن معاوية قال لفيت اباذر قال قلت حدثنى قال نعم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما من عبد مسلم ينفق من كل مال له
زوجين في سبيل الله الا استبفته حجة اجنحة كلهم يدعوه الى
ما عنده قلت فكيف ذاك قال ان كانت ابلا ببعيرين وان كانت
بفرا ببعيرتين وعنه قال لفيت اباذر فقلت حدثنى حديثا
سمعتك من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم انفق
من ماله زوجين في سبيل الله الا ابتدرته حجة اجنحة الحديث
وكان الحسن يقول زوجين من ماله دينارين ودرهمين وبعدين

واثنيتين من كل شيء، وعن عبد الله بن عبد الله بن حكيم بن حزام قال من اتفق زوجين في سبيل الله لم يات بابا من ابواب الجنة الا جمع له فقال موسى سمعت اشياخنا يقولون زوجين دينار ودرهم او درهم ودينار وعن جرير بن جاتك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اتفق ثغفة في سبيل الله كتب له بسبعمائة ضعف وعن ابن مسعود الانصاري قال جاء رجل بنافذة مخطومة فقال هذه في سبيل الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لك بها يوم القيامة سبعمائة نافة كلها مخطومة وعن عدي بن حاتم الطامي (انه سأل) رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الصدفة افضل قال خدمة عبد في سبيل الله او ظل بسطاط او طروفة

في سبيل الله وعن زيد بن خالد الجهني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز (غازيا) في سبيل الله فقد غزا ومن خلب غازيا في اهله بخير فقد غزا وعن عمر بن الخطاب قال سمعت (رسول الله) صلى الله عليه وسلم يقول من اظل راس غاز اظله الله يوم القيامة ومن جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل (الجرة) يموت او يرجع ومن بنى مسجدا يذكر فيه اسم الله بنى الله له بيتا في الجنة وعن سهل بن حنيف (ان رسول الله) صلى الله عليه وسلم قال من اعان مجاهدا في سبيل الله او فارما في عسرتة او مكاتبها في رقبته اظله الله يوم لا ظل الا ظله وعن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بطر صائما او جهز غازيا او (حاججا) او خلبه في اهله كان له

مثل اجورهم من غير ان ينقص من اجورهم شيئا وعن ابي سعيد
الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى بنى نحيان
وقال ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للفاهد ايكم (خلف
الخارج) في اهله وماله بخير كان له مثل نصب اجر الخارج وعنه
ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل (اي) المومنين
اكمل ايمانا قال رجل يجاهد في سبيل الله بنعبسه وماله ورجل
يعبد الله في شعب من الشعاب فد كعبى (الناس) شرة وعن انس
ان بنتي من اسلم قال يا رسول الله انى اريد الغزو وليس معى ما
اتجهز قال ائت (بلانا) فانه قد كان تجهز بمرض فاتنا فقال ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفريك السلام ويقول لك اعطنى
(الذى) تجهزت به قال يا بلانة اعطيه الذى تجهزت به ولا تحبسى
عنه شيئا فوالله لا تحبسين منه شيئا فيبارك (لك فيه) وعن الحسن
قال قال رجل لعمر يا (خير) الناس قال لست بخير الناس الا
اخبركم بخير (الناس) قال (بلى يا امير) المومنين قال رجل من اهل
البادية له صرمة من ابل او غنم اتى بها مصرا من امصار فباعها
ثم انبعفها في سبيل (الله) فكان بين المسلمين وبين عدوهم
فذلك خير الناس

تم كتاب الجهاد بحمد الله وحسن عونه وبتمامه
كمل جميع تعاليف الامام المعصوم المهدي
المعلوم رضي الله عنه مما املاه سيدنا
الامام الخليفة امير المومنين ادام الله
تأييدهم واعزز نصرهم ومكن
سعودهم وذلك في العشر
الاواخر من شعبان
المكرم سنة
تسع وسبعين
وخمسمائة



بهرست ترجمة المهدي مؤسس دولة الموحدين

- | | |
|----|--|
| ٢ | نفل ترجمته من كتاب المعجب للمراكشي |
| ١٥ | نفل ترجمته من كتاب الكامل لابن الاثير |
| ٢٥ | نفل ترجمته من وفيات الاعيان لابن خلكان |
| ٣٧ | نفل ترجمته من الفرطاس لابن ابي زرع |
| ٤٦ | الخبر عن غزواته وحروبه مع ملتونة |
| ٤٨ | الخبر عن وفاته رحمه الله |
| ٥٠ | الخبر عن صغاته وسيرته ونبذ من احواله |
| ٥٣ | نفل ترجمته من كتاب العبر لابن خلدون |

فهرست الكتاب

٢	ديباجة الكتاب * اعز بما يطلب النخ
١١	فصل في الجمل
١١	فصل في الشك
١٢	فصل في الظن
١٣	ثم نرجع الى الفصل الاول من البصول العشرة وهو معرفة معنى الاخبار المتواترة
	بصول في الاصل والفرع
١٨	الفصل الاول في معرفة الاصل وحقيفته
١٨	الفصل الثاني في الطريق الى اثبات الاصل
١٨	الفصل الثالث في انحصار الاصل
١٩	الفصل الرابع في الدليل على انحصار الاصل
١٩	الفصل الخامس في معرفة الفرع
١٩	الفصل السادس في اثباته

الفصل السابع في انحصار البرع	٢٠
الفصل الثامن في الدليل على الحصار	٢٠
الفصل التاسع في استحالة ثبوت برع دون اصل	٢٠
الفصل العاشر في استحالة ثبوت اصل دون برع	٢١
الفصل الحادي عشر في تعلق معرفة البرع بمعرفة الاصل وعكسه	٢١
الفصل الثاني عشر في استحالة ثبوت برع واحد عن اصليين متناقضين	٢٢
الفصل الثالث عشر في استحالة ثبوت اصل واحد لبرعين متناقضين	٢٣
الفصل الرابع عشر في الفرق بين الاصل والامارة	٢٥
ثم نرجع الى الفصل الثاني من اصول الكلام في التواتر	٤٥
الفصل الثالث في علم التواتر هل هو ضروري او كسبي	٤٦
الفصل الرابع في معرفة شروط حصول العلم بالتواتر وهي خمسة	٤٦
الفصل الخامس في معرفة من يحصل له العلم بالتواتر ومن لايحصل له العلم به	٤٧
الفصل السادس في معرفة ما يصح ان يعلم بالتواتر وما لايصح ان يعلم به	٤٧

٤٨ الفصل السابع فى معرفة الفرق بين اخبار التواتر واخبار الآحاد

٤٨ الفصل الثامن فى معرفة تبصيل التواتر وتفسيمه

٥١ الفصل التاسع فى معرفة ما يعسد التواتر ويبطل العلم به

٥١ الفصل العاشر فى معرفة الطريق الى الميز بين ما ثبت

بالتواتر وبين ما ثبت بالآحاد

الكلام فى الصلاة

٦٣ الفصل الاول فى معناها

٦٥ الفصل الثانى فى فضلها

٧٠ الفصل الثالث فى تفاصيلها

١٥١ باب فى المسح على الخفين

١٥٣ باب فى التيمم

١٦٣ الدليل على ان الشريعة لا تثبت بالعقل من وجوه

١٧٣ ثم نرجع الى القياس الشرعى

١٨١ الكلام فى العموم والخصوص والمطلق والمفيد والمجمل والمبسر

والناسخ والمنسوخ والحنيفة والمجاز وبأثدتهمما والكناية

والتعريف والتصريح والاسماء اللغوية التى غلب عليها العرب

وخصصها والاسماء المنفولة من اللغة الى عرب الشرع

١٨٨ الكلام فى العلم

١٩٥ المعلومات

٢٠٨ المحدث

٢٢٠ الكلام على العبادة ووجوبها وشروطها وتفاسيمها وما يتعلق
بها وجواب السائل عنها

العقيدة

٢٢٩ فصل فى فضل التوحيد ووجوبه وانه اول ما يجب تحصيله

٢٣٠ فصل وبضرورة العقل يعلم وجود البارى سبحانه

٢٣٠ فصل وبحدوث نفسه يعلم الانسان وجود خالفه

٢٣١ فصل وبالفعل الواجد يعلم وجود البارى سبحانه

٢٣٢ فصل فاذا علم انها موجودة بعد ان لم تكن علم ان المخلوق

يستحيل ان يكون خالفا له

٢٣٢ فصل فاذا علم ان الله خالق كل شيء علم انه لا يشبه شيئا له

٢٣٢ فصل فاذا علم نفي التشبيه بين الخالق والمخلوق علم وجود

الخالق سبحانه على الاطلاق له

٢٣٣ فصل للعقول حد تفب عنده لا تتعداه

- ٢٢٤ فصل فاذا علم وجوده على الاطلاق علم انه ليس معه غيره في ملكه الخ
- ٢٢٤ فصل فاذا علم انفراد بوحدها نيته على ما وجب له من عزته وجلاله، علم استحالة النفاث عليه الخ
- ٢٢٥ فصل فاذا علم وجوب وجوده في ازليته علم استحالة تغييره عما وجب له من عزته وجلاله الخ
- ٢٢٥ فصل بكل ما سبق به فضاؤه وقدره واجب لامحالة ظهوره الخ
- ٢٢٦ فصل وكل ما ظهر وجوده بعد عدمه من اصناف الخلائق في ملك الباري سبحانه سبق به فضاؤه وقدره الخ
- ٢٢٦ فصل انفراد الباري سبحانه بالعدل والاحسان الخ
- ٢٢٧ فصل في اسماء الله تعالى
- ٢٢٧ فصل وما ورد من الشرع في الرؤية يجب التصديق به الخ
- ٢٢٨ فصل في اثبات الرسالة بالمعجزات

التنزيهان

٢٤٠ توحيد الباري سبحانه

٢٤١ المرشدة

التسبيحان

٢٤٢ تسبيح الباري سبحانه

٢٤٣ تسبيح اخر

- ٢٤٥ الإمامة وعلامات المهدي
- ٢٥٥ الفوائد التي بنى عليها علوم الدين والدنيا
- ٢٥٨ باب في بيان طوائف المبطلين من الملتزمين والمجسمين
وعلاماتهم
- ٢٦٠ باب في علاماتهم وفتح الرسول عليه السلام لهم بالنار
والسخط والغضب واللعنة
- ٢٦١ باب فيما احدثوه من المناكر والمغارم وتقليبهم في السمات
والحرام
- ٢٦١ باب في تحريم معونتهم على ظلمهم وتصديفهم على كذبهم
- ٢٦٢ باب في معرفة اتباعهم
- ٢٦٣ باب في وجوب مخالفتهم وتحريم الاقتداء بهم
- ٢٦٤ باب في وجوب بغضهم
- ٢٦٤ باب في تحريم طاعتهم واتباع افعالهم
- ٢٦٥ باب في وجوب جهادهم على الكفر والتجسيم
- ٢٦٥ باب في وجوب جهاد من ضيع السنة ومنع العرائض
- ٢٦٦ باب في وجوب جهادهم على ارتكاب المناكر والمعجور
- ٢٦٦ باب في وجوب جهادهم على العناد والبساد في الارض
- ٢٦٦ باب ما ذكر في غربة الاسلام في اول الزمان وغرخته في اخرة

- ٢٦٦ باب الصبر على الدين في اواخر الزمان وما للصابر
عند الله من الاجر
- ٢٦٧ باب وجوب الجهاد عند ظهور المناكر وفساد الزمان
- ٢٦٧ باب فيما بشر به الرسول من ظهور الطائفة التي ت
الحق على عدوهم
- ٢٦٨ باب في ان الطائفة التي ذكر الرسول تقاتل من اهل
به في اواخر الزمان
- ٢٦٨ باب في ان هذه الطائفة تقوم بامر الله لا يضرهم من
او خالجهم
- ٢٦٨ باب في انهم ظاهرين على من عاداهم الى يوم النياح
- ٢٦٨ باب في قتالهم على امر الله وفهرهم لعدوهم الى في
- ٢٦٩ باب في ان الطائفة التي تقاتل على الحق في اواخر
في المغرب
- ٢٦٩ باب في ان هذه الطائفة تقاتل على الحق حتى ي
عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم
- ٢٦٩ باب في ان هذه الطائفة تقاتل على الحق حتى يفات
الدجال
- ٢٦٩ باب في ان الله يفتح الدنيا كلها لاهل الغرب وغزو
حتى يغزو الدجال
- ٢٦٩ باب في ان هذه الطائفة ينصرها الله حتى تقوم ال

٢٧١ باب في ان التوحيد هو اساس الدين الذي بني عليه وان

بروعه انما تثبت بعد العلم بثبوته

٢٧١ باب في معنى التوحيد وتفسير لفظه

٢٧٢ باب في فضل التوحيد

٢٧٤ باب في تفييد لا اله الا الله بتفييدات في الشريعة غير

باق على اطلاقه

٢٧٦ باب في ان التوحيد يهدم ما كان قبله من الكفر والآثام

٢٧٧ باب في وجوب العلم بالتوحيد وتقديمه على العبادة واعتماد

العبادة على المعرفة

٢٧٧ باب في ان التوحيد هو دين الاولين والآخرين من النبيئين

وان دين الانبياء واحد

٢٧٧ باب في معرفة طريق اثبات العلم بالتوحيد

٢٧٨ باب في فضل الايمان وان الايمان من الاعمال

٢٧٨ باب في الايمان بالله والايمان برسله والايمان بما جاءت

به رسله

٢٧٨ باب في الايمان بالرسول وبما جاء به

٢٧٨ باب فيمن مات ولم يؤمن بما جاء به الرسول

٢٧٨ باب في معنى الايمان وحلاوته اذا تمكن في القلب

٢ باب في العلم

٢٨٠ باب في اتباع الكتاب والسنة

٢٨٠ كتاب الطهارة

- ٢٨٠ باب في فضل الطهارة
- ٢٨١ باب في تقديم الطهارة على الصلاة
- ٢٨١ باب في الخروج الى حاجة الانسان قبل الصلاة والابعاد عن
الناس
- ٢٨٩ حديث رفع العلم
- ٢٩١ حديث نزول الامانة والفرقان وحديث رفع الامانة والايمان
- ٢٩١ حديث رفع المعروب
- ٢٩٢ حديث رفع الدين والموالات
- ٢٩٦ حديث الدجالين
- ٢٩٧ حديث نزول المحدثات
- ٢٩٨ حديث اتباع المتشابهات
- ٢٩٨ حديث اتباع سنن اهل الكتاب
- ٢٩٨ حديث الاختلاف في الكتاب
- ٢٩٩ حديث المتنطعين
- ٣٠١ حديث التبديل والتغيير بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم
- ٣١٢ باب وعن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اطلعت على الجنة النخ
- ٣٤٠ باب وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الله تبارك وتعالى النخ

٢٤٧ كتاب الغلول والتحذير منه وما جاء فيه

كتاب تحريم الخمر

٢٦٢ باب في ان الخمر داء وليس فيها شفاء

٢٦٢ باب في ان الله لعن شارب الخمر وذكر ما اعد له من الذل

واللهوان والييم العذاب

٢٦٦ باب في تحريم الخمر بالكتاب والسنة واجماع الصحابة

٢٧٢ باب في معرفة الخمر المجمع على تحريمه المنزل في الكتاب

٢٧٢ باب في تسمية ما يتخذ من الفمغ والشعير خمرا وتحريم

فليله وكثيره والعقاد الاجماع على ذلك

٢٧٥ باب في ارافته وكسر الاواني وتحريم الانتجاع به ونجاسته

٢٧٧ كتاب الجهاد

٢٩٠ فضل الشهادة في سبيل الله

٢٩٧ في الجهاد بالمال

تنبیه

كل ما كتب على ظهر اول صفحة من هذا السفر العيناء موجودا
في مجلة تراجه المسطورة في هذه البهرست الا اننا لم نجد فيه

بعض العنوانات كحديث عمر واختصار مسلم وشعر الاحمسن
اما حديث عمر وابعله هو الذى صدر به اول باب بيان المبطلين
واما اختصار مسلم بالظاهر انه اريد بذلك محل مخصوص منه
ولعله من باب بيان المبطلين الى اءخر هذا السفر لا اختصار
مسلم جميعه او باستفلال واما شعر الاحمسن فلم نعب على
بيت واحد منه هنا هذا وقد ذكرنا فى عدد ٢٤١ من الجهرست
المقالة التوحيدية التى فاتحتها « اعلم ارشدنا الله واياى الخ »
بعنوان المرشدة كما رأيناها موسومة بذلك فى كتاب سعادة
الدارين للشيوخ يوسف النبهانى الشامى وشار اليها ابوسالم
العياشى فى رحلته نغلا عن الطبقات للسبكى



جدول تصويب الخطأ الواقع في هذا الكتاب

الترجمة

صواب	خطأ	سطر	صفحة
—	—	—	—
اثار	اثار	١٧	١٧
بأثبتها	بأنبتتها	١٥	٢٢
تصعبونه	تضرونه	٢١	٢٩
رعية	رعيه	٣	٢٢
الصلاة	الصلة	١٧	٤٩
وامرار	وافرار	١١	٥٥
امرارة	افرارة	٢	٥٧
لغبوة	لغنوة	٣	٥٧

الكتاب

والاذان	والآذان	١٣	٣
تباري	تباري	١٣	١٢
المحسوس	المحسوس	١	٢١
أدخل	ءأدخل	٢	٧٢
الماء	الماء الماء	١٥	١١٤

صو	خطاً	سطر	صفحة
-	-	-	-
لايجزى	لايجزى	٤	١٥٣
مجزى	مجزى	٥	١٥٣
البلوغ	البلوغ	٧	١٥٤
تمكن	تمكن	١	١٥٥
مجزئة	مجزية	٢	١٥٥
تقدم	تقدم	٧	١٥٦
ادركناه	دركناه	١٣	١٦٤
افعال	افعال	٢	١٧٨
المتماثلا	المتماثلات	٧	١٩٥
ولو	لو	٧	٢٠٣
تبدل	دبدل	١١	٢١٠
لاستحالة	لاستحالة	١٣	٢١٢
يستحيل	يستحيل	١٩	٢٢١
ضل	ظل	١٨	٢٢٢
ويضل	ويظل	١٧	٢٢٦
جاتوا	جاتوا	٣	٢٢٩
تيمنا	ييمنا	١	٢٤٨
غير	غير	١٠	٢٤٩
انمرجت	انمرجت	١٧	٢٥٠

صواب	خطأ	سطر	صفحة
الطامة	الطامه	٢	٢٥٢
الأنبة	الأنبه	٨	٢٥٢
بينها	بينهم	٥	٢٥٥
الاماء	الأماء	١١	٢٥٨
انس	مانس	٤	٢٨٤
انس	مانس	٩	٢٨٤
تظهر	نظهر	٩	٢٩٠
انس	مانس	١٩	٢٩٠
تعرفت	بعرفت	١	٢٠٠
ضلالة	ضلاله	٥	٢١٠
عن	عى	٨	٢٢٢
اعمالكم	عمالكم	١	٢٧٠
اومسكرو	او مسكرو	١٢	٢٧٢
لله	الله	١	٢٧٦
المجاهد	امجاهد	١٦	٢٧٨
الخدرى	الخدرى	٨	٢٨١
الخدرى	الخدرى	٢	٢٨٦
الخدرى	الخدرى	٤	٢٨٨
صلى	سلى	٤	٢٨٨

CORRIGENDA

Page 16, 3 av. dern., lisez : المعروفة بوفق زحل

- 32, 8 l., lisez : ghará'ib
- 42, 3 l., lisez : Nasá'i
- 53, 15 l., lisez : 'aqli
- 61, note 1, lisez : hâ'irîn
- 64, 14 l., lisez : *Douwád*